

الحمد

لله رب العالمين

الباقع بالباقي على العرش

العاملة بالحق

السيد حفظ وجهه العالى

اللهم إخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ
مَنْ أَنْتَ أَعْلَمُ بِإِيمَانِنَا



الصَّحِيفَةُ

فِي سِيرَةِ النَّبِيِّ الْأَعْظَمِ

الْعَالَمُ الْمُحْقَنُ

السَّيِّدُ جَعْفُرُ مُضْيُ الْعَالَمِيُّ

لِلْجَمِيعِ الْمُتَّوَلِينَ

الصحيح من سيرة النبي الاعظم ﷺ
(الجزء الثالث والعشرون)

للعلامة المحقق السيد جعفر مرتضى العاملي

الناشر: دار الحديث للطباعة والنشر
المطبع: دار الحديث
الطبعة: الثانية ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م - ١٣٨٦ هـ
عدد المطبوع: ١٠٠٠ دورة



قم، شارع معلم، قرب الساحة الشهداء، الرقم ١٢٥
الهاتف: ٠٩٦١-٧٧٤٠٥٢٢-٧٧٤٠٥٤٥ / فاكس: ٠٩٦١-٧٧٤٠٥٧١ / من.ب ٤٤٦٨ / ٤٤٦٨ / ٧٧٤٠٥٧١
لبنان - بيروت - حارة حريك - خلف الضمان الاجتماعي - بناية فروزان. تلفاكس: ٠٩٦١-١-٢٧٢٦٦٤
BEIRUT - LEBANON Haret Herik Behind Center Forozan Bldg TeleFax: + 961 1 272664
<http://www.hadith.net> ISBN (SET): 978 - 964 - 493 - 171 - 0
hadith@hadith.net ISBN: 978 - 964 - 493 - 195 - 6



9 789644 931710

* جميع الحقوق محفوظة للناشر *

الباب الثالث

نهایات فتح مکہ

الفصل الأول: الذين أهدر النبي ﷺ دمهم

الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مکة

الفصل الثالث: تشريعات وأحكام

الفصل الرابع: مکة بعد الفتح بيد عثّاب.. ومعاذ

مکالمہ

مکالمہ بحثیتی اور مذہبی

الفصل الأول:

الذين أهدر النبي ﷺ دمهم

سازمان اسناد

سازمان اسناد و کتابخانه ملی

كذلك نجزي المجرمين:

قالوا: إن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أَهْدَرَ دَمَ عَدْدٍ مِنَ الْأَشْخَاصِ لِأَمْوَالٍ صَدَرَتْ مِنْهُمْ، قَدْ يَصْلِي عَدْدَهُمْ إِلَى عَشْرِينَ، بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ. وَقَدْ أَمْرَ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بِقَتْلِهِمْ، وَلَوْ كَانُوا مَتَعْلِقِينَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ^(١)، وَهُمْ:

- ١ - عبد العزى بن خطل (عبد الله بن خطل).
 - ٢ - عبد الله بن سعد بن أبي سرح.
 - ٣ - عكرمة بن أبي جهل.
 - ٤ - الحويرث بن نقيلر.
 - ٥ - مقيس بن صبابة.
 - ٦ - هبار بن الأسود.
 - ٧ - الحويرث بن الطلاطل الخزاعي.
 - ٨ - كعب بن زهير.
 - ٩ - وحشى بن حرب.
 - ١٠ - سارة مولاۃ عمرو بن هاشم بن المطلب، بن عبد مناف.

(١) راجع: السيرة الخلبية ج ٣ ص ٨١ و مجمع البيان ج ١٠ ص ٥٥٧ والبحار ج ٢١ ص ١٠٥ و تاريخ الخميس ج ٢ ص ٨٣ و ٩٠.

- ١١ - هند بنت عتبة.
 - ١٢ - أربن، مولاة ابن خطل.
 - ١٣ - فرتنا، قينة لابن خطل.
 - ١٤ - قريبة، قينة أخرى لابن خطل.
 - ١٥ - أم سعد^(١).
 - ١٦ - صفوان بن أمية.
 - ١٧ - الحارث بن هشام.
 - ١٨ - زهير بن أمية، أخو أم سلمة زوج الرسول «صلى الله عليه وآله»^(٢).
 - ١٩ - عبد الله بن ربيعة.
 - ٢٠ - زهير بن أبي سلمى.
- وذكر أيضاً إسماء الرباب وخولة، ويحتمل أن تكون بعض هذه المذكورات أسماء وبعضها ألقاب، والتحقيق في ذلك ليس بالأمر المهم^(٣).
وهناك أشخاص آخرون أهدر النبي «صلى الله عليه وآله» دمهم، كـ:
- ١ - أسيد بن إياس (أناس).
 - ٢ - عبد الله ابن الزبعري
 - ٣ - هبيرة بن أبي وهب.

(١) راجع: سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٢٣ - ٢٢٦ وعن فتح الباري ج ٨ ص ١٠ .

(٢) تاريخ مدينة دمشق ج ٥٩ ص ٦٨ .

(٣) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٨١ و ٨٢ .

الفصل الأول: الذين أهدر النبي ﷺ دمهم ١١
وأسباب ذلك لا تبتعد عن الأسباب التي دعت إلى إهراق دم من ذكرنا
أساءهم أنفساً، ولذلك فنحن نحيل القارئ على الكتب التي تعرضت لترجمة
هؤلاء أو لقضايا تاريخية تتصل بهم.
فظهر أن ما يذكرون من عددهم، مثل قول بعضهم: أن عددهم أحد
عشر رجلاً.

وفي الإيماع: ستة نفر، وأربع نسوة^(١).
وعند الدياري بكري: أحد عشر رجلاً، وستة نسوة^(٢).
إن ذلك كله يبقى غير دقيق.

اقتلوهم ولو تعلقوا بأستار الكعبة:

وقد يتساءل البعض: عن كيفية التوفيق بين احترام الكعبة وتعظيمها،
واعتبار مكة بلداً آمناً.. وبين أمره «صلى الله عليه وآله» بقتل أفراد هذه
الجماعة، حتى لو كانوا متعلقين بأستار الكعبة. فإن تناقض هذين الأمرين
يكاد يكون ظاهراً.

والجواب: أن هذين الأمرين في غاية التوافق والإنسجام، بل إن الأمر
بقتل هؤلاء الناس هو من مفردات تعظيم الكعبة، وحفظ حرمة الحرم.
لأنهم يشركهم، ويصدّهم عن سبيل الله، وسعّيهم في الأرض فساداً،
وجدهم واجهادهم لإبطال دين الله، وقتل الأنبياء والمؤمنين من أجل

(١) السيرة الخليلية ج ٣ ص ٨١ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٢٥ وتاريخ الخميس ج ٢
ص ٩٠ عنه، وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٣٣.
(٢) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٠.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٣
نصرة الباطل، وتقويض صرح الحق، ومحاربتهم لله تعالى - إنهم بذلك كله -
يمثلون الرجس والإثم والقاذورات التي لا بد من تطهير بيت الله وحرمه
منها، فقتلهم حتى لو كانوا متعلقين بأستار الكعبة تكريم للكعبة، ونكرис
معنى الطهر والقداسة فيها.

ويتأكد هذا المعنى: إذا كان هؤلاء يتخذون من الكعبة وسيلة لمواصلة
إجرامهم في حق أنفسهم، وفي حق الإنسانية، وسبلاً للإمعان في تمردhem
على الله تعالى، وقهـر عباده المؤمنين، وإطفاء نور الهدـية الإلهـية، عن طريق
محاربة أنبياء الله، والسعـي في قتلـهم، أو محـاصرـتهم بالـهمـوم والـمـاعـب،
والـبـلـاـيا والمـصـابـ.

إن دخول هؤلاء إلى المسجد الحرام لا يرضاه الله تعالى، وهو محظـور
كـحـظـر دخـول أي حـيـوان نـجـس العـيـن إـلـى مـسـاجـد الله سـبـحانـهـ، فـكـيف إـذـا
كان ذـلـكـ الحـيـوان يـحـمـلـ القـاذـورـاتـ فيـ كـلـ جـوـارـحـهـ، وأـجـزـاءـ جـسـدهـ.
فـإـذـاـ كانـ ذـلـكـ الحـيـوانـ عـقـورـأـ، شـرـسـاـ، ضـارـبـاـ، ولاـ يـمـكـنـ دـفـعـ شـرـهـ عنـ
عـبـادـ اللهـ إـلـاـ بـقـتـلـهـ، فـلـابـدـ مـنـ الـمـبـادـرـ إـلـىـ ذـلـكـ.

هـذـاـ.. ولاـ بـأـسـ بـأـنـ نـشـيرـ هـنـاـ إـلـىـ بـعـضـ ماـ يـرـتـبـطـ بـإـهـدـارـ دـمـ هـؤـلـاءـ
الـنـاسـ بـصـورـةـ تـفـصـيلـيـةـ، فـنـقـولـ:

١- عكرمة بن أبي جهل:

أما عكرمة^(١) بن أبي جهل، فإنه إنما أمر بقتله، لأنـهـ كانـ هـوـ وأـبـوهـ أـشـدـ

(١) العكرمة: هي الأنثى من الحمير.

الفصل الأول: الذين أهدر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دمهم ١٣
الناس أذية للنبي «صلى الله عليه وآلها»، وكان أشد الناس على المسلمين.
ولما بلغه أن النبي «صلى الله عليه وآلها» أهدر دمه فر إلى اليمن، فاتبعه
امرأته وهي بنت عمها، أم حكيم بنت الحارث بن هشام بعد أن أسلمت،
فوجدها في ساحل البحر ي يريد أن يركب السفينة.
وقيل: وجدته في السفينة فردها^(١).

وروى: أن عكرمة قال: بلغني أن رسول الله «صلى الله عليه وآلها» نذر
دمي يوم الفتح، وكنت في جمع من قريش بأسفل مكة - وقد ضوى إلي من
ضوى - فلقينا هناك خالد بن الوليد، فأوقع بنا، فهربت منه أريد - والله - أن
ألقى نفسي في البحر، وأموت تائهاً في البلاد قبل أن أدخل في الإسلام،
فخرجت حتى انتهيت إلى الشعيبة.

وكان زوجتي أم حكيم بنت الحارث امرأة لها عقل، وكانت قد
اتبعت رسول الله «صلى الله عليه وآلها»، فدخلت على رسول الله «صلى الله
عليه وآلها»، فقالت: يا رسول الله، إن ابن عمي قد هرب يلقي نفسه في
البحر، فأمنه^(٢).

وعن سعد بن أبي وقاص، عن عروة: أن عكرمة ركب البحر، فأصابتهم

(١) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٩٢ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩١ وكتاب التوابين ص ١٢٣
وشرح النهج للمعتزلي ج ١٨ ص ٩ وكتنز العمال ج ١٣ ص ٥٤٢ وتاريخ مدينة
دمشق ج ٤١ ص ٦٣ .

(٢) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥٢ وراجع: تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩١ وراجع
البحار ج ٢١ ص ١٤٤ وتاريخ مدينة دمشق ج ٧٠ ص ٢٢٥ والمنتخب من ذيل
المذيل ص ٩ .

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٣ ريح عاصف، فنادى عكرمة اللات والعزى، فقال أهل السفينة: أخلصوا، فإن آهلكم لا تغنى عنكم شيئاً^(١).

فقال عكرمة: والله لئن لم ينجني من البحر إلا الإخلاص لا ينجيني في البر غيره، اللهم لك عهداً، إن أنت عافيتني مما أنا فيه أن آتي محمداً حتى أضع يدي في يده، فلأجدهن عفواً غفوراً كريماً، فجاء وأسلم^(٢).

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥٢ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩١، والبحار ج ٩ ص ١٣٧ وج ٢٢ ص ٤٩ وسنن النسائي ج ٧ ص ١٠٦ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٢٠٥ وجمع الزوائد ج ٦ ص ١٦٩ وعون المعبود ج ٧ ص ٢٤٨ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٨ ص ٥٣٦ والسنن الكبرى للنسائي ج ٢ ص ٣٠٢ ومسند أبي يعلى ج ٢ ص ١٠١ وشح معانى الآثار ج ٣ ص ٣٣٠ وكتز العمال ج ١٠ ص ٥١٧ وتفسير مجمع البيان ج ٨ ص ٩٥ وزاد المسير ج ٦ ص ١٦٧ والدر المثور ج ٣ ص ٣٠٣ وفتح القدير ج ٢ ص ٤٣٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٩ ص ٣٣ وج ٤١ ص ٥٩ وأسد الغابة ج ٤ ص ٥ والإصابة ج ٤ ص ٤٤٤ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٦٥ وإمتناع الأسماع ج ١٣ ص ١١١.

(٢) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥٢ عن ابن أبي شيبة، وأبي داود، والنسائي، والبيهقي، والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٢٦١ وجمع البيان ج ٨ ص ٢٢٣ وسنن النسائي ج ٧ ص ١٠٦ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٢٠٥ وعون المعبود ج ٧ ص ٢٤٨ والسنن الكبرى للنسائي ج ٢ ص ٣٠٣ ومسند أبي يعلى ج ٢ ص ١٠١ وشح معانى الآثار ج ٣ ص ٣٣٠ وكتز العمال ج ١٠ ص ٥١٨ والدر المثور ج ٣ وفتح القدير ج ٢ ص ٤٣٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٩ ص ٣٣ وأسد الغابة ج ٤ ص ٥ والإصابة ج ٤ ص ٤٤٤ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٤١ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٦٥.

الفصل الأول: الذين أهدر النبي ﷺ دمهم ١٥

وقيل: وقع بصره على دفة السفينة، فرأى عليها مكتوباً: **﴿وَكَذَبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ﴾**^(١) وكان معه حمل، فأراد أن يمحو به تلك الكتابة فلم يستطع، فعلم أنه كلام الحق جل وعلا، فوقع في باطنها **تغِيرٌ**^(٢).

وفي المشكاة: أن عكرمة هرب حتى قدم اليمن، فسافرت أم حكيم حتى قدمت عليه اليمن، فدعنته إلى الإسلام فأسلم، وثبتا على نكاحهما^(٣). وقالوا: إن أم حكيم قالت لرسول الله «صلى الله عليه وآله»: يا رسول الله، قد ذهب عكرمة عنك (أو هرب عكرمة منك) إلى اليمن، وخفف أن تقتله، فأمنه يا رسول الله.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «هو آمن».

فخرجت أم حكيم في طلبها، ومعها غلام لها رومي، فراودها عن نفسها، فجعلت تمني حتى قدمت به على حي من عك، فاستعادتهم عليه، فأوثقوه رباطاً، وأدركت عكرمة وقد انتهى إلى البحر، فركب سفينة، فجعل نوقي يقول له: أخلص أخلص.

قال: أي شيء أقول؟

قال: قل: لا إله إلا الله.

قال عكرمة: ما هربت إلا من هذا، وإن هذا أمر تعرفه العرب والجم
حتى النواي!! ما الدين إلا ما جاء به محمد، وغير الله قلبي.

(١) الآية ٦٦ من سورة الأنعام.

(٢) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩١.

(٣) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩١ عن المشكاة عن مالك، والسيرات الحلبية ج ٣ ص ٩٢.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٣ وجاءتني أم حكيم على هذا الأمر، فجعلت تلقي إلي وتنقول: يا ابن عم، جئتكم من عند أب الناس، وأوصل الناس، وخير الناس، لا تهلك نفسك. فوقف لها حتى أدركته، فقالت له: إني قد استأمنت لك رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» فأمنتـك.

فرجع معها، وقالت: ما لقيته من غلامك الرومي، وأخبرته خبره، فقتله، وهو يومئذ لم يسلم.

فلما وافى مكة قال رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: «يأتـكم عكرمة بن أبي جهل مؤمناً، مهاجرـاً، فلا تسبوا أباـه، فإن سبـ المـيت يؤذـيـ الحـيـ، ولا يـبلغـ المـيتـ»^(١).

فجعل عكرمة يطلب امرأـة يـجـامـعـهاـ، فـتـأـبـيـ عـلـيـهـ، وـتـقـولـ: أـنـتـ كـافـرـ وـأـنـاـ مـسـلـمـةـ.

فـقـالـ: إـنـ أـمـراـً مـنـعـكـ مـنـيـ لـأـمـرـ كـبـيرـ.

وـقـالـواـ: فـلـمـ رـأـىـ رـسـوـلـ اللهـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» عـكـرـمـةـ وـثـبـ إـلـيـهـ - وـمـاـ عـلـىـ رـسـوـلـ اللهـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» رـدـاءـ - فـرـحـاـ بـعـكـرـمـةـ، (زادـ فيـ بعضـ المصـادـرـ قـوـلـهـ: مـرـحـباـ بـمـنـ جـاءـ مـؤـمـناـ مـهـاجـرـاـ)^(٢)، ثـمـ جـلـسـ رـسـوـلـ اللهـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»، فـوـقـفـ عـكـرـمـةـ بـيـنـ يـدـيهـ، وـمـعـهـ زـوـجـتـهـ مـتـنـقـبـةـ، فـقـالـ:

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥٢ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٢ والسيرـةـ الخلـيةـ ج ٣ ص ٩٢ وكتـابـ التـوابـينـ ص ١٢٣ وشرحـ النـهجـ للـمعـتـزـلـيـ ج ١٨ ص ٩ وكـنـزـ العـمالـ ج ١٣ ص ٥٤٢ وتـارـيـخـ مدـيـنـةـ دـمـشـقـ ج ٤١ ص ٦٣.

(٢) السـيرـةـ الخلـيةـ ج ٣ ص ٩٢ و(طـارـعـةـ دـارـ المـعـرـفـةـ) ص ٤٠ وـرـاجـعـ: تـارـيـخـ الخميسـ ج ٢ ص ٩١ وـرـاجـعـ: تحـفـةـ الأـحـوـذـيـ ج ٨ ص ٤.

الفصل الأول: الذين أهدر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دمهم
يا محمد!! إن هذه أخبرتني أنك أمنتني.

فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»: «صدقت فأنت آمن».

قال عكرمة: فإلام تدعوا يا محمد؟

قال: «أدعوا إلى أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأنى رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتفعل وتفعل» حتى عد خصال الإسلام.

قال عكرمة: والله، ما دعوت إلا إلى خير وأمر حسن جليل، قد كنت فينا يا رسول الله قبل أن تدعونا - إلى ما دعوتنا إليه - وأنت أصدقنا حديثاً، وأبرنا برأنا، ثم قال عكرمة: فإنني أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» فسر بذلك رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

ثم قال: يا رسول الله، علمني خير شيء أقوله.

قال: «تقول:أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله».

قال عكرمة: ثم ماذ؟

قال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»: «تقول:أشهد الله، وأشهد من حضر أني مسلم، مجاهد، مهاجر». فقال عكرمة ذلك^(١).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥٢ و ٢٥٣ عن الواقدي، والبيهقي، والمازري للواقدي ج ٢ ص ٨٥١ و ٨٥٢ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٥ ص ٩٨ و راجع: تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٢ و شرح النهج للمعتزلية ج ١٨ ص ٩ و ١٠ والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٩٢ و (ط دار المعرفة) ص ٤٠ و راجع: كتاب التوابين ص ١٢٤ والمستدرك للحاكم ج ٣ ص ٢٤٢ و كنز العمال ج ١٣ ص ٥٤٣ و تاريخ مدينة دمشق ج ٤١ ص ٦٤ وإمتناع الأنساع ج ١٤ ص ٥ و راجع: البحار ج ٢١ ص ١٤٤ و المتخب من ذيل المذيل ص ٩ و كتاب الأم ج ٧ ص ٢٣٠.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣

قالوا: فرد رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» امرأته بذلك النكاح الأول^(١) وقد أسلمت امرأته قبله.

وعن عطاء قال: أسلم أبو سفيان، وحكيم بن حزام، ومحرمة بن نوفل قبل نسائهم، ثم قدموا على نسائهم في العدة، فردهن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» بذلك النكاح.

مع أنه قد تقدم: أن رد هند على أبي سفيان بالنكاح الأول كان هو الأول بالنسبة إلى من أسلم، مع أنهم يذكرون: أن حكيم بن حزام قد أسلم هو وأبو سفيان معاً في مر الظهران.

وفي بعض النصوص: أنه وبديل بن ورقاء قد أسلما قبل أبي سفيان^(٢). وأسلمت امرأة صفوان، وامرأة عكرمة قبل أزواجها، ثم أسلما، فرد رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» نسائهم عليهم، وذلك أن إسلامهم كان في عدتهن^(٣).

لم يقم النبي ﷺ إلا لعكرمة:

قالوا: قام رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» لعكرمة قائماً، وهو بعد

(١) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٥٣ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٢ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٨ ص ١٠ وكنز العمال ج ١٣ ص ٥٤٤ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤ ص ٦٤ وإمتناع الأسماع ج ١٤ ص ٦.

(٢) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢١٦ عن الواقدي، وابن عقبة، ومصادر أخرى تقدمت.

(٣) راجع: المغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٥٥.

الفصل الأول: الذين أهدر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دمهم ١٩
مشاركة لم يسلم، ولم يقم رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» لرجل داخل عليه من الناس، شريف ولا مشرف إلا عكرمة^(١).

ونقول:

أولاً: إن قيام النبي «صلى الله عليه وآلـه» لرجل مشارك، ليس له في الدين أثر ولا مقام، مما لا يمكن قبوله.
فعن إسحاق بن عمار، قال: قلت لأبي عبد الله «عليه السلام» من قام من مجلسه تعظيمًا لربـل؟
قال: مكروه إلا لرجل في الدين^(٢).

والنبي «صلى الله عليه وآلـه» لم يكن ليقدم على عمل المكرـوه.
ثانياً: ما زعمته الرواية: من أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» لم يقم لأحد دخل عليه إلا لعكرمة، غير صحيح، فلاحظ:

- ١ - ما روي من قيامه «صلى الله عليه وآلـه» عند إقبال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، والحسن والحسين «عليهم السلام» عليه، وتقبيله إياهم^(٣).
- ٢ - كان «صلى الله عليه وآلـه» يقوم لابنته فاطمة إذا دخلت إليه،

(١) شرح النهج للمعتزلـي ج ١٨ ص ٣٠٤.

(٢) البحار ج ٢ ص ٤٣ و ٧٢ ص ٤٦٦ والمحاسن ج ١ ص ٢٣٣ والوسائل (ط دار الإسلامية) ج ٨ ص ٥٦ ومشكاة الأنوار ص ٢٣٧ ومنية المريد للشهيد الثاني ص ٢٠٩ ودرر الأخبار ص ٣٨ وميزان الحكمة ج ٣ ص ٢٠٣.

(٣) البحار ج ٢٧ ص ١٠٤ وراجع ج ٧ ص ٣٣٣ و ٢٦ ص ٢٣٨ و ٣٨ ص ٢٣٣ و ٤١ ص ١٨١، والروضة في المعجزات والفضائل ص ١٤٤ ومدينة المعاجز ج ١ ص ٤٦٨ ومشارق أنوار اليقين ص ١٩٧.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٣ تعظيمها^(١).

٣- قام «صلى الله عليه وآلـه» لجعفر بن أبي طالب حين قدم من الحبشة، فرحاً بقدومه^(٢).

٤- قام «صلى الله عليه وآلـه» للأنصار لما وفدوا عليه^(٣). ثالثاً: لا ندري ما هو الشيء الذي ميّز عكرمة عن غيره، حتى استحق

(١) مستدرك الوسائل ج ٩ ص ١٥٩ وغواли اللائي ج ١ ص ٤٣٤ والبحار ج ٤٣ ص ٤٠ عن مناقب آل أبي طالب، وسنن أبي داود ج ٤ كتاب الأدب حديث ٥٢١٧ ومناقب أمير المؤمنين «عليه السلام» ج ٢ ص ١٨٦، ومناقب آل أبي طالب ج ٣ ص ١١٣ ومناقب أهل البيت ص ٢٣٣ ومكاتيب الرسول ج ٣ ص ٦٧٢ وفضائل الصحابة ص ٧٧ وسنن الترمذى ج ٥ ص ٣٦١ والمستدرك للحاكم ج ٣ ص ١٦٠ وفتح الباري ج ٨ ص ١٠٣ وتحفة الأحوذى ج ٨ ص ٢٦ والأدب المفرد ص ٢٠٩ والأحاديث المثنوي ج ٥ ص ٣٦٨ والسنن الكبرى للنسائي ج ٥ ص ٩٦ وصحيـح ابن حبان ج ١٥ ص ٤٠٣ ونصب الراية ج ٦ ص ١٥٦ وموارد الظمان ص ٥٤٩ ونور العين في مشهد الحسين «عليه السلام» ص ٨٣ والملحوظة في نسب الإمام علي وآلـه ص ١٦ وإعلام الورى ج ١ ص ٢٩٦ وسبل الهدى والرشاد ج ٧ ص ١٥١ وج ١١ ص ٤٤ وينابيع المودة ج ٢ ص ٥٥ واللمعة البيضاء ص ٤٥.

(٢) مستدرك الوسائل ج ٩ ص ١٥٩ وجامـع أحاديث الشيعة ج ١٦ ص ٢٣ ومستدرك سفينة البحار ج ٨ ص ٦٣٢ وغوالي اللائي ج ١ ص ٤٣٤ والوسائل كتاب الحج باب ١٢٨ حديث ١.

(٣) غوالي اللائي ج ١ ص ٤٣٤ ومستدرك سفينة البحار ج ٨ ص ٦٣٢ ومستدرك الوسائل ج ٩ ص ١٥٩ وجامـع أحاديث الشيعة ج ١٦ ص ٢٣.

الفصل الأول: الذين أهدر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دمهم
هذا من رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»؟!

هل هذا اتهام خالد؟!:

وقد ذكر عكرمة: أنه كان بأسفل مكة مع بعض الأشخاص، فلقـيـهم
خالد بن الوليد، فأوقع بهـمـ.

وهو تعبير يشير إلى: أن خالداً هو المعتمد للإيقاع بهـمـ، والبادئ بذلك،
دون أن يكون لدى الطرف الآخر خطـةـ أو نشـاطـ في هذا الإتجـاهـ..

وسـوـاءـ أـكـانـ هـذـاـ الإـسـتـنـاجـ دقـيقـاـ أوـ غـيـرـ دقـيقـ.ـ عـلـىـ اعتـبـارـ أـنـ مـنـ
الجـائزـ أـنـ يـكـونـواـ هـمـ المـعـتـدـينـ،ـ ثـمـ يـوـقـعـ بـهـمـ المـعـتـدـىـ عـلـيـهـمـ..ـ غـيـرـ أـنـ الحـقـيقـةـ
هيـ:ـ أـنـ خـالـدـاـ كـانـ هوـ الـمـبـادـرـ لـلـقـتـالـ،ـ مـخـالـفـاـ بـذـلـكـ أـوـامـرـ رـسـوـلـ اللهـ «ـصـلـىـ
الـلـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ».ـ وـلـاـ يـصـحـ مـاـ اـدـعـوهـ لـتـبـرـيرـ هـذـهـ الفـعـلـةـ مـنـ خـالـدـ:ـ بـأـنـهـمـ
اجـتـمـعواـ بـالـخـدـمـةـ لـحـرـبـهـ،ـ فـقـاتـهـلـمـ وـقـتـلـهـمـ.

كـماـ لاـ يـصـحـ قـوـلـهـمـ:ـ إـنـ النـبـيـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ»ـ قدـ أـمـرـ بـذـلـكـ..

بلـ الصـحـيحـ:ـ أـنـ النـبـيـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ»ـ نـهـىـ خـالـدـاـ عـنـ القـتـالـ،ـ
فـعـصـىـ خـالـدـ أـمـرـهـ.

غضـةـ عـكـرـمـةـ وـيـاسـهـ:

ونـرىـ فـيـ الـحـدـيـثـ الـمـتـقـدـمـ عـنـ عـكـرـمـةـ كـيـفـ أـنـ عـكـرـمـةـ يـعـيـشـ الغـصـةـ،ـ
وـيـهـيمـ عـلـيـهـ الـيـأسـ،ـ وـيـصـدـهـ عـمـلـهـ السـيـءـ عـنـ الإـيـانـ بـالـلـهـ،ـ وـيـفـكـرـ بـالـإـنـتـحـارـ
غـرـقاـ،ـ أـوـ بـأـنـ يـهـيمـ عـلـىـ وـجـهـهـ،ـ عـلـىـ أـنـ لـاـ يـدـخـلـ فـيـ دـيـنـ اللـهـ تـعـالـىـ..

ولـكـنـ هـذـاـ إـسـتـكـبـارـ وـالـعـنـادـ سـرـ عـانـ مـاـ تـحـولـ -ـ حـسـبـ زـعـمـهـ،ـ
وـنـصـوـصـهـمـ الـمـجـوـلـةـ -ـ إـلـىـ إـيـانـ وـهـجـرـةـ،ـ وـفـضـائـلـ وـكـرـامـاتـ،ـ وـجـهـادـ

الصحيح من سيرة النبي الأعظم عَلَيْهِ السَّلَامُ ج ٤٣

ونفقات، وما إلى ذلك !!

فهل ترى الأمر بهذه السهولة حقاً؟!

وهل ما رأاه من آيات ودلائل كان أعظم وأهم مما كان قد رأاه طيلة
عشرين سنة سبقت؟!

إن ذلك يبقى مثاراً للريبة بالد الواقع التي تدعوه لنسج هذه الكرامات
والفضائل لمن لا تدل على حياته قبل إسلامه وبعده على أي تبدل جوهري،
في حياته وفي ممارساته.

عكرمة مهاجر ومؤمن:

١ - وزعموا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قال لهم: يأتيكم عكرمة
بن أبي جهل مؤمناً مهاجراً.
مع أنهم قد رروا: أنه لا هجرة بعد الفتح، وعكرمة إنما أسلم بعد
الفتح، وبعد ما هرب من مكة إلى اليمن.. أو غيرها.

٢ - وعن إبیان عكرمة نقول:
كيف يصف النبي «صلى الله عليه وآله» عكرمة: بأنه مؤمن وهم قد
صرحوا في روایات إسلامه: بأنه حين جاء إلى النبي لم يكن قد اسلم، فضلاً
عن أن يكون قد آمن. وإنما أسلم بعد مجئه..
غاية الأمر: أنهم يدعون: أنه قد وقع في باطننه تغير، ولكنهم اختلفوا
في سببه.

فتارة يقولون: إن السبب هو: أن عاصفة ضربتهم في البحر، فطلب
منهم التوقي أن يخلصوا (أي أن يقولوا كلمة الإخلاص).

^{٢٣} الفصل الأول: الذين أهدر النبي عليه السلام دمهم

وتارة يقولون: إنه رأى آية مكتوبة على دفة السفينة، فأراد أن يمحوها،

فلم يستطع، فعلم أنه كلام الحق جل وعلا.

٣- سيأقي قصة منام النبي «صلى الله عليه وآلـه» عن عذق أبي جهل في

الجنة، وأنه لما جاءه عكرمة مسلماً فرح، وأول ذلك العذر به.

فهذه الرواية تفيد: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إنما عرف بسلامه بعد ان

جاءه. ولو لم يأته مسلماً لم يُؤول ذلك العذق به.

ولكنهم ينافقون قولهم هذا، فيقولون: إنه «صلى الله عليه وآله» لم يدعُ

على أي جهاز في أول بعثته لأن عکرمة كان في صلبه كما سأقى.. وأنه أخر

عن إسلام عكرمة قبا، الفتح حين طعن مسلماً فقتله في بعض الحروب.

لا تسيروا أبداً جهلاً:

وأما نهي النبي «صلي الله عليه وآله» عن سب أبي جهل، فإن سب

الميت يؤذى الحي^(١):

فأولاً: إننا لا نعرف السبب في تخصيص أبي جهل بهذا النص الناهي

عن التعرض له بالس، رغم أن العشيّات، والمثاث، وربما الألوف من

الصحابية كان آباءهم محادي بن الإسلام، وقد قتلوا، وبقي أبناءهم يعيشون

بعض المسلمين، إلا أن كان سب أو حما دون سواء هو المسمى والشائع

المتداولون المسلمين !!

(١) راجع: سبل الهدى والرشاد ج ١ ص ٢٥٤ و تاريخ مدينة دمشق ج ٤ ص ٥٦ و

^{٦٧} وكتز العمال ج ١٣ ص ٥٤١ وذخائر العقبي ص ١٩٤ والإستيعاب (ط دار

^{٦٨} . ج ١١ ص ١٠٨٢ و شرح النهج للمعتزلي ج ٣ ص ٦٨.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣ ثانياً: إن هذا التعليل الذي ذكره، وهو: أن سب الميت يؤذى الحي لا يختص بأبي جهل، وابنه عكرمة، فلماذا تأخر إصدار الأمر لل المسلمين كل تلك السنين؟! ولماذا سكت النبي «صلى الله عليه وآله» كل هذه المدة وهو يرى المسلمين واقعين بهذا الخطأ، ولا يحذرهم منه؟!
 ثالثاً: إنه «صلى الله عليه وآله» قد ذم أبا جهل بما لا مزيد عليه، فهل يجيز للناس أن ينقلوا أقواله فيه؟! أم لا يجيز لهم ذلك؟!
 وإذا نقلوها، فهل يؤذى ذلك أولاده الأحياء أم لا يؤذياهم؟!
 ألا يتوقع أن يكون تأذيهم به أكبر بكثير مما قد يسمعونه من الناس العاديين الذين قد يوصفون بالجهل وسوء الأدب..
 ولكن كلام رسول الله «صلى الله عليه وآله» يبقى خالداً عبر العصور والدهور.. وإلى يوم القيمة.

ويكفي أن يقول الناس: إن النبي «صلى الله عليه وآله» هو الذي سماه بأبي جهل، مع أن كنيته هي: أبو الحكم^(١).
 وروروا: أن علياً أمير المؤمنين «عليه السلام» قد عدّه من الفراعنة^(٢)، ولم يكن «عليه السلام» ليخالف أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» فيه، ولا في غيره..

- (١) البحار ج ١٠ ص ٣٧ وج ١٧ ص ٢٨٤ وج ١٨ ص ٢٣٧ عن الإحتجاج ج ١ ص ٣٢٣ والثاقب في المناقب ص ١١٠ وشرح النهج للمعزري ج ١٨ ص ٢٩٢ وحلية ٣٠٠ وتفسير نور الثقلين ج ٤ ص ٥٠ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١١٣ .
- (٢) البحار ج ١٠ ص ٣٥ وج ١٧ ص ٢٨٢ عن الإحتجاج ج ١ ص ٣٢١ والأبرار ص ١٢٥ وتفسير نور الثقلين ج ٣ ص ٣٥ وج ٤ ص ٥٥٥ .

الفصل الأول: الذين أهدر النبي ﷺ دمهم ٢٥
تناقضات وتشابه بين قصتي صفوان وعكرمة:

١ - إن ملاحظة ما جرى لصفوان، وما جرى لعكرمة تعطي: أن ثمة
تشابهاً بينهما، فكلاهما قصد اليمن.
وكلاهما يريد أن يلقي بنفسه في البحر.
وكلاهما يأتيه قريب له بالأمان من رسول الله «صلى الله عليه وآلـه».
وكلاهما يدركه وسيطه عند البحر.
وكلاهما يقول له وسيطه: جئتكم من عند أبـر الناس، وأوصل الناس،
ونحو ذلك.
وكلاهما يذهب إلى النبي «صلى الله عليه وآلـه» ويقول له: إن فلاناً زعم
أنك أمنتني.

غير أن في قصة صفوان زيادة طلب العلامة، وفي قصة عكرمة زيادات،
فيما يرتبط بمقامه، وثناء النبي «صلى الله عليه وآلـه» عليه، وقيامه له، ووصفه
بالمؤمن المهاجر، وما إلى ذلك.

٢ - إن هناك تناقضات ظاهرة في رواية عكرمة يمكن استخلاصها
بالمراجعة والمقارنة.

سر تعظيم عكرمة:

إن عكرمة بن أبي جهل هو أحد من أهدر النبي «صلى الله عليه وآلـه»
دمه، حتى لو كان متعلقاً بأستار الكعبة، بسبب شدة طغيانه، وعظيم
استكباره، وقبيح عدوانه..
وقد عظموه، وبجلوه بصورة لافتة، حتى ادعوا: أنه «صلى الله عليه

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣ وآله» رأى في منامه أنه دخل الجنة، ورأى فيها عذقاً، فأعجبه وقال: ملئ هذا؟

فقيل: لأبي جهل.

فشق ذلك عليه «صلى الله عليه وآلها»، وقال: لا يدخلها إلا نفس مؤمنة.

فلما جاءه عكرمة بن أبي جهل مسلماً فرح به، وأول ذلك العذق لعكرمة^(١).

وأنه حين أسلم قام إليه «صلى الله عليه وآلها» واعتنقه، وقال: مرحباً بالراكب المهاجر.

وزعموا: أن النبي «صلى الله عليه وآلها» لم يدع على أبي جهل في أول بعثته، لأن عكرمة كان في صلبه^(٢).

وأنه طعن مسلماً فقتلته، فضحك النبي «صلى الله عليه وآلها»، فسئل عن ذلك، فقال «صلى الله عليه وآلها»: أضحكني أنها في درجة واحدة في الجنة^(٣).

(١) السيرة الخليلية ج ٣ ص ٩٢ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩١ وقاموس الرجال ج ٦ ص ٣٢٥ وسفينة البحار ج ٦ ص ٣٣٣ والإصابة ج ٢ ص ٤٩٦ عن الترمذى.

(٢) راجع: تفسير الإمام العسكري ص ٥١٣ و ٥١٤ والبحار ج ٩ ص ٢٧٩ وج ١٧ ص ٣٥٢ و ٣٥٣ والاحتجاج ج ١ ص ٣٦ وقاموس الرجال ج ٦ ص ٣٢٦ وسفينة البحار ج ٦ ص ٣٣٣ ومن لا يحضره الفقيه ج ٤ ص ٥٠٣.

(٣) السيرة الخليلية ج ٣ ص ٩٣ وكنت العمال ج ١١ ص ٧٤٠ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢ ص ٦٠ وج ٤١ ص ٦٠.

ونقول:

أولاً: حديث الرؤيا منقطع: لأن راويه هو مصعب بن سعد عنه، ومصعب لم يدركه^(١)، وحتى لو أدركه فإنه هو راوي ذلك لنفسه، وهو إنما يجر النار إلى قرصه.

ثانياً: كيف يكون مهاجراً - كما ورد في الحديث الآخر - وهم يدعون: أنه لا هجرة بعد الفتح؟!

ثالثاً: إن عكرمة كان في أولبعثة كبر السن، وفي يوم أحد كانت معه زوجته أم حكيم^(٢). وكان من رؤساء القوم^(٣). وكان يومئذ على ميسرة المشركين. وكان على الحرس أيضاً، وكان خالد بن الوليد على ميمنته^(٤). ويوم الأحزاب عبر الخندق مع عمرو بن عبد ود، وضرار بن الخطاب الفهري، وهبيرة بن أبي وهب، ونوفل بن عبد الله^(٥).

(١) الإصابة ج ٢ ص ٤٩٦.

(٢) شرح النهج للمعتزي ج ١٤ ص ٢١٦ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٢ والسيره النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢١.

(٣) راجع: شرح النهج للمعتزي ج ١٤ ص ٢٧٧ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٣١٩ وأسد الغابة ج ١ ص ٢٢٢.

(٤) راجع: شرح النهج للمعتزي ج ١٤ ص ٢٣١ و ٢٢٨ و ٢٣٥ و راجع ص ٢٤٠ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٤٠ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٢٦٧.

(٥) راجع: شرح النهج للمعتزي ج ١٩ ص ٦٤ و ٦٢ والبحار ج ٢٠ ص ٢٠٢ و ٢٢٥ و ٢٥٤ وج ٣٩ ص ٤ ورسائل المرتضى ج ٤ ص ١١٧ و ١٢٢ وشرح أصول الكافي ج ١٢ ص ٣٩٤ وشرح الأخبار ج ١ ص ٢٩٦ والإرشاد ج ١ ص ٩٩ =

٢٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٣
 وفي بدر ضرب معاذ بن عمرو بن الجموح على عاتقه فطرح يده،
 وذلك حين رأه قتل أباه أبا جهل^(١).
 وقتل من المسلمين يوم بدر رافع بن المعلى الزرقاني^(٢) ولكن زياد بن لبيد
 سلب عكرمة درعه يوم بدر^(٣).

= و ١٠٢ والأمالي ج ٣ ص ٩٥ والمستجاد في الإرشاد ص ٦٩ وتفسير مجمع
 البيان ج ٨ ص ١٣١ وكشف الغمة ج ١ ص ١٩٨.

(١) راجع: شرح النهج للمعتزلي ج ١٤ ص ١٤٠ والسير الكبير ج ٢ ص ٦٠٠ وكتاب
 المنق ص ٤١٢ والبداية والنهاية ج ٣ ص ٣٥١ ونيل الأوطار ج ٨ ص ١٠٠
 وفتح الباري ج ٧ ص ٢٣١ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ١٥٤ وعيون الأثر
 ج ١ ص ٣٤٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٢ ص ٤٤٠ وسير أعلام النبلاء ج ١
 ص ٢٥٠ والأعلام ج ٧ ص ٢٥٨ والبحار ج ١٩ ص ٣٣٧ و ٢٥٧ وأسد الغابة
 ج ٤ ص ٣٧٩ و ٣٨١ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٢ ص ٤٦٣ وسبل المدى
 والرشاد ج ٤ ص ٥٠ والمستدرك ج ٣ ص ٤٢٤ وجمع الزوائد ج ٦ ص ٨٠ و
 المعجم الكبير ج ٢٠ ص ١٧٧ والثقات ج ١ ص ١٧١ والإصابة ج ٦
 ص ١١٣.

(٢) راجع: شرح النهج للمعتزلي ج ١٤ ص ٢٠٨ ومتهى المطلب (ط ج) ج ٢ ص ٨٠
 ومن لا يحضره الفقيه ج ٤ ص ٥٠٣ وتفسير الميزان ج ٩ ص ٣٥ والطبقات
 الكبرى ج ٣ ص ٦٠١ وتاريخ خليفة بن خياط ص ٣٣ والجرح والتعديل ج ٣
 ص ٤٨٠ والإصابة ج ٢ ص ١٦٩ و ٣٧٠ والمعجم الكبير ج ٥ ص ٢٠ وأسد
 الغابة ج ١ ص ٣٥٧ وج ٢ ص ١٥٩ والبحار ج ١٩ ص ٣٦١ والسيرة النبوية
 لابن كثير ج ٢ ص ٤٩٥.

(٣) راجع: شرح النهج للمعتزلي ج ٦ ص ٢٣ وموافق الشيعة ج ٣ ص ١٦١.

الفصل الأول: الذين أهدر النبي ﷺ دمهم ٢٩
 وكان من قدم في أسرى بدر^(١) وكان من أشراف قريش الذين مشوا إلى أبي سفيان يحرضونه على المسير إلى أحد^(٢).
 رابعاً: إنه كان من المناوئين لأمير المؤمنين «عليه السلام».. ولعل هذا هو السبب في إغدائهم الأوسمة عليه، ونسج الكرامات له.
 فقد ذكر ابن أبي الحديد المعتزلي: أنه قد ظاهر أعداءه عليه «صلوات الله وسلامه عليه»، وحين هتف الأنصار باسم علي «عليه السلام» قال:
 «إن الذي هم فيه من فلتات الأمور ومن نزغات الشيطان، وما لا يبلغه المني، ولا يحمله الأمل. أَعْذِرُوهَا إِلَى الْقَوْمِ، إِنَّ أَبْوَا فَقَاتَلُوهُمْ. فَوَاللهِ، لَوْلَمْ يَقِنْ مِنْ قَرِيشٍ كُلُّهَا إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ لَصَيْرَ اللهُ هَذَا الْأَمْرُ فِيهِ»^(٣).

(١) شرح النهج للمعتزلي ج ١٤ ص ١٩٩ و ٢٠٤ وعن مغازي الواقدي ج ١٣٩ ص.

(٢) شرح النهج للمعتزلي ج ١٤ ص ٢١٣ و ٢١٤ وعين العبرة ص ٥ والبحار ج ١٧ ص ١٨٠ وج ١٩ ص ٢٣١ وتفسير مجمع البيان ج ٤ ص ٤٦٤ وتفسير الميزان ج ٤ ص ١٤ وجامع البيان ج ٩ ص ٣٢٣ وأسباب نزول الآيات ص ١٥٩ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ٣٢٠ وتفسير الجلالين ص ٤١٩ والدر المثور ج ٢ ص ٦٧ ولباب النقول ص ٩٩ وفتح القدير ج ٢ ص ٣٠٧ وعيون الأثر ج ١ ص ٤٠٥ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ١٨٧ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١١ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٥٨١ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٩.

(٣) شرح النهج للمعتزلي ج ٦ ص ٢٤ وموافق الشيعة ج ٣ ص ١٦٢ والإصابة ج ١ ص ٦٩٨ و ٦٩٩.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣ ٢- صفوان بن أمية:

ولما علم صفوان بن أمية أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» أهدر دمه يوم فتح مكة، هرب مع عبد له، اسمه يسار إلى جدة^(١).

وقالوا: خرج صفوان بن أمية يريد جدة ليركب منها إلى اليمن، فقال عمير بن وهب: يا نبي الله، إن صفوان بن أمية سيد قومي وقد خرج هارباً منك، ليقذف نفسه في البحر، فأمنه صلـى الله عليك وسلم.

قال: «هو آمن».

وفي الخلبية: (فأمنه، فإنك أمنت الأحرر والأسود).

قال «صلـى الله عليه وآلـه»: أدرك ابن عمك، فهو آمن.

قال: أعطني آية يعرف بها أمانك، فأعطي «صلـى الله عليه وآلـه» لعمير عيامته التي دخل بها مكة^(٢).

فخرج عمير حتى أدركه - وهو يريد أن يركب البحر - وقال صفوان لغلامه يسار - وليس معه غيره -: ويحك!! أنظر من ترى؟

قال: هذا عمير بن وهب.

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٣ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٧٩ وأسد الغابة ج ٣ ص ٢٢ وتاريخ الأمم والملوک ج ٢ ص ٣٣٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٥٣ والسيرـة النبوـية لابن هشـام ج ٣ ص ٥٨٤ وسـيل المـدى والرشـادـج ج ٥ ص ٢٥٣.

(٢) السـيرـة الخلـبية ج ٣ ص ٩٤ والـبداـية والنـهاـية ج ٤ ص ٣٥٣ والـسـيرـة النـبوـية لابـن هـشـام ج ٤ ص ٨٧٥ والـسـيرـة النـبوـية لابـن كـثـير ج ٣ ص ٥٨٤ والـثـقـاتـ ج ٢ ص ٥٤ وتـارـيخـ الـأـمـمـ وـالـمـلـوـكـ ج ٢ ص ٣٣٨ وـعيـونـ الـأـثـرـ ج ٢ ص ٢٠٢ وـسـيلـ المـدىـ وـالـرـشـادـ ج ٥ ص ٢٥٤.

الفصل الأول: الذين أهدر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دمهم

قال صفوان: ما أصنع بعمير بن وهب، والله ما جاء إلا ي يريد قتلي، قد ظاهر عليًّا محمدًا.

فلحقه، فقال: يا أبا وهب جعلت فداك، جئت من عند أבר الناس، وأوصل الناس، فداك أبي وأمي، الله في نفسك أن تهلكها، هذا أمان من رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد جئت به.

قال: ويحك، أغرب عني فلا تكلمني.

قال: أي صفوان، فداك أبي وأمي. أفضل الناس، وأبر الناس، وخير الناس ابن عمك، عزه عزك، وشرفه شرفك، وملكه ملوكك.

قال: إني أخافه على نفسي.

قال: هو أحلم من ذلك وأكرم.

قال: ولا أرجع معك حتى تأتيني بعلامة أعرفها.

فقال: امكث مكانك حتى آتيك بها.

فرجع عمير إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فقال: إن صفوان أبي أن يأنس لي حتى يرى منك أمارة يعرفها، فنزع رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عمامته فأعطاه إياها، وهي البرد الذي دخل فيه رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» معتجراً به برد حبرة.

فرجع معه صفوان حتى انتهى إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وهو يصلِّي بال المسلمين العصر في المسجد، فلما سلم رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» صاح صفوان: يا محمد، إن عمير بن وهب جاءني ببردك، وزعم: أنك دعوتني إلى القدوم عليك، فإن رضيت أمراً، وإنما سيرتني شهرين.

قال: «انزل أبا وهب».

قال: لا والله حتى تبين لي.

قال: «بل لك تسير أربعة أشهر».

فنزل صفوان.

ولما خرج رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» إلى هوازن (وعند الواقدي والدياريـبـكـريـ: أرسـلـ إـلـيـهـ يـسـتـعـيرـ سـلاـحـهـ، فـأـعـارـهـ سـلاـحـهـ، مـائـةـ درـعـ بـأـدـاتـهـ، فـقـالـ طـوـعـاـًـ أوـ كـرـهـاـ).
قال «صلى الله عليه وآلـه»: عـارـيـةـ مـؤـدـاـةـ.

فـأـعـارـهـ، فـأـمـرـهـ رـسـوـلـ اللهـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» فـحـمـلـهـ إـلـىـ حـنـينـ، فـشـهـدـ حـنـينـاـ وـالـطـائـفـ، ثـمـ رـجـعـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» إـلـىـ الـجـعـرانـةـ، فـبـيـنـا رـسـوـلـ اللهـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» يـسـيرـ فـيـ الـغـنـائـمـ يـنـظـرـ إـلـىـ (إـلـيـهـ).

وـفـرـقـ غـنـائـمـهـ، فـرـأـيـ رـسـوـلـ اللهـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» صـفـوـانـ يـنـظـرـ إـلـىـ شـعـبـ مـلـآنـ نـعـمـاـ وـشـاءـ وـرـعـاءـ، فـأـدـامـ النـظـرـ إـلـيـهـ، وـرـسـوـلـ اللهـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» يـرـمـقـهـ، فـقـالـ: «يـاـ أـبـاـ وـهـبـ يـعـجـبـ هـذـاـ الشـعـبـ؟»

قال: نـعـمـ.

قال: «هـوـ لـكـ وـمـاـ فـيـهـ».

فـقـبـضـ صـفـوـانـ مـاـ فـيـ الشـعـبـ، وـقـالـ عـنـ ذـلـكـ: مـاـ طـابـ نـفـسـ أـحـدـ بـمـثـلـ هـذـاـ إـلـاـ نـفـسـ نـبـيـ، أـشـهـدـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللهـ، وـأـنـ مـحـمـداـ عـبـدـ وـرـسـوـلـهـ، وـأـسـلـمـ مـكـانـهـ».^(١)

(١) سـبـلـ الـهـدـىـ وـالـرـشـادـ جـ ٥ـ صـ ٢٥٣ـ وـ ٢٥٤ـ عـنـ اـبـنـ إـسـحـاقـ، وـالـبـيـهـقـيـ، وـالـوـاقـدـيـ، وـالـمـغـازـيـ لـلـوـاقـدـيـ جـ ٢ـ صـ ٨٥٣ـ - ٨٥٥ـ وـدـلـائـلـ الـنـبـوـةـ لـلـبـيـهـقـيـ =

الفصل الأول: الذين أهدر النبي ﷺ دمهم ٣٣
يحسرون كل صيحة عليهم:

وبعد.. فقد حكى الله حالة الرعب التي تهيمن على أعداء الله من المنافقين، فكيف بالكافرين، فقال: ﴿يَحْسِبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ﴾^(١).
وتحاله صفوان بن أمية تجسد مضمون هذه الآية بصورة دقيقة، فقد كان يرى نفسه من الرؤساء والزعماء الكبار في قومه، وكان يعيش حالة الإستكبار والجحود، ويهارس الطغيان والتعدى والظلم، حسب ما يروق ويخلو له.. وإذا به بين ساعة وأخرى يرى نفسه شريداً طريراً هارباً، يستجدي الرحمة من أي كان من الناس.

ويرى: أن كل شيء يلاحقه، حتى أبناء عشيرته، ولذلك فهو يقسم: أن عمير بن وهب، وهو من قومه وعشائرته، جاء ي يريد قتله، وقد ظاهر عليه حمداً «صلى الله عليه وآله».

مع أن عميراً كان يفكر في الإتجاه الآخر، وقد حصل له على الأمان من رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فهو يلاحقه ليعيد السكينة إلى قلبه، وليحفظ حياته، بل هو يريد أن يراه عزيزاً شريفاً مكرماً برسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولذلك قال له، كما تقدم: «عزمك، وشرفك، وملكه ملكك».

= ج ٩٨ ص ٩٤ وراجع: السيرة الخلبية ج ٣ ص ٩٤ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٣
و ٩٤ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٨ ص ١١ و ١٢ وكتز العمال ج ١٠ ص ٥٦
وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٤ ص ١١٤ و ١١٥ وسير أعلام النبلاء ج ٢ ص ٥٦
والمعجم الأوسط ج ٣ ص ١٥٢.
(١) الآية ٤ من سورة المنافقون.

إنقلاب الصورة:

واللافت هنا: أن هذا الرجل المشرك الذي لم يزل يفتت على رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» ويرميـه بكل فرية، ويصفـه بأنه قاطـع الرـحـمـ، وبأنـه شـاعـرـ، وكـاهـنـ، وكـاذـبـ، ومـفـرقـ الجـمـاعـةـ، وسبـبـ الشـرـورـ والـبـلـاـيـاـ، والمـصـابـ والـرـزـاـيـاـ. ولا تزالـ هذهـ الكلـمـاتـ تـتزـاحـمـ فيـ فـمـهـ، وـتـرـاكـضـ عـلـىـ لـسـانـهـ.

وإـذـ بـهـ حـيـنـ يـخـتـارـ الإـسـلـامـ يـيـادـرـ إـلـىـ الـحـدـيـثـ عـنـ رـسـولـ اللهـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـأـلـهـ»ـ بـاـ يـنـاقـضـ ذـلـكـ كـلـهـ..ـ فـيـصـفـهـ:ـ بـاـنـهـ أـبـرـ النـاسـ،ـ وـأـكـرـمـهـ،ـ وـأـفـضـلـهـ،ـ وـخـيـرـهـ..ـ

وـتـجـدـهـ بـالـغـ الحـمـاسـ لـإـثـبـاتـ صـحـةـ ماـ يـقـولـ فـيـ إـسـرـارـهـ وـإـعـلـانـهـ،ـ وـفيـ سـائـرـ المـوـاـقـفـ،ـ مـهـاـ اـخـتـلـفـ خـصـوصـيـاتـهـ،ـ وـحـالـاتـهـ،ـ وـاقـتضـاءـاتـهـ..ـ

ما أسرع ما أجاب!!:

واللافت أيضـاـ:ـ أـنـ رـسـولـ اللهـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـأـلـهـ»ـ لاـ يـرـتـدـدـ فـيـ الـعـفـوـ عـنـ عـكـرـمـةـ،ـ وـعـنـ صـفـوانـ،ـ وـعـنـ غـيـرـهـمـ مـاـ مـنـ أـهـدـرـ دـمـهـمـ فـيـ فـتـحـ مـكـةـ.ـ وـتـحـمـدـ سـهـولـةـ ظـاهـرـةـ فـيـ إـعـطـائـهـ الـأـمـانـ لـهـمـ،ـ حـتـىـ كـاـنـهـ يـتـنـظـرـ هـذـاـ الـطـلـبـ،ـ وـقـدـ أـعـدـ لـهـ هـذـهـ الإـجـابـةـ وـالـإـسـتـجـابـةـ!!ـ

ولـمـ نـلـاحـظـ أـنـهـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـأـلـهـ»ـ قـدـ نـاقـشـ أـحـدـاـ فـيـ أـمـرـ الـأـمـانـ،ـ أوـ ذـكـرـ أـحـدـاـ مـنـهـمـ بـاـ صـدـرـ مـنـهـ،ـ مـاـ اـقـضـىـ اـعـتـارـهـ مـجـرـمـاـ مـهـدـورـ الدـمـ.ـ وـقـدـ طـلـبـ مـنـهـ صـفـوانـ أـنـ يـسـيـرـ شـهـرـيـنـ،ـ فـأـعـطـاهـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـأـلـهـ»ـ أـرـبـعـةـ أـشـهـرـ،ـ تـفـضـلـاـ مـنـهـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـأـلـهـ»ـ وـكـرـمـاـ،ـ وـسـيـاحـةـ،ـ وـفـضـلـاـ.ـ وـلـكـنـ ذـلـكـ لـاـ يـقـلـلـ مـنـ قـيـمةـ الـإـجـراـءـ الـأـوـلـ،ـ وـهـوـ إـهـدـارـ الدـمـ،ـ الـذـيـ

الفصل الأول: الذين أهدر النبي عليه السلام دمه ٣٥
اتخذه في حق ذلك المجرم، بل ذلك إعلان لكل أحد: بأن ثمة جرائم
وعظام تستحق أمثال هذه العقوبات، ولا ترتفع عقوباتها إلا بهذا الأمان،
الذي يستبطن انصياعاً واعترافاً، واستسلاماً، وتخلياً عن منطق الجحود،
والطغيان، وخروجاً عن صفة العتو والتمرد، ورفضاً وإدانة لسبل الجبارين
والمفسدين.

فيأتي هذا التفضيل النبوي، ليعطي للناس الإنطباع الصحيح عن
حقيقة هؤلاء، ليدركوا بعقولهم، وبفطرتهم البون الشاسع بينهم وبين
حقيقة الشخصية النبوية الإلهية، التي تعيش روح التقوى، والعمل الصالح
في كل مفردات حياتها.

هذه هي معاييرهم:
والذى يثير استغراب الإنسان العاقل والمنصف حقاً: أن ترى صفوان
بن أمية، وهو من الزعماء والرؤساء في قومه، لا يستجيب لنداء العقل، ولا
ينساق مع قضاء الفطرة، ولا يخضع لما تقتضيه المعجزات الإلهية القاهرة،
التي تضطر كل ذي لب، وضمير، ووجدان حي للإنقاذ، والتسليم،
والخضوع، ولا لغير ذلك من كرامات حبا الله بها نبيه والمؤمنين، أو دلالات
وآيات بینات.

إن صفوان يتتجاهل ذلك كله، ويرى أنه لا يعني له شيئاً، ويصر على
العناد واللجاج والجحود، وعلى مواصلة حرب الله ورسوله، والمؤمنين..
ثم يبوء بالفشل، ويواجه الهزيمة الذليلة، ويعيش الخزي بأقصى وأظاهر
معانيه، حتى استنقذه بعض أهل الإسلام، الذين حاربهم، وبغى - ولم يزل -

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣
 الغوائل لهم، ووْجَدُ الْخَلْقِ الرَّفِيعُ، وَأَعْظَمُ مَظَاهِرِ الْكَرْمِ، وَالْفَضْلِ، وَالْبَرِّ،
 وَالْبَنْبُلِ، وَالسَّمَاحَةِ لَدِي رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، حِينَ عَفَا عن
 جِرَائِمِهِ الْكَبِيرَةِ، الَّتِي جَعَلَتْهُ مَهْدُورَ الدَّمِ..

نعم.. إن صفوان لا يرى في ذلك كله: أية دلالة على الحق والهدى، ولا يدلle على بطلان ما يعتقده في أصنامه، التي هي مجرد أحجار، ومجادات ومخلوقات لا تضر ولا تنفع، ولا تبصر ولا تسمع، فيعطيها مقام الأولوية والخالقية، والرازقية. ولا يدلle ذلك على قبح الظلم والإفساد، والطغيان، وغير ذلك من جرائم يرتكبها.

ولكنه يهتدي للحق -بزعمه- حين يرى: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد منحه بعض فضول الحطام في هذه الدنيا الدنية، فيدعي: أن ذلك قد دله على بطلان أصنامه، وعلى أن ثمة أهلاً سواها يستحق أن يعبد، وعلى وجود حساب وعقاب، وثواب، وعلى وجود آخرة، وعلى صحة نبوة رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وعلى رسوليته و... الخ.

فهو يقول عندما أعطاه النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بعض الإبل التي رمقدتها بعين الواقع: «ما طابت نفس أحد بمثل هذا إلا نفس نبي، أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله. وأسلم مكانه..».

فهل عميت بصيرته عن كل تلك الدلالات، وعن جميع المعجزات والكرامات؟! أم انطفأ سراج عقله؟! وتلاشت كل ومضات النور في فطرته؟! حتى لم يبق إلا رشحات الأطماء، وومضات الأهواء والشهوات لتكون هي التي تهدي صفوان من الضلال، وتحفظه من الضياع؟!
 ولكنك مع ذلك كله تجد بعض الناس يعظمون أمثال صفوان،

الفصل الأول: الذين أهدر النبي ﷺ دمهم
ويعتقدون عدالته، وإخلاصه.

فما أ难怪 أمر هؤلاء!! وما عشت أراك الدهر عجبًا!!

صفوان بن أمية في ميزان الإعتبار:

لقد حاولت بعض الروايات: أن تعطي صورة مشرقة عن صفوان قبل إسلامه، ثم تدعّي: أنه قد حسن إسلامه، بعد أن كان من المؤلفة قلوبهم. غير أن مراجعة تاريخ صفوان، لا تشجع على تصديق ما يذكرون عنه، فهو قبل أن يتظاهر بالإسلام كان من المعاندين والباجعين، الذين يجهدون لإطفاء نور الله تبارك وتعالى بآله، وب Lansane، وببيده..

وإذا تتبعنا أحوال هذا النوع من الناس، فقد لا نعثر على أي واحد منهم يمكن الإطمئنان إلى إخلاصه وسلامة دينه، بعد أن أظهر الإسلام. ويكفي أن نذكر: أن صفوان هو الذي أخرج خمس مائة دينار ليجهز بها جيش المشركين إلى بدر^(١).

وهو الذي ضمن لعمير بن وهب قضاء دينه، وأن يضم عياله إلى عياله، على أن يقتل محمدًا «صلى الله عليه وآلـه»، إذا أصيب في هذا السبيل، ثم جهزه وأرسله إلى المدينة، لينفذ ما تأمرـا عليه^(٢).

(١) سفينة البحار ج ٥ ص ١٣٠ وتفسير القمي ج ١ ص ٢٥٧ والبحار ج ١٩ ص ٢٤٦
وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ١١٣.

(٢) سفينة البحار ج ٥ ص ١٣٠ والبحار ج ١٧ ص ٢٩٦ وج ١٠ ص ٤٩ - ٥١ وج ١٨
ص ١٤٠ وج ١٩ ص ٣٢٦ والإحتجاج ج ١ ص ١١٨ - ١٢٠ والخراجم والجرائح
ج ١ ص ١١٩ والمناقب لابن شهراً شوب ج ١ ص ١١٣ والمنتقى للكازروني =

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣ ويروى عن أبي عبد الله «عليه السلام»، قال: جرت في صفوان بن أمية الجمحي ثلات من السنن: استعارة منه رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» سبعين درعاً حطمية، فقال: أَغَصَّبَا يَا مُحَمَّد؟
 قال: بل عارية مؤداة.
 فقال: يا رسول الله إقبل هجرني.
 فقال النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: «لَا هِجْرَةٌ بَعْدَ الْفَتحِ»^(١).

= ص ١١٣ والسيرات النبوية لابن هشام ج ٢ ص ٣١٦ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣
 ص ١٤٧ - ١٤٩ والثاقب في المناقب ص ١٠١ وكلمات الإمام الحسين للشريفي
 ص ٩٧ وتفسير نور الثقلين ج ١ ص ٣٤١ وتفسير كنز الدقائق ج ٢ ص ٩٧
 وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٢٠٠ وجمع الزوائد ج ٨ ص ٢٨٥
 والمجم ال الكبير ج ١٧ ص ٥٦ و ٥٨ و ٦٠ و شرح النهج للمعتزلية ج ١٤
 ص ١٥٤ وكنز العمال ج ١٣ ص ٥٦٣ وأسد الغابة ج ٤ ص ١٤٩ والإصابة ج ٤
 ص ٦٠٣ وتاريخ الأمم والملوک ج ٢ ص ١٦٧ والبداية والنهاية ج ٣ ص ٣٨١
 وعيون الأثر ج ١ ص ٣٥٢ والسيرات النبوية لابن كثير ج ٢ ص ٤٨٦ .

(١) المتنقى من السنن المستندة ص ٢٥٧ وتاريخ المدينة ج ٢ ص ٤٨٢ وقصص الأنبياء للراوندي ص ٢٩٢ وصحیح ابن خزيمة ج ٤ ص ٣٥٠ وذكر أخبار إصیهان ج ١
 ص ٦٦ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٦٦ والسيرات النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٧١
 وصحیح ابن حبان ج ١٠ ص ٤٥٢ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٦٥ والنهاية
 في غريب الحديث ج ١ ص ٣٠٨ ولسان العرب ج ٣ ص ١٣٥ ونتاج العروس
 ج ٢ ص ٣٢٩ والمعجم الكبير ج ٣ ص ٢٧٣ ومعرفة علوم الحديث ص ٢٤
 ومسند الشهاب ج ٢ ص ٤١ ورياض الصالحين للنووي ص ٥٧ وفيض القدير
 ج ٦ ص ٥٦٧ وتفسير مجتمع البيان ج ٤ ص ٤٩٩ وجامع البيان ج ١٠ ص ٦٧ =

= وأحكام القرآن ج ٢ ص ٣٤ وتفسير القرطبي ج ٥ ص ٣٠٨ وتفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٢٥٩ والدر المثور ج ٦ ص ٤٠٦ وتفسير الشعالي ج ٣ ص ٢٢١ وفتح القدير ج ١ ص ٥٠٥ والمحصلون ج ٤ ص ٣٣٢ والسير الكبير ج ١ ص ٩٤ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ١٤٢ والطبقات لخليفة بن خياط ص ٧٧ والتاريخ الكبير ج ٧ ص ١٠٩ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢ ص ٢٤ وأسد الغابة ج ١ ص ١١٩ وتهذيب الكمال ج ٢ ص ٤٩٤ وسیر أعلام النبلاء ج ٢ ص ٥٦٤ وتهذيب التهذيب ج ٥ ص ١٦٠ والإصابة ج ١ ص ٢٦٨ والمبسوط للطوسى ج ٢ ص ٤ والسرائر للحلبي ج ٢ ص ١٤ وتذكرة الفقهاء (ط ق) ج ١ ص ١٨٠ مسند أبي يعلى ج ٨ ص ٣٦٢ ومسالك الأفهام ج ٣ ص ١٧ وجمع الفائدة ج ٧ ص ٤٤٦ وزبدة البيان ص ٣١٤ وجواهر الكلام ج ١٣ ص ٣٦٣ والمجموع للنووي ج ١٩ ص ٣٦٣ وبدائع الصنائع ج ١ ص ١٥٨ وتكاملة حاشية المحhtar ج ١ ص ٣٦١ والمغني لابن قدامة ج ١٠ ص ٥١٣ وج ١١ ص ٢٤٨ والشرح الكبير ج ١٠ ص ٣٨٠ وج ١١ ص ٢٠٨ وكشاف القناع ج ١ ص ٥٧٤ وج ٣ ص ٤٧ وسبل السلام ج ٢ ص ٢٨ والمحلى ابن حزم ج ٧ ص ٤٥ و ٢٩١ ونبيل الأوطار الشوكاني ج ٣ ص ١٩٣ وج ٨ ص ١٧٦ و ١٧٧ و ١٧٨ و فقه السنة الشيخ سيد سابق ج ٢ ص ٦٢٣ ونبذة البلاغة خطب الإمام ج ٢ ص ١٢٩ (ش) والخلصال ص ١٩٣ وشرح أصول الكافي ج ١٢ ص ٢٦١ والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج ١٩ ص ٩٥ و (ط دار الإسلامية) ج ١٣ ص ٢٣٩ والخرائح والجرائح ج ٢ ص ٥٤٥ والمحضر ص ١٨٧ و ٣٢١ وعواي اللآلئ ج ١ ص ٤٤ و ١٦٢ والبحار ج ١٩ ص ٩٠ وج ٣٣ ص ٩٤ وج ٤١ ص ١٧٠ وج ٦٦ ص ٢٢٩ و ٢٣٠ وج ٧٦ ص ١٨٢ وج ٨٥ ص ٤٦ وج ١٠٠ ص ١٧٦ وجامع أحاديث الشيعة ج ١٩ ص ٤ وج ٢٥ ص ٥٥٢ ومستدرک سفينة البحار ج ٧ ص ٤٨١ وج ١٠ ص ٤٨٦ ومکاتیب الرسول ج ٣ ص ٦١٧ ومسند أحمد =

= الإمام ج ١ ص ٢٢٦ و ٣٥٥ وج ٣ ص ٢٢ و ٤٦٨ و ٤٦٩ وج ٥ ص ١٨٧
 و سenn الدارمي ج ٢ ص ٢٣٩ و صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٠٠ وج ٤
 ص ٣٨ و ٢٥٣ وج ٥ ص ٩٨ و صحيح مسلم ج ٦ ص ٢٨ و سenn الترمذi ج ٣
 ص ٧٥ و المستدرك الحاكم ج ٢ ص ٢٥٧ وج ٣ ص ١٨ والسنن الكبرى
 للبيهقي ج ٩ ص ١٧ و شرح مسلم التوسي ج ٥ ص ١٧٣ وج ٩ ص ١٢٣
 وج ١٣ ص ٦ و ٧ و ٨ وج ١٤ ص ٢٠٩ و مجمع الزوائد للهيثمي ج ٥ ص ٢٥٠
 وفتح الباري ج ١ ص ١٢٦ وج ٦ ص ٢٨ و ٣ و ١٣٢ و ٢٠٣ وج ٧ ص ١٧٨
 و ١٧٣ و ٢٠٢ و ٢١٦ و ٣٤٠ وج ١٠ ص ١٥٥ و ٤٥٧ وج ١٣ ص ١٧٩
 و عمدة القاري ج ١ ص ٢٩ و ٣١٥ وج ٩ ص ١٥ و ١٤ ص ٨١ و ٨٠ و ٧٩
 و ١٢٢ و ٢٢٥ وج ١٥ ص ١٠ و ١٧ ص ٣٧ الدبياج على مسلم للسيوطى
 ج ٣ ص ٣٩٧ وج ٥ ص ٢٣٢ و تحفة الأحوذى ج ٥ ص ١٧٨ وج ٨ ص ٤
 و عنون المعبود ج ٢ ص ٢٠٤ و عنون المعبود ج ٧ ص ١١٣ و مستند ابن المبارك
 ص ١٣٣ و مستند أبي داود الطیالسی ص ٨٤ و ١٣٠ و ٢٩٣ والمصنف عبد
 الرزاق الصنعاني ج ٥ ص ٣٠٩ وج ٨ ص ٤٧٤ وج ١٠ ص ١٥٢ والمصنف ابن
 أبي شيبة الكوفي ج ٨ ص ٥٣٩ و ٥٤٠ و تأویل مختلف الحديث لابن قتيبة
 ص ١٨٣ والآحاد والمثاني للضحاك ج ٣ ص ٨٦ ج ٤ ص ٢٣٠ و مستند أبي يعلى
 ج ٨ ص ٣٦٢ والمنتقى من السنن المسندة ص ٢٥٧ و صحيح ابن خزيمة ج ٤
 ص ٣٥٠ وج ١٠ ص ٤٥٢ ج ١١ ص ٢٠٩ و المعجم الكبير للطبرانى ج ٢
 ص ٢٧٣ وج ١٠ ص ٣٤٠ وج ١١ ص ٢٦ و ١٨ ص ٢٦٢ و ٢٦٣ و ٢٦٤ وج ٢٠ ص
 ٣٢٥ و معرفة علوم الحديث للنيسابوري ص ٢٤ و مستند الشهاب لابن سلامة
 ج ٢ ص ٤١ و ٤٢ والإستذكار لابن عبد البر ج ٧ ص ٢٧٧ وج ٨ ص ٢٢٦
 الإستيعاب ج ١ ص ٩٨ و ١٠٦ وج ٢ ص ٧٢٠ و ٧٢٣ و ٨٣٧ وج ٣ ص ١٢٥٣
 والتمهيد لابن عبد البر ج ٢ ص ٣٩٠ وج ٨ ص ٢١٨ و شرح نوح البلاغة =

الفصل الأول: الذين أهدر النبي ﷺ دمهم ٤١
وكان راقداً في مسجد رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» وتحت رأسه
رداوئه، فخرج يبول، فجاء وقد سرق رداوئه، فقال: من ذهب بردائى؟
وخرج في طلبه، فوجده في يد رجل، فرفعه إلى النبي «صلى الله عليه وآلـه».
قال «صلى الله عليه وآلـه»: اقطعوا يده.

قال: أقطع يده من أجل ردائى يا رسول الله؟ فأنا أهبه له.
قال «صلى الله عليه وآلـه»: ألا كان هذا قبل أن تأتيني به.
فقطعت يده^(١).

= للمعتزلية ج ١٣ ص ٢٧٥ وج ١٧ ص ٢٥٦ وتغليق التعليق لابن حجر ج ٢
ص ٥١ وج ٤ ص ١٤٦ وكتز العمال ج ٢ ص ٣٧٠ و ٥٦٠ وج ٥٦١
ص ٥٠٠ وج ١٦ ص ٦٥٤ و ٦٥٦ و ٦٦٠ ولتبیان الشیخ الطوسي ج ٥ ص
١٦٤ تفسیر مجمع البیان الشیخ الطبری ج ٤ ص ٤٩٩ و تفسیر ابن أبي حاتم
ج ٥ ص ١٧٣٨ وج ٦ ص ١٧٦٩ وأحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ٣٤ وج ٣
ص ٩٧ و تفسیر السمرقندی ج ٢ ص ٨٤ و تفسیر الشعلبی الشعلبی ج ٤ ص ٣٧٥
و تفسیر السمعانی ج ١ ص ٤٦٩ و تفسیر البغوي ج ١ ص ٤٦٩ وأحكام القرآن
لابن العربي ج ١ ص ١٤٦ و ٢٠٦ و المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ج ٢
ص ٥٥٧ وج ٥ ص ٢٥٩ وج ١٠ ص ٢٢١ وج ١٥ ص ٢١٣ وج ٢٩ ص ٢١٨
و تفسیر القرطبی ج ٥ ص ٣٠٨ وج ٨ ص ٥٨.

(١) الخصال ج ١ ص ١٩٣ والبحار ج ٧٦ ص ١٨٢ وج ١٠٠ ص ١٧٦ وسفينة البحار
ج ٦ ص ٥٤٧ ومستدرک سفينة البحار ج ٧ ص ٤٨١ وقاموس الرجال ج
ص ٣٢٩ وراجع: الوسائل (ط دار الإسلام) ج ١٣ ص ٢٣٩ وج ١٨ ص ٢٢٩
والمصنف الصناعي ج ١٠ ص ٢٢٩ و تفسیر نور الثقلین ج ١ ص ٦٢٧ و شرائع
الإسلام ج ٤ ص ٩٥٤ ومسالك الأفهام ج ١٤ ص ٤٩٦ وجواهر الكلام ج ٤١

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٣ ويلاحظ: أن هذه السنن التي جرت فيه قد جاءت كلها على خلاف رغباته وتوجهاته.

هذا، وقد عاش صفوان أكثر من ثلاثين سنة بعد رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، ولم نسمع عنه أنه نصر حقاً، أو اعترض على باطل.. رغم أنها كانت فترة مليئة بالأحداث الكبيرة والخطيرة والحاافلة بالتعديات على الحق وأهله، بدءاً مما جرى على أهل البيت «عليهم السلام» حين استشهاد رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، وانتهاءً بما كان من معاوية ضد الإمام الحسن المجتبى «عليه السلام»، ومن معه من أهل الدين والإيمان.

٣- عبد العزى بن خطل:

وقد أهدر النبي «صلى الله عليه وآلـه» دم ابن خطل، وكان اسمه عبد العزى، وكان قد أسلم، فسماه رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» عبد الله، وهاجر إلى المدينة، وبعثه رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» ساعياً، وبعث معه رجلاً من خزاعة (أو من أسلم، أو من الروم)، وكان يصنع له طعامه ويخدمه، فنزل في مجمع - وهو المكان الذي تجتمع الأعراب يؤدون فيه الصدقة - فأمره أن يصنع له طعاماً، ونام نصف النهار، واستيقظ،

= ص ٥٠١ و ٥٥٢ وجامع المدارك ج ٧ ص ١٣٦ و ١٣٨ و ١٦٣ و مبني تكملة المنهاج ج ١ ص ٢٨٦ و ٣١٣ والدر النضود ج ٢ ص ٦٤ والمحل ج ١١ ص ١٥٢ والكافي ج ٧ ص ٢٥١ والإستبصار ج ٤ ص ٢٥١ وتهذيب الأحكام ج ١٠ ص ١٢٣ و سنن الكبرى للنسائي ج ٤ ص ٣٢٩ و نصب الراية ج ٤ ص ١٩٩ والتفسير الصافي ج ٢ ص ٣٥.

الفصل الأول: الذين أهدر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ دمهم ٤٣
والخزاعي نائم، ولم يصنع له شيئاً، فعدى عليه فضربه فقتله، وارتد عن الإسلام، وساق ما أخذ من الصدقة، وهرب إلى مكة.

(زاد الواقدي قوله: فقال له أهل مكة: ما ردرك إلينا؟!)

قال: لم أجده ديناً خيراً من دينكم).

وكان يقول الشعر يهجو به رسول الله «صلى الله عليه وآلـه». وكانت له قيستان، وكانت فاسقتين، فيأمرهما ابن خطل أن يغريا بهجاء رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»^(١).

وعن أنس قال: دخل رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» مكة يوم الفتح على رأسه المغفر، فلما نزعه جاء رجل، فقال: ابن خطل متعلق بأسثار الكعبة.

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٢٣ و ٢٢٤ والسير الخلية ج ٣ ص ٩١ وراجع ص ١١١ وقرب الإسناد ص ٦١ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٥٩ و ٨٦٠ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٠ والمبسوط للسرخي ج ١٠ ص ٣٩ وقرب الإسناد ص ١٣٠ والإرشاد للمفید ج ١ ص ١٣٦ والمستجاد من الإرشاد للعلامة الحلى ص ٧٧ والبحار ج ٢١ ص ١٠٥ و ١١١ و ١٣١ ومستدرک سفينة البحار ج ٨ ص ١١٠ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ١٢١ وبغية الباحث عن زوائد مستند الحارث ص ٢١٨ ومعرفة السنن والأثار للبيهقي ج ٧ ص ٦٨ والإستذكار لابن عبد البر ج ٥ ص ٢٥ وتفسير مجمع البيان للطبرسي ج ١٠ ص ٤٧٢ وتفسير نور الثقلين ج ٥ ص ٦٩٥ وتفسير الميزان ج ٢٠ ص ٣٨٢ والإصابة ج ٨ ص ٢٧٩ وفتح البلدان للبلاذري ج ١ ص ٤٦ والكامل في التاريخ لابن الأثير ج ٢ ص ٢٥١ وأعيان الشيعة ج ١ ص ٢٧٦ وإعلام الورى ج ١ ص ٢٢٤ وعيون الأثر ج ٢ ص ١٩٥ وسبل المدى والرشاد الصالحي الشامي ج ٥ ص ٢٢٤.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «اقتلوه»^(١).

- (١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٢٥ وقال: رواه مالك والشیخان، وأشار المعلق في المامش إلى البخاري ج ٥٩ / ٤ (٤٢٨٦)، ومسلم ٩٨٩ / ٢ (٤٥٠). وراجع: مغني المحتاج ج ٤ ص ٤٣ وكتاب الموطأ لمالك ج ١ ص ٤٢٣ والمحل لابن حزم ج ١٠ ص ٤٩٨ ونيل الأوطار ج ٥ ص ٢٧ وج ٧ ص ١٩١ ومسند أحمد ج ٣ ص ١٠٩ و ١٨٦ و ٢٣١ و ٢٣٢ و ٢٤٠ و سنن الدارمي ج ٢ ص ٧٣ و صحيح البخاري ج ٢ ص ٢١٦ وج ٤ ص ٢٨ وج ٥ ص ٩٢ و صحيح مسلم ج ٤ ص ١١١ و سنن أبي داود ج ١ ص ٦٠٧ و سنن الترمذى ج ٣ ص ١١٩ و سنن النسائي ج ٥ ص ٢٠١ و السنن الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ١٧٧ وج ٦ ص ٣٢٣ وج ٧ ص ٥٩ وج ٨ ص ٢٠٥ وج ٩ ص ٢١٢ وشرح مسلم للنروى ج ٩ ص ١٣١ و عمدة القاري ج ١٠ ص ٢٠٥ وج ١٤ ص ٢٨٩ وج ١٧ ص ٢٨٢ و كتاب العلم للنسائي ص ٣٧ والمصنف لابن أبي شيبة الكوفي ج ٨ ص ٥٣٦ والشهاط المحمدية للترمذى ص ٦٤ وبغية الباحث عن زوائد مسند الحارث ص ٢١٨ و السنن الكبرى للنسائي ج ٥ ص ١٧١ ومسند أبي يعلى ج ٦ ص ٢٤٥ و شرح معاني الآثار ج ٢ ص ٢٥٩ وج ٣ ص ٣٢٩ و صحيح ابن حبان ج ٩ ص ٣٤ و ٣٧ والمعجم الأوسط للطبراني ج ٩ ص ٢٩ و معرفة السنن والأثار للبيهقي ج ٤ ص ١٦٩ وج ٧ ص ١٣٧ والإستذكار لابن عبد البر ج ٤ ص ٤٠٣ والتمهيد لابن عبد البر ج ٦ ص ١٥٧ و ١٥٩ و تخريج الأحاديث والأثار للزيلعى ج ٤ ص ٢١١ و نصب الراية للزيلعى ج ٣ ص ٨٧ وج ٤ ص ٢٥٥ الدرایة في تخريج أحاديث المداية لابن حجر ج ٢ ص ١١٩ و كنز العمال ج ١٠ ص ٥٢١ وأحكام القرآن لابن العربي ج ١ ص ١٥١ و تفسير القرطبي ج ٢ ص ٣٥٢ وأضواء البيان للشنقطي ج ٤ ص ٤٩٤ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ١٣٩ و ١٤٠ وتاريخ بغداد للخطيب =

الفصل الأول: الذين أهدر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دمهم ٤٥
زاد في نص آخر قوله: إن الكعبة لا تعذ عاصيًّا، ولا تمنع من إقامة حد
واجب. فقتله سعيد بن حرث، وأبو بربة، وقيل: قتله الزبير، وقيل سعد
بن ذؤيب، وقيل: سعيد بن زيد.

قال في النور: والظاهر اشتراكم فيه جميًعاً جمعاً بين الأقوال^(١).
وقال الواقدي يقال: قتل سعيد بن حرث المخزومي، ويقال: عمار بن
ياسر، ويقال: شريك بن عبد العجلاني، وأثبته عندنا أبو بربة^(٢).
وأقول: إن الجميع ابتدر قتله، فكان المباشر أبو بربة^(٣).

- = البغدادي ج ١ ص ٢٨٩ و ٤٣٢ وج ٢ ص ٥٥ وج ٨ ص ١٤٥ وج ١٠ ص ٣٤٩
وتاريخ مدينة دمشق ج ٥ ص ٤١١ وج ١٩ ص ١٠٩ وج ٤٦ ص ٣٢٤ وج ٥٥
ص ٤٦ وتاريخ جرجان ص ٤٤٦ وذكر أخبار إصبهان ج ١ ص ١٥٠ وتاريخ
الإسلام للذهبي ج ٢ ص ٥٤٧ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٣٤ وج ٦ ص ٧
وامتناع الأسماع للمقرئي ج ٧ ص ١٥٠ وعيون الأثر ج ٢ ص ١٩٥ والسير
النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٥٤ وج ٤ ص ٧٠٨ وسبل الهدى والرشاد ج ٥
ص ٢٢٤ وراجع: السيرة الخلبية ج ٣ ص ٩١ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٠ .
(١) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٩١ وراجع: المغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٥٩ وسبل الهدى
والرشاد ج ٥ ص ٢٦٨ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٠ وحديث قتل أبي بربة له
رواية ابن أبي شيبة، وأحمد، وابن المبارك، والبلاذري وغيرهم .
(٢) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٥٩ وراجع: سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٦٨
وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٠ .
(٣) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٦٨ ومقدمة فتح الباري ص ٢٨٩ وفتح الباري ج ٤ ص ٥٢
وعملة القاري ج ١٠ ص ٢٠٧ وراجع البداية والنهاية ج ٤ ص ٣٤١ وأعيان الشيعة ج ١
ص ٢٧٦ والسير النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٦٤ وتأج العروس ج ١٤ ص ٢٠٢ .

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ج ٢٣

وقال الطبرسي: استبق إليه سعيد بن حرث، وعمار بن ياسر، فسبق سعيد عماراً فقتله^(١).

ولما دخل رسول الله «صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» إلى ذي طوى، أقبل ابن خطل من أعلى مكة مدججاً بالحديد، على فرس، وبيده قناة. فمر بينات سعيد بن العاص، فقال لهن: أما والله لا يدخلها محمد حتى ترين ضرباً كأفواه المزاد.

قالوا: ثم خرج حتى انتهى إلى الخندمة، فرأى خيل الله، ورأى القتال، فدخله رعب، حتى ما يستمسك من الرعدة، فرجع حتى انتهى إلى الكعبة،

(١) مجمع البيان ج ١٠ ص ٥٥٧ و (ط مؤسسة الأعلمي) ج ١٠ ص ٤٧٢ والبحار ج ٢١ ص ١٠٥ و ١٣١ عن إعلام الورى، والمناقب، ونيل الأوطار ج ٨ ص ١٧٢ ومستدرك سفينة البحار ج ٨ ص ١١١ وسنن التساني ج ٧ ص ١٠٦ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٢٠٥ وجمع الزوائد للهيثمي ج ٦ ص ١٦٩ وعمدة القاري للعيسي ج ١٠ ص ٢٠٧ وعنون المعبد للعظيم آبادي ج ٧ ص ٢٤٨ والمصنف لابن أبي شيبة الكوفي ج ٨ ص ٥٣٦ والسنن الكبرى للنسائي ج ٢ ص ٣٠٢ ومستند أبي يعلى ج ٢ ص ١٠١ وشرح معانى الآثار ج ٣ ص ٣٣٠ والإستذكار لابن عبد البر ج ٤ ص ٤٠٤ والتمهيد لابن عبد البر ج ٦ ص ١٧٥ وتحريج الأحاديث والأثار للزيلعي ج ٤ ص ٢١١ وتفسير نور القلين ج ٥ ص ٦٩٥ وتفسير الميزان ج ٢٠ ص ٣٨٢ والدر المثور للسيوطى ج ٣ ص ٣٠٣ وتأريخ مدينة دمشق ج ٢٩ ص ٣٣ وج ٤١ ص ٥٨ وأسد الغابة لابن الأنباري ج ٤ ص ٥ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٢ ص ٥٥٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٤١ وإمتناع الأساع للمقرئي ج ١٣ ص ١١٠ وإعلام الورى للطبرسي ج ١ ص ٢٢٤ والسيره النبوية ابن كثير ج ٣ ص ٥٦٥.

الفصل الأول: الذين أهدر النبي ﷺ دمهم ٤٧
فنزل عن فرسه، وطرح سلاحه، وأتى البيت، فدخل تحت ستاره، فأخذ
رجل من بني كعب سلاحه، وأدرك فرسه عائراً، فاستوى عليه، ولحق
برسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بالحجون، وأمر «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»
بقتله^(١).

ولنا توضيحات أو تأملات فيها تقدم، فلاحظ ما يلي من مطالب:

تغيير الاسم إحسان وتفضل:

وأول ما يواجهنا في قصة ابن خطل هو: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»
غير اسمه من عبد العزى إلى عبد الله.
وهذا التغيير، الذي يأتي من رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، والمطاع
أمره، والنافذ قراره، يعد إحساناً وتفضلاً منه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» على ابن
خطل.

يضاف ذلك إلى ما له عليه من فضل وإحسان، بهدايته إلى الله تعالى،
ودلالته على شرائعه، وإخراجه من الظلمات إلى النور.
وللأسماء إحياءاتها، وتأثيراتها على النفس، وعلى المكانة، والنظرية،
والسمعة، وفي كثير من الجهات، فتغيير الاسم من عبد العزى إلى عبد الله لا
بد أن ينقل هذا الإنسان إلى أجواء تختلف عن الأجواء التي كان فيها، ولا بد
أن يتبع ذلك تبدل في المشاعر لديه، ولدى الآخرين، الذين يتعاملون معه،

(١) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٢٧ وسبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٢٤ والسيرة
الخلبية ج ٣ ص ٩١ و (ط دار المعرفة) ص ٣٧ وشرح النهج للمعترضي ج ١٧
ص ٢٧٦ وإمتناع الأسماع ج ١ ص ٣٨٧.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ج ٢٣ وتبدل في الإيحاءات وفي الخلجان، وفي الصور التي سوف تفرض نفسها بصورة عفوية، وسينتقل تلقائياً إلى جو جديد، وحيط مختلف في ذلك كله وسواء.

الهروب إلى الأمام:

لم يكتف ابن خطل بارتكاب جريمته في حق رفيقه الذي بعثه النبي «صلى الله عليه وآلـه» معه، وكان يخدمه، فقتله لمجرد أنه نام ولم يصنع له الطعام الذي طلبه منه..

بل زاد على ذلك: بأن ارتد عن الإسلام، واستولى على ما كان في يده من أموال الصدقة، وهرب إلى مكة، وصار يقول الشعر في هجاء رسول الله «صلى الله عليه وآلـه».. ويأمر جاريته بأن يغنيا بهجائه «صلى الله عليه وآلـه»..

مع أنه لو اقتصر على الجريمة الأولى، لأمكن أن يكون له مخرج، بأن يغفو ولـي المقتول، فيسقط القصاصـ. ولـلعل العفو يأتي من قبل النبي «صلى الله عليه وآلـه» مباشرة إذا رأى المصلحة في ذلك، فإنه أولى بالمؤمنين من أنفسهم..

ولـكن شدة خبث سريرة هذا الرجل، وسوء نوایاه، قد حجب اللطف الإلهي عنه، ووكله الله سبحانه إلى نفسه على قاعدة: **﴿فَلَمَّا رَأَغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾**^(١).

فـساقـته شـقوـته إلى الإيـغال في طـريق الغـيـ، فقد كان من الذين يقولـ الله

(١) الآية ٥ من سورة الصـفـ.

الفصل الأول: الذين أهدر النبي ﷺ دمهم ٤٩
تعالى فيهم: ﴿وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيْرِ
يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ﴾^(١).

الكعبة لا تعيد عاصيًّا ولا تمنع من إقامة الحد:

ثم إننا نقول:

١ - إن ابن خطل قد ارتكب جرائمه في حرم الله تعالى، فاستحق العقوبة عليها، ولا تراعي له حرمة في ذلك، لأنه لم يراع حرمات الله في حرم الله. ولو أنه ارتكب جرمه خارج الحرم، ثم دخل الحرم متعمداً لكان اللازم هو التضييق عليه حتى يخرج منه، ليؤخذ، ويقام عليه الحد الواجب.. وذلك واضح لا يخفى.

٢ - إن دخول ابن خطل تحت أستار الكعبة، يدل على معرفته بأن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يعظم بيت الله، ولا يمكن أن يفعل أي شيء يؤدي إلى هتك حرمتة، أو المساس بقدسيته..

وقد فاته: أن تطهير البيت من دنس الشرك والمشركيين، وكبح جماح المجرمين، والذين تحرروا على حرمات الله، في حرم الله، وعند بيته المعظم - إن ذلك - لا يتنافي مع تعظيم البيت وتكريمه، بل هو واجب إلهي، وفرض إنساني وأخلاقي لا بد من تأدیته على أكمل وجه وأتمه.

فليس لهؤلاء أن يتوقعوا أن يتركوا يمارسون هتك حرمة بيت الله، ثم يتخذون من الكعبة ملاذاً ومعاداً، يمنع من التصدي لهم لإقامة حدود الله

(١) الآية ١٤٦ من سورة الأعراف.

عليهم، وردعهم عن معصية الله في حرم الله.

٤- عبد الله بن سعد بن أبي سرح:

قال الخلبي الشافعي وابن إسحاق: «وإنا أمر بقتل عبد الله بن أبي سرح»^(١)، لأنه كان أسلم قبل الفتح، وكان يكتب لرسول الله «صلى الله عليه وآله» الوحي، وكان إذا أملأ عليه: سمعياً بصيراً، كتب عليه حكيمًا، وإذا أملأ عليه: حكيمًا، كتب غفوراً رحيمًا.

وكان يفعل مثل هذه الخيانات حتى صدر عنه أنه قال: إن حمدًا لا يعلم ما يقول.

فلما ظهرت خيانته لم يستطع أن يقيم بالمدينة فارتدى وهرب إلى مكة^(٢).
وقيل: إنه لما كتب: «وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ» إلى قوله: «ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ..» تعجب من تفصيل خلق الإنسان فنطق بقوله: «فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ»^(٣) قبل إملائه.

فقال له رسول الله «صلى الله عليه وآله»: اكتب ذلك، هكذا أنزلت.

(١) راجع: السيرة الخلبية ج ٣ ص ٩٠ و (ط دار المعرفة) ص ٣٦ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٢٠٥ وتفسير البغوي ج ٤ ص ٥٤٠ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٢ ص ٥٥٣.

(٢) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٩٠ و (ط دار المعرفة) ص ٣٦ وتفسير البغوي ج ٤ ص ٥٤٠ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٠ وتفسير القمي ج ١ ص ٢١٠ والتفسير الصافي ج ٢ ص ١٣٩ وتفسير الميزان ج ٧ ص ٣٠٥.

(٣) الآيات ١٤ - ١٢ من سورة المؤمنون.

الفصل الأول: الذين أهدر النبي ﷺ دمهم ٥١
 فقال عبد الله: إن كان محمد نبياً يوحى إليه فأنا نبي يوحى إليّ، فارتدى
 ولحق بمكة^(٣)، فقال لقريش: إني كنت أصرف محمداً كيف شئت، كان ي ملي
 علىّ عزيز حكيم. فأقول: أو عليم حكيم، فيقول: نعم، كل صواب^(٤). وكل
 ما أقوله يقول: اكتب، هكذا نزلت.

فليا كان يوم الفتح، وعلم ياهدار النبي «صلى الله عليه وآله» دمه بجأ إلى عثمان بن عفان أخيه من الرضاعة^(٣)، فقال له: يا أخي استأمن لي رسول الله «صلى الله عليه وآله» قبل أن يضرب عنقى.

فغيه عثمان حتى هدا الناس واطمأنوا، فاستأمن له، ثم أتى به إلى النبي «صلى الله عليه وآلـه»، فأعرض عنه النبي «صلى الله عليه وآلـه»، فصار عثمان يقون. يا رسول الله، أمته؟ والنبي «صلى الله عليه وآلـه» يعرض عنه.

(١) راجع أيضاً: الجامع لأحكام القرآن ج ٧ ص ٤٠ وفتح القدير ج ٢ ص ١٤٠ والتفسير الكبير ج ١٣ ص ٨٤ وتفسير البيضاوي ج ١ ص ٣٩١ وال Kashaf J ٢ ص ٤٥ وتفسير الخازن ج ٢ ص ٣٧ وتفسير النسفي (مطبوع مع الخازن) ج ٢ ص ٣٧ وأنساب الأشراف للبلاذري ج ٥ ص ٤٩، وعن جامع البيان، وعن ابن المنذر، وابن أبي حاتم، وعبد بن حميد، وأبي الشيخ، وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩١ وعين العبرة ص ٦٥ والغدير ج ٨ ص ٢٨١.

(٢) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٩٠ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٠ وراجع: أنساب الأشراف للبلاذري ج ١ ص ٥٣١ و ٥٣٢ و ٣٥٨.

(٣) السيرة الخلية ج ٣ ص ٩٠ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩١ وأسد الغابة ج ٣ ص ١٧٣ وتاريخ المدينة ج ٢ ص ٤٨١ والشفا بتعريف حقوق المصطفى ج ٢ ص ١٣٢ والنصائح الكافية ص ٢٠٧.

ثم قال: نعم.

فبسط يده فبأيده.

فلما خرج عثمان وعبد الله قال «صلى الله عليه وآلـه» لمن حوله:
أعرضت عنه مراراً، ليقوم إليه بعضكم فيضرب عنقه.

وقال «صلى الله عليه وآلـه» لعبد بن بشر، وكان نذر إن رأى عبد الله
قتـله، أي وقد أخذ بقائم السيف، يتـظر النبي «صلى الله عليه وآلـه» يشير إليه
أن يقتـله، فقال له «صلى الله عليه وآلـه»: «انتـظرتكـ أن تـفـي بـنـذـرـكـ».

قال: يا رسول الله خفتـكـ، أـفـلاـ أـمـضـتـ إـلـيـ.

فقال: «إـنـهـ لـنـبـيـ أـنـ يـوـمـضـ».

وفي رواية: «الإـيمـاءـ خـيـانـةـ لـنـبـيـ أـنـ يـوـمـيـ»^(١).

(١) السيرة الخلـيةـ ج ٣ ص ٩٠ وتـارـيخـ الـخـمـيسـ ج ٢ ص ٩٠ والمـغـازـيـ للـوـاقـديـ ج ٢
ص ٨٥٥ وتـارـيخـ الـيـعـقـوبـيـ ج ٢ ص ٥٩ ووضـوءـ النـبـيـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ ج ٢
ص ٤١٧ وعيـنـ العـرـبةـ لـلـسـيدـ أـحـدـ آـلـ طـاوـوسـ ص ٦٤ و ٦٧ وـالـبـحـارـ ج ٣٢
ص ٤٣٩ وج ٨٩ ص ٣٥ والـغـدـيرـ ج ١٠ ص ٢١ ومـكـاتـبـ الرـسـولـ ج ١ ص ١٣٥
والـسـنـ الـكـبـرـىـ لـلـبـيـهـقـىـ ج ٩ ص ١٢٠ و ٢١٢ وـجـمـعـ الزـوـانـدـ لـلـهـشـمـىـ ج ٦
ص ١٦٧ وـالـمعـجمـ الـأـوـسـطـ لـلـطـبـرـانـىـ ج ٦ ص ٣٤٣ وـالـمعـجمـ الـكـبـرـىـ ج ٦
ص ٦٦ وـسـنـ الدـارـقـطـنـىـ ج ٢ ص ٢٦٣ وـالـدـرـرـ لـابـنـ عـبـدـ البرـ ص ٢١٩ وـتـخـرـيجـ
الـأـحـادـيـثـ وـالـأـثـارـ لـلـزـيـلـعـيـ ج ٣ ص ١١٤ وـتـفـسـيرـ الـقـمـىـ ج ١ ص ٢١٠ وـتـفـسـيرـ
الـصـافـىـ ج ٢ ص ١٣٩ وـتـفـسـيرـ نـورـ الشـلـقـينـ ج ١ ص ٧٤٦ وـتـفـسـيرـ مـقـاتـلـ بـنـ
سـلـيـمانـ ج ١ ص ٣٦٠ وـجـامـعـ الـبـيـانـ لـابـنـ جـرـيرـ الطـبـرـىـ ج ١٠ ص ٦٦ وـتـفـسـيرـ
الـبـغـوـيـ ج ٤ ص ٥٤٠ وـالـمـحـرـرـ الـوـجـيزـ فـيـ تـفـسـيرـ الـكـتـابـ الـعـزـيزـ ج ٢ ص ٣٢٢
وـتـفـسـيرـ الـقـرـطـبـىـ ج ٧ ص ٤٠ وـشـرـحـ النـهـجـ لـلـمـعـتـزـلـىـ ج ٣ ص ٣١٨ وـتـفـسـيرـ =

الفصل الأول: الذين أهدر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دمهم ٥٣
فقال رجل من الأنصار: فهلا أومنا إلى يا رسول الله.
فقال «صلى الله عليه وآله»: إن النبي لا ينبغي أن يكون له خائنة الأعين^(١).

= البحر المحيط ج ٤ ص ١٨٣ و البرهان للزرκشي ج ١ ص ٢٠٠ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ١٤١ والثقات لابن حبان ج ٢ ص ٥٢ وج ٣ ص ٢١٤ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٩ ص ٢٢ و ٢٣ و ٢٥ و ٢٩ و ٣٢ و ٣٥ وأسد الغابة ج ٣ ص ١٧٤ وتهذيب الكمال للمزني ج ١١ ص ١١٤ وسير أعلام النبلاء للذهبي ج ٣ ص ٣٣ و الإصابة ج ٤ ص ٥٤٠ والأنساب للسمعاني ج ٣ ص ٢٤٣ وفتح البلدان للبلاذري ج ١ ص ٢٦٢ والكامل في التاريخ ج ٣ ص ٨٨ ووفيات الأعيان لابن خلكان ج ٧ ص ٢١٤ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٣ ص ٥٢٩ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٤٠ و ٣٤٢ وج ٥ ص ٣٧٢ والعبر وديوان المبتدأ والخبر لابن خلدون ج ٢ ق ١ ص ١٢٨ وج ٢ ق ٢ ص ٤٤ وأعيان الشيعة ج ١ ص ٢٧٦ و ٤٨٠ وج ٧ ص ٣٨٨ ووقة صفين للمتقري ص ٦٦١ السيرة والنبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٦٣ و ٥٦٦ وج ٤ ص ٦٨٩.

(١) راجع ما تقدم في: سنن أبي داود ج ٤ ص ١٢٨ وفتح القدير ج ٢ ص ١٤١ وأنساب الأشراف ج ٥ ص ٤٩ ومستدرك الحاكم ج ٣ ص ١٠٠ وأسد الغابة ج ٣ ص ٣٨١ و ١٧٣ والإصابة ج ٣ ص ٣١٧ والإستيعاب (بما مش الإصابة) ج ١ ص ٣٨١ و (ط دار الجليل) ج ٣ ص ٩١٨ والجامع لأحكام القرآن ج ٧ ص ٤٠ وتذكرة الفقهاء (ط ق) ج ٢ ص ٥٦٦ وكشف اللثام (ط ج) ج ٧ ص ٣٥ و (ط ق) ج ٢ ص ١١ والمجموع للنووي ج ١٦ ص ١٤٣ ونيل الأوطار ج ٨ ص ٨٥ والبحار ج ١٦ ص ٣٨٨ ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص ٣٦٢ والغدير ج ٨ ص ٢٨٠ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٢٠٥ والدرر لابن عبد البر ص ٢١٩ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٨ ص ١٣ وتفسير الميزان ج ١٧ ص ٣٢٢ والدر المثور ج ٥ ص ٣٤٩ وفتح القدير للشوكتاني ج ٤ ص ٤٨٧.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٣ وقيل: إنه أسلم وبابع والنبي «صلى الله عليه وآلـه» بمر الظهران، وصار يستحبـي من مقابلته، فقال «صلى الله عليه وآلـه» لعثمان: أما بابـعـته وأمـنته؟

قال: بـلـ، ولكن يـذـكـرـ جـرمـهـ القـدـيـمـ فـيـسـتـحـبـيـ منـكـ.

قال: «الإسلام يـحبـ ما قبلـهـ». وأـخـبـرـهـ عـثـمـانـ بـذـلـكـ، وـمـعـ ذـلـكـ فـصـارـ إـذـاـ جـاءـ جـمـاعـةـ لـلـنـبـيـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ يـجـيـءـ مـعـهـمـ، وـلـاـ يـجـيـءـ إـلـيـهـ مـنـفـرـداـ^(١).

قال الواقدي: «قالوا: كان عبد الله بن سعد بن أبي سرح يكتب لرسول الله «صلى الله عليه وآلـهـ» الوحيـ، فـرـبـاـ أـمـلـ عـلـيـهـ رـسـوـلـ اللـهـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ (ـسـمـيـعـ عـلـيـمـ)ـ فـيـكـتـبـ عـلـيـمـ حـكـيمـ، فـيـقـرـأـ رـسـوـلـ اللـهـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ، فـيـقـوـلـ: كـذـلـكـ اللـهـ، وـيـقـرـهـ.

وافتـنـ وـقـالـ: ما يـدـرـيـ مـحـمـدـ مـاـ يـقـوـلـ. إـنـيـ لـأـكـتـبـ لـهـ مـاـ شـيـتـ. هـذـاـ الـذـيـ كـتـبـ يـوـحـىـ إـلـيـ كـمـاـ يـوـحـىـ إـلـيـ مـحـمـدـ. وـخـرـجـ هـارـبـاـ مـنـ الـمـدـيـنـةـ إـلـىـ مـكـةـ مـرـتـدـاـ، فـأـهـدـرـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ دـمـهـ يـوـمـ الـفـتـحـ^(٢).

وعـنـ الـوـاقـدـيـ: أـنـهـ طـلـبـ مـنـ عـثـمـانـ أـنـ يـجـبـسـهـ فـيـ مـكـانـ مـاـ، ثـمـ يـذـهـبـ إـلـيـ النـبـيـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ لـيـكـلـمـ فـيـهـ، لـأـنـهـ لـوـ رـأـهـ لـقـتـلـهـ، لـأـنـ جـرمـهـ

(١) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٩٠ و (ط دار المعرفة) ص ٣٧ وراجع: المغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٥٦ و تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩١.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٢٤ والسيرـةـ الخلـبـيـةـ ج ٣ ص ٨١ و تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩١ وراجع: شـرـحـ النـهـجـ لـلـمـعـتـزـيـ ج ١٨ ص ١٢ و تاريخ مدينة دمشق ج ٢٩ ص ٣٥.

الفصل الأول: الذين أهدر النبي ﷺ دمهم ٥٥
أعظم جرم، فأصر عليه عثمان أن ينطلق معه.

فلم يرع رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» إلا بعثمان آخذ بيد ابن أبي سرح واقفين بين يديه، فكلمه فيه، فأعرض عنـه. «وجعل عثمان كلما أعرض عنه النبي «صلى الله عليه وآلـه» بوجهه استقبله، فيعيد عليه هذا الكلام. فإنـها أعرض النبي «صلى الله عليه وآلـه» عنه إرادة أن يقوم رجل فيضرب عنـقه، لأنـه لم يؤمنـه.

فلما رأى أن لا يقدم أحدـ، وعثمان قد أكبـ على رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» يقبل رأسـه، وهو يقول: يا رسول الله، تبـاعـه فدـاك أبي وأمي». فقال: نـعـمـ.

ثم التفتـ إلى أصحابـه، فقال: ما منـعـكمـ أنـ يقومـ رـجـلـ منـكـمـ إلىـ هـذـاـ الكلـبـ فيقتـلهـ؟! أوـ قالـ: الفـاسـقـ.

فقالـ عـبـادـ بـشـرـ: أـلـاـ أـوـمـأـتـ إـلـيـ ياـ رسـولـ اللهـ؟ـ فـوـالـذـيـ بـعـثـكـ بـالـحـقـ إـنـيـ لـأـتـبعـ طـرـفـكـ مـنـ كـلـ نـاحـيـةـ،ـ رـجـاءـ أـنـ تـشـيرـ إـلـيـ فـأـضـرـبـ عنـقـهـ.ـ ويـقـالـ: قـالـ هـذـاـ أـبـوـ الـيـسـرـ (أـوـ أـبـوـ الـبـشـيرـ).

ويـقـالـ: عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ.

فـقـالـ رسـولـ اللهـ «صـلـيـ اللهـ عـلـيـ وـآلـهـ»: إـنـيـ لـاـ أـقـتـلـ بـالـإـشـارـةـ،ـ أـوـ إـنـ النبيـ لـاـ تـكـونـ لـهـ خـائـنـةـ الـأـعـيـنـ (١).

(١) المغـازـيـ لـلـوـاقـدـيـ جـ ٢ـ صـ ٨٥٥ـ وـرـاجـعـ: نـيلـ الـأـوـطـارـ جـ ٨ـ صـ ٨٥ـ وـمـنـاقـبـ أـهـلـ الـبـيـتـ لـلـشـيـروـانـيـ صـ ٣٦٢ـ وـالـغـدـيرـ جـ ٨ـ صـ ٢٨٠ـ وـسـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ جـ ١ـ صـ ٦٠٧ـ وجـ ٢ـ صـ ٣٢٩ـ وـسـنـ النـسـانـيـ جـ ٧ـ صـ ١٠٦ـ وـالـمـسـتـدـرـكـ لـلـحاـكـمـ جـ ٣ـ صـ ٤٥ـ وـالـسـنـ الـكـبـرـيـ لـلـبـيـهـقـيـ جـ ٧ـ صـ ٤٠ـ وـجـمـعـ الرـوـاـئـدـ لـلـهـيـشـمـيـ جـ ٦ـ صـ ١٦٩ـ =

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ح ٢٣ قال الصالحي الشامي وغيره: وحسن إسلامه بعد ذلك، وولاه عمر بعض أعماله، ثم ولاه عثمان، ومات وهو ساجد في صلاة الصبح، أو بعد انقضائها، وكان أحد النجباء، الكرماء، العقلاة من قريش، وكان فارس بنى عامر بن لؤي المقدم فيهم^(١).

= وفتح الباري ج ٦ ص ١١٢ وج ١١ ص ٨ وعون المعبد ج ٧ ص ٢٤٩ وج ١٢ ص ٩ والسنن الكبرى للنسائي ج ٢ ص ٣٠٣ ومسند أبي يعل ج ٢ ص ١٠٢ وشرح معاني الآثار ج ٣ ص ٣٣٠ والإستيعاب ج ٣ ص ٩١٨ والتمهيد لابن عبد البر ج ٦ ص ١٧٦ وتغريب الأحاديث والآثار للزيلعي ج ٣ ص ١١٤ وج ٤ ص ٢١٢ وكنز العمال ج ١٠ ص ٥١٨ وتفسير الميزان ج ١٧ ص ٣٢٢ وأحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٤٧٢ وزاد المسير ج ٦ ص ٢٠٢ وتفسير القرطبي ج ٧ ص ٤٠ وج ١٥ ص ٣٠٣ وتفسير الشعالي ج ٥ ص ١١٠ والدر المثور ج ٥ ص ٣٤٩ وفتح القدير ج ٤ ص ٤٨٧ وتفسير الألوسي ج ١١ ص ١٧٤ وشرح السير الكبير للسرخسي ج ٢ ص ٥٠٤ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٩ ص ٣٤ وأسد الغابة ج ٣ ص ١٧٣ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ٢٤٩ وتأريخ الإسلام للذهبي ج ٢ ص ٥٥٣ والواقي بالوفيات ج ١٧ ص ١٠١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٤٠ و ٣٤٢ وال عبر وديوان المبتدأ والخبر لابن خلدون ج ٢ ق ٢ ص ٤٤ وإمتناع الأسماع للمقرizi ج ١٣ ص ١١١ وعيون الأثر ج ٢ ص ١٩٥ والسيرة النبوية ج ٣ ص ٥٦٣ وسبل الهدى والرشاد ج ١٠ ص ٤١٨ وج ١١ ص ٣٨٧.

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٢٤ المغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٥٥ و ٨٥٦ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٣٥٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٤٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٦٣ .

ابن أبي سرح أعظم إجراماً:

إن من يراجع حديث الذين أهدر النبي «صلى الله عليه وآله» دمهم يلاحظ: أن النبي رغم إصداره هذا القرار الحازم الحاسم بقتل هؤلاء سرعان ما يعفو عنهم، ويعطيهم الأمان بمجرد أن يطلب ذلك منه، ولاسيما بعد أن كسرت شوكتهم، وضاقت عليهم الأرض بما رحب..

غير أن من بين جميع هؤلاء يوجد استثناء واحد، كان النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حريصاً على إنفاذ الأمر بقتله أكثر من سائرهم، لو لا تدخل عثمان بن عفان، وعدم التفات من حضر من المسلمين إلى ما كان ينبغي لهم أن يفعلوه لحظة مجيء ابن أبي سرح إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في ظل حماية عثمان له..

فما هو السر لتلك السهولة في العفو والسامح هناك، والرغبة في إجراء الأمر هنا؟!

إن الإجابة على هذا السؤال، وإن كانت تحتاج إلى مزيد من البسط والبيان، لكننا سنكتفي بالإلماح إلى بعض النقاط التي تفتح نافذة يستطيع الباحث عن الحقيقة أن يطل منها على الأسباب والمعطيات لكلا موقفيه «صلى الله عليه وآله»، فنقول:

إن الذي اقضى إهدار دم هؤلاء هو جرائم وفظائع ارتكبواها، في حق الدين والإنسانية، لصد الناس عن الحق، وزعزعة أركانه، وتقويض بنائه.. لكن جرائمهم هذه تختلف فيها بينها، فهناك جرائم رغم بشاعتها، وفظاعتها، تبقى محصورة في نطاقها الخاص، بل ربما يكون الزمن قد تجاوزها، بعد أن ضرب الإسلام بجرانه، وبعد ثبات ورسوخ قواعده وأركانه..

كما أن بعضها الآخر قد يكون بنفسه سبباً لنفرة الناس من فاعله، لأنه يجرح العاطفة الإنسانية، ويصدم الروح، وتتقرّز منه النفس.
ومن ذلك: إقدام هند بنت عتبة على استخراج كبد الحمزة، والتشفي بقطع أطرافه «عليه السلام»، وجعلها قلادة تترzin بها.

كما أن بعضها الآخر البشعة والقاسية، قد يرتبط في أذهان الناس بشخص ما، فيكون بنظره حقاله.

كما أن بعض تلك الجرائم يمكن تجاوزه والعفو عنه، لصلحة أقوى منه تقتضي ذلك. ولعلهم يرون أن قضية هبار بن الأسور مع زينب من هذا القبيل.

بل وكذلك الحال بالنسبة لأولئك الذين هجوا رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ»، أو تغروا بهجائه، سعيًا منهم في توهين أمره «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ»، وصد الناس عن الإيمان به..

ولكن الحال بعد انتصار الإسلام في مكة قد تغير، وأصبح بالإمكان تجاوز هذه السلبية، بسبب قوة الإسلام، التي قد تفرض على نفس هؤلاء السعي إلى جبر ذلك الكسر، ومدح الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ» بما هو فيه.

وليظهر للناس مدى التزوير والتضليل الذي كانوا يمارسونه لصدّهم عن الحق، وإضعاف أمر النبي الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ» في القلوب والآفوس.
وتبقى جريمة عبد الله بن سعد بن أبي سرح هي الأشد خطراً، والأبعد والأقوى أثراً، من حيث إنها تستهدف النبوة في الصميم، وتثير شبهة لا يقوى الإنسان العادي على دفعها، ولا على التخلص من آثارها..

وهي شبهة لا يحدها زمان، ولا تنتهي عند جيل من الناس.. بل هي تسري عبر الأجيال إلى آخر الزمان.. حيث إن هذا الرجل قد زعم: أنه يستطيع أن يتزل قرآنًا مثل الذي أنزل على محمد «صلى الله عليه وآله». وزعم أيضًا: أنه كان يغّير في الآيات، ويكتب سمعياً بصيراً، بدل حكيمًا عليهما مثلاً، ولا يلتفت النبي «صلى الله عليه وآله» إلى فعله هذا، بل كان يرضي بفعله أحياناً، ولا يفرق بين ما نزل عليه، وبين ما كتبه ابن أبي سرح من عند نفسه..

وهذه شبهة هائلة، وخبيثة، وسيئة الأثر، لأن الإنسان العادي لا يملك سبيلاً إلى دفعها، أو التخلص من الآثار التي تتركها في روحه ووجوداته، إذا ثار لديه احتمال أن يكون ثمة من يقدر على مجارات القرآن، ويغير في كلماته من عند نفسه، ولا شك في أن هذا يؤثر في يقينه، وفي صحة إيمانه. ويجعله فريسة سهلة لأصحاب الأهواء، وطلاب اللبنانيات، وما أكثرهم !!.

بين الحباء، وظن السوء:

وقالوا: إن ابن أبي سرح لم يكن يأتي إلى مجلس النبي «صلى الله عليه وآله» فأخبروا النبي «صلى الله عليه وآله» بذلك.

وزعموا: أنه لا يأتيه حباء، فقال «صلى الله عليه وآله»: الإسلام يجب ما قبله، وأخبروه بذلك. ومع ذلك، فإنه صار يأتي إليه مع الجماعات، ولا يأتيه منفرداً..

ونقول:

إن اتهام ابن أبي سرح بالحياة لا يمكن أن يكون مرضياً ولا مقبولاً، فإن تاريخه يشهد بخلاف ذلك.

ولعل الصحيح هو: أنه كان لا يأتي النبي «صلى الله عليه وآله» خشية من أن يقتل عنده، وبإياءة منه إلى بعض أصحابه، لأنه يظن أنه «صلى الله عليه وآله» إنسان غادر لا يؤمن جانبه. أي أنه يقيس النبي «صلى الله عليه وآله» على نفسه..

ويكفي أن نذكر: أنه يقتل حامل رسالة عثمان إليه، فإنه حين جعله عثمان عاملأً له على مصر، وشكاه المصريون. أرسل عثمان إليه كتاباً ينهاه فيه عما شakah المصريون من أجله، فأبى أن يقبل ما نهاه عنه عثمان، وضرب بعض من أتاه به من قبل عثمان من أهل مصر حتى قتلها.. فكان ذلك من أسباب خروج المصريين إلى عثمان.. وتطورت الأمور حتى قتل عثمان^(١).

تبarak الله أحسن الخالقين:

وعن قوله: إنه وافق ما أنزل الله، حين قال: **﴿فَبَارَكَ اللَّهُ أَخْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾**.

نقول:

إنه غير صحيح.

(١) الإمامة والسياسة (تحقيق طه محمد الزيني) ج ١ ص ٣٩ و ٥٥ والثقات لابن حبان ج ٢ ص ٢٥٦ وقاموس الرجال ج ٥ ص ٤٦٧ والغدير ج ٩ ص ٨٠ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٩ ص ٤١٦ وتاريخ المدينة لابن أبي شبة ج ٤ ص ١١٥٨.

الفصل الأول: الذين أهدر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ دمهم ٦١
أولاً: لأن الآية المذكورة قد وردت في سورة «المؤمنون» وهي من السور المكية، واستثنى منها قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا مُتَرَفِّهِمْ﴾ - إلى قوله - ﴿مُبْلِسُونَ﴾^(١).

على أهتم قد ادعوا: أن عمر بن الخطاب أيضاً قد وافق ربه (أو وافقه ربه) في هذا الجزء من الآية.. فراجع^(٢). فأي ذلك هو الصحيح؟! وإن كنا نعتقد أنها معاً من المكذوبات !!

ثانياً: إن زيد بن ثابت ينقل: «أن النبي «صلى الله عليه وآله» أملأ آيات خلق الإنسان عليه، فقال معاذ بن جبل: فتبارك الله أحسن الخالقين، فضحك رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فقال له معاذ: ما أضحكك يا رسول الله؟
قال: إنها ختمت: ﴿فَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾^(٣).

(١) الآيات ٦٥ - ٧٧ من سورة المؤمنون، وراجع: الإنقان ج ١ ص ١٦ وتفسير الشوكاني ج ٣ ص ٤٩٥.

(٢) الدر المثور ج ٥ ص ٦ و ٧ عن ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن المنذر، والطیالسي، وابن أبي حاتم، وابن مردویه، وابن عساکر، والطبراني وراجع: عمدة القاری ج ٢ ص ٢٨٤ وتفسير الرازی ج ٢٣ ص ٨٦ والإتقان في علوم القرآن للسيوطی ج ١ ص ١٠١ وكنز العمال ج ١٢ ص ٥٥٤ و ٥٥٥ والجامع لأحكام القرآن ج ٢ ص ١١٢ وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٢٥٢ والإتقان في علوم القرآن للسيوطی ج ١ ص ١٠٢ وتاريخ المدينة ج ٣ ص ٨٦٥ وسبل المدى والرشاد ج ١١ ص ٢٧٠.

(٣) الدر المثور ج ٥ ص ٧ عن ابن راهويه، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني في =

ومن الواضح: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يكن يملي الآية على كل من كان يكتب، بل كان يمليها على أحد الكتاب، أو على من حضر منهم.. فلا معنى للقول بتكرار الحادثة تارة مع معاذ بن جبل، وأخرى مع ابن أبي سرح !!

عثمان وأخوه، وعلى عثيمان وأخته:

وقد قرأنا فيها سبق: موقف علي «عليه السلام» من الذين أجارتهم أخته أم هاني بنت أبي طالب، حيث أصر على قتلهم، ولم يرض من أخته أن تجبرهم، حتى اشتكته إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فجاءه قبول إجرارتها لهم من الرسول «صلى الله عليه وآله» مباشرة.

ولكن عثمان ليس فقط لا يبادر إلى تنفيذ أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» في ابن أبي سرح، بل هو ينجو في بيته، ثم يأتي به إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ويبدأ في التهامس الأمان له، ويعرض عنه رسول الله «صلى الله عليه وآله» مرة بعد أخرى، ولا يرتدع ولا يتراجع.

حتى اقتنص من النبي «صلى الله عليه وآله» الأمان له على مضض، وبمزيد من المرارة، بل هم ينقولون: أنه «صلى الله عليه وآله» حتى بعد أن أعطاه الأمان قد وصفه بـ «الكلب»، وأظهر العتب على من حضره من المسلمين: كيف لا يقتلونه وهم يرون امتناعه عن إعطائه الأمان..

= الأوسط، وابن مردويه بجمع الزوائد ج ٧ ص ٧٢ والمعجم الأوسط ج ٥
٣ ٥٦ والإتقان في علوم القرآن للسيوطى ج ٢ ص ٢٧١ وفتح القدير ج ٤٧٩ وتفسير الآلوسي ج ١٨ ص ١٦.

الفصل الأول: الذين أهدر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ دمهم ٦٣

فما هذه المخالفات الظاهرة من عثمان؟

ولماذا هذا الإصرار على كسر القرار النبوى بقتل ذلك الكلب على حد

تعبير النبي «صلى الله عليه وآلها»؟

ولماذا يريد عثمان الحياة لشخص يريد الله ورسوله له أن يقتل؟

وأى نفع للإسلام وللمسلمين من حياة من يريد الله ورسوله له

ذلك؟!

كله صواب:

تقدّم قول ابن أبي سرح: إن النبي «صلى الله عليه وآلها» كان ي ملي عليه عزيز حكيم، فيقول ابن أبي سرح: أو عليم حكيم، فيقول له رسول الله «صلى الله عليه وآلها»: كل صواب.

ونقول:

قد لا يكون الحكم على هذه الرواية بأنها مكذوبة من الأساس صواباً، لأن قول ابن أبي سرح: أو عليم حكيم، ليس من الأوصاف المكذوبة على الله تعالى، فإنه عزيز، وعليم، وحكيم حقاً بلا ريب، فيكون قول النبي «صلى الله عليه وآلها»: كل صواب، في محله.. لأن هذا وذاك مما يصح وصف تعالى الله به.. وليس مقصوده «صلى الله عليه وآلها»: تصويب كون هذا جزءاً للأية، كصوابية كون ذاك جزءاً لها.

أما بالنسبة لرواية الكافي عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى، عن ابن مسكان، عن أبي بصير، عن أحد هما «عليهما السلام» قال: سأله عن قول الله عز وجل: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ افْتَرَى

عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ^(١). قال نزلت في ابن أبي سرح الذي كان عثمان استعمله على مصر وهو من كان رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» يوم فتح مكة هدر دمه وكان يكتب لرسول الله «صلى الله عليه وآلـه» فإذا أنزل الله عز وجل: «إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ». كتب: «إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ»، فيقول له رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: دعها فإن الله علیم حکیم. وكان ابن أبي سرح يقول للمنافقين: إني لا أقول من نفسي مثل ما يحيي به فيما يغير على، فأنزل الله تبارك وتعالى فيه الذي أنزل. - فإن هذه الرواية - لا تنافي ما ذكرناه، فإن المقصود بقوله دعها: هو أن يدع الآية التي أنزلت على ما هي عليه من دون تغيير، فالضمير في قوله دعها يعود إلى الآية الأولى، أي اتركها في مكانها ولا تغير فيها، فإننا نقر أن الله علیم حکیم ولكن ليس هذا موقع كلمة علیم التي تريده أن تستبدل بها كلمة عزيز.

أما إذا كان الضمير يرجع إلى الفقرة التي يريد ابن أبي سرح أن يكتبها، فالمقصود بقوله دعها: أي اتركها وأسقطها، فإن هذا الموقع ليس محلاً لها، مع العلم أن الله علیم حکیم بلا ريب.

استأمن له، ثم أتى به:

وأما ما ذكره الحلبي: من أن عثمان استأمن لابن أبي سرح، ثم جاء به إلى النبي «صلى الله عليه وآلـه»، فأعرض عنـه، فهو:
أولاً: كلام متناقض. لأنـه إذا كان مقصود عثمان بقوله: قد أستـمـه الله

الفصل الأول: الذين أهدر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دمهم ٦٥
أخذ له الأمان من رسول الله «صلى الله عليه وآلها»، فلا معنى لأن يعطيه النبي «صلى الله عليه وآلها» الأمان، ثم يعرض عنه مرة بعد أخرى.
ثم يقول: نعم، فيبسط يده فيباعيه. ولا يصح أن يطلب عثمان له الأمان من النبي «صلى الله عليه وآلها» بعد ذلك، ويصر عليه فيه..
ثانياً: قد صرحت رواية الواقدي: بأن النبي «صلى الله عليه وآلها» إنما أعرض عنه «إرادة أن يقوم رجل فيضرب عنقه، لأنه لم يؤمنه».

أين كان علي عَلَيْهِ السَّلَامُ؟!:

وقد يسأل سائل: لماذا لم يقم علي بن أبي طالب «عليه السلام»، فيقتل ابن أبي سرح، حين كان النبي «صلى الله عليه وآلها» يعرض عنه مرة بعد أخرى؟! فإنه لا شك في أن علياً «عليه السلام» كان أعرف الناس بمرادات رسول الله «صلى الله عليه وآلها».

ويمكن أن يحاب: بأنه لم يثبت أن علياً «عليه السلام» كان حاضراً في ذلك المجلس، ولكن عمر كان حاضراً جزماً، حتى زعموا: أنه كان - كأبي اليسر، أو كعباد بن بشر - يتبع طرف النبي «صلى الله عليه وآلها» في كل ناحية، رجاء أن يشير إليه ليضرب عنقه..

كما أن عثمان الذي يصر على رسول الله «صلى الله عليه وآلها» بأن يعطيه الأمان، ولا يبالى باعراض النبي «صلى الله عليه وآلها» عنه مرة بعد أخرى. كان ينبغي أن يبادر إلى تنفيذ أمر النبي «صلى الله عليه وآلها» فيه، لا أن يأتي شافعاً له إلى حد الإلحاد..

وملامة النبي «صلى الله عليه وآلها» لأصحابه على عدم مبادرتهم إلى

قتله تدل على أن لزوم قتله كان على درجة من البداهة والوضوح، بحيث صح للنبي «صلى الله عليه وآله» أن يرجو مبادرتهم إليه، ثم صح له أن يلومهم على عدم إقدامهم عليه..

الوسطاء لابن أبي سرح:

وذكر عكرمة والحسن البصري: أن الذين سعوا لدى النبي «صلى الله عليه وآله» ليؤمن ابن أبي سرح هم: أبو بكر، وعمر، وعثمان. وزعموا: أنه هو الذي نزل فيه قوله تعالى ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتَّنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾^(١). مع أنه هذه الآية قد نزلت في عمارة^(٢)، أو في غيره من الذين فتوا عن دينهم^(٣).

(١) الآية ١١٠ من سورة النمل. والرواية في الدر المثور ج ٤ ص ١٣٢ و ١٣٣ عن ابن جرير، عن عكرمة، والحسن البصري.. وأخرج ابن مردوه عن ابن عباس مثله، وراجع: جامع البيان ج ١٤ ص ٢٤٠ وسنن النسائي ج ٧ ص ١٠٧ والجامع لأحكام القرآن ج ١٠ ص ١٩٢ وفتح القدير ج ٣ ص ١٩٦ و ١٩٨.

(٢) البرهان ج ٢ ص ٣٨٦ وتفسير القمي ج ١ ص ٣٩١ ومعاني القرآن للنحاس ج ٤ ص ١٠٧ و ١٠٨ وزاد المسير ج ٦ ص ١٢٠ وتفسير القرآن العظيم ج ١٠ ص ١٩٢ والتسهيل لعلوم التنزيل ج ٢ ص ١٦٢ و ١٦٣ تنویر المقیاس في تفسیر ابن عباس للفیروزآبادی ص ٢٣١ وفتح القدیر ج ٤ ص ١٩٥ وتفسير الالوسي ج ١٤ ص ٢٣٩ وموسوعة التاريخ الاسلامي ج ١ ص ٦٢١.

(٣) راجع: الدر المثور ج ٤ ص ١٣٣ عن عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن مردوه، والبيهقي، وزاد المسير ج ٤ ص ٣٦٣ وتفسير الميزان ج ١٢ ص ٣٥٩ وال السنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ١٤.

الفصل الأول: الذين أهدر النبي ﷺ دمهم ٦٧
علمًا بأن ابن أبي سرح لم يهجر.
ولم يفتن عن دينه كما جرى لعمار.
ولم يجاهد ولم يصبر.
وإنما افتتن وارتد.

هذا كله، عدا عن أن هذا يتناقض مع ما أسلفناه، من ادعائهم أن عمر كان يتبع طرف رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» علـه يشير إليه بقتله.

مات وهو ساجد:

ولا ندري ماذا نقول في رجل يصفه هؤلاء: بأنه من النجباء، الكرماء، العقلاء في قريش. وكان المقدم فيبني عامر، وأنه حسن إسلامه، وأنه مات وهو ساجد في صلاة الصبح... والخ..؟! مع أن حياته مليئة بما يدل دلالة واضحة على ضد ذلك، ويكتفي أن نشير إلى ما يلي:
إن عثمان ولاه مصر سنة خمس وعشرين، وأعطاه حُمس جميع ما أفاءه الله على المسلمين في فتح إفريقية^(١)، والذي بلغ من كثرته أن قالوا: إن سهم الفارس في فتح إفريقية بلغ ثلاثة آلاف مثقال ذهبًا، وسهم الراجل

(١) راجع: تاريخ مدينة دمشق ج ٢٩ ص ٢٦ و ٣٩ و ٣١٣ و مناقب أهل البيت للشيررواني ص ٣٦٢ واللنص والإجتهداد ص ٤٠٢ والغدير ج ٨ ص ٢٥٩ و ٢٧٩ و تاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٣١٢ و ٣٨٤ و تاريخ الإسلام للذهبي ج ٣ ص ٣١٩ و ٤٣٧ و راجع: العبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ ق ٢ ص ١٢٨ و ١٢٩ والكامل في التاريخ ج ٣ ص ٨٨ و ٩١ و سير أعلام النبلاء ج ٣ ص ٣٤ والبداية والنهاية ج ٧ ص ١٧٠ وفتح مصر وأخبارها للقرشي المصري ص ٢٩٩.

وقال ابن قتيبة: إن أهل مصر جاؤوا يشكون ابن أبي سرح، عاملهم، فكتب إليه عثمان يتهذبه، فأبى أن يقبل ما نهاه عنه عثمان، وضرب بعض من أتاه به من قبل عثمان من أهل مصر حتى قتلها، فخرج من أهل مصر سبع مائة إلى عثمان، ودخل معهم علي «عليه السلام»، فكان مما قاله «عليه السلام» لعثمان: إنها يسألونك رجلاً مكان رجل، وقد أدعوا قتيلاً دمأ، فاعزله عنهم، واقض بينهم^(٢).

عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالْأَيْمَانِ﴾^(٣)، قال: ذاك عمار.
وفي قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفُرِ صَدْرًا﴾^(٤) قال: عبد الله بن

(١) قاموس الرجال ج ٥ ص ٤٦٨ وعون المعبود ج ٧ ص ٢٤٧ والثقات ج ٢ ص ٢٤٥
وتحفة الأحوذى ج ٤ ص ٣٩ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٩ ص ٣٨ - ٤٠ وأسد
الغابة ج ٣ ص ١٧٣ وسير أعلام النبلاء ج ٣ ص ٣٦ والإصابة ج ٤ ص ٩٥ و ٩٦
وفتوح مصر وأخبارها ص ٣١٣ وتاريخ الإسلام ج ٣ ص ٣١٩ والعبر وديوان
المبدأ والخبر ج ٢ ق ١ ص ١٢٩.

(٢) قاموس الرجال ج ٥ ص ٤٦٧ والإمامية والسياسة ج ١ ص ٣٦ و ٣٩ ودلائل
الصدق ج ٣ ق ١ ص ١٤٨ عن العقد الفريد ج ٣ ص ٧٩ وتاريخ الإسلام ج ٣
ص ٤٥٨.

(٣) الآية ١٠٦ من سورة النحل.

(٤) الآية ١٠٦ من سورة النحل.

الفصل الأول: الذين أهدر النبي ﷺ دمهم ٦٩
سعد بن أبي سرح^(١).

٥- عبد الله بن الزبئري:

وكان ابن الزبئري يهجو المسلمين، ويحرض عليهم كفار قريش وكان من شعراء العرب، وهو الذي تمثل بيزيد «لعنه الله» بأبياته التي قالها في غزوة أحد. وذلك حين جيء إليه برأس الإمام الحسين «عليه السلام» وبالأساري، فصار ينكت ثانياً الإمام «عليه السلام» بقضيب كان في يده «لعنه الله».

وكان ابن الزبئري يهجو النبي «صلى الله عليه وآله» أيضاً، ويعظم القول فيه، وهو الذي ألقى الفrust والدم عليه الله «صلى الله عليه وآله» وهو يصلي، ثم جاء أبو طالب، وسلم سيفه، فأمرَ ذلك الفrust على لحاظهم وأسلبتهم^(٢).

(١) قاموس الرجال ج ٥ ص ٤٦٨ وأنساب الأشراف للبلذري ج ١ ص ١٠٦ والدر المثور ج ٤ ص ١٣٢ عن ابن سعد، والبرهان في تفسير القرآن ج ٤ ص ٣٨٦، وتفسير القمي ج ١ ص ٣٩٠ وتفسير مجمع البيان ج ٦ ص ٢٠٣ والتفسير الأصفى ج ١ ص ٦٦٤ والتفسير الصافي ج ٣ ص ١٥٧ وتفسير نور الثقلين ج ٣ ص ٨٨ و ٩٠ وتفسير مقاتل بن سليمان ج ٢ ص ٢٣٩ وتفسير السمرقندى ج ٢ ص ٢٩٣ والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ج ٣ ص ٤٢٥ وتفسير البحر المحيط ج ٥ ص ٥٢٢ وتفسير الشعالي ج ٣ ص ٤٤٤ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٩ ص ٣٦ وج ٤٣ ص ٢٣١ و ٣٧٤ و ٣٧٥ وفتح القدير ج ٣ ص ١٩٨ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٢٥٠.

(٢) البخاري ج ١٨ ص ١٨٧، وراجع ج ٣٥ ص ١٢٦ عن مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٥٤ ونور البراهين ج ١ ص ٤٠٤ وأبو طالب حامي الرسول وناصره ص ٢١٥ والغدیر ج ٧ ص ٣٨٨ والدر النظيم ص ٢١٢ والكتنى والألقاب ج ١ ص ٢٩٣ وإيمان أبي طالب للأميني ص ٨٠.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٣
وكان أيضاً يهجو أصحاب النبي «صلى الله عليه وآلـه»، ويحرض
المشركين على قتالهم.

ويوم الفتح سمع أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» أهدر دمه، فهرب إلى
نجران وسكنها^(١).

وقال أبو عمر بن عبد البر: إن حسان بن ثابت رماه وهو في نجران
بيت واحد، فما زاد عليه:

لَا تَعْدُ مِنْ رِجَالًا أَحْلَكَ بِغْضَهِ نجران في عيش أجدى شيم
فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ الزُّبُرِيِّ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ «صلى الله عليه وآلـه»،
فَأَسْلَمَ، وَحَسِنَ إِسْلَامَهُ^(٢).

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٤ وحلية الأبرار ج ١ ص ١٢٠ والإستيعاب ج ٣
ص ٩٠٢ والدرر ص ٢٢٢ وكتاب التواين ص ١١٧ وشرح النهج للمعتزلي
ج ١٠ ص ٧٧ وج ١٨ ص ٧ والإصابة ج ٤ ص ٧٦ والدرجات الرفيعة في طبقات
الشيعة ص ٤١٢ وأسد الغابة ج ٣ ص ١٥٩ وإمتاع الأسماع ج ١ ص ٣٩٧
وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٣٣٩ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ٢٥٠ والبداية
والنهاية ج ٤ ص ٣٥٣ وأعيان الشيعة ج ٤ ص ٧٨ والسيرة النبوية لابن هشام
ج ٤ ص ٨٧٥ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٨٥ وسبل الهدى والرشاد ج ٥
ص ٢٩٥ و ٢٥٠ .

(٢) الإستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج ٢ ص ٣٠٩ و (ط دار الجيل) ج ٣
ص ٩٠٢ وأسد العابه ج ٣ ص ١٥٩ و ١٦٠ والإصابة ج ٤ ص ٧٦ والإعلام ج ٤
ص ٨٧ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٥٣ وإمتاع الأسماع ج ١ ص ٣٩٧ والسيرة
النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٨٧٥ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٨٥
والبحار ج ٢١ ص ١٠٦ وراجع: تفسير مجمع البيان ج ١٠ ص ٤٧٢ .

وقال الصالحي الشامي وغيره:

فأرسل حسان بن ثابت أبياتاً يريدها ابن الزبوري:

نجران في عيش أحذلئيم	لاتعدمن رجلاً أحلك بغضه
خواره خوفاء ذات وصوم	بليت قناتك في الحروب فألفيت
وعذاب سوء في الحياة مقيمٍ».	غضب الإله على الزبوري وابنه

وذكر ابن إسحاق البيت الأول فقط.

فلما جاء ابن الزبوري شعر حسان، خرج إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهو جالس في أصحابه، فلما نظر إليه رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال: «هذا ابن الزبوري، ومعه وجه فيه نور الإسلام».

فلما وقف على رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال: السلام عليك يا رسول الله، أشهد أن لا إله إلا الله، وأنك عبده ورسوله، الحمد لله الذي هداني للإسلام، لقد عادتك، وأجلبت عليك، وركبت الفرس والبعير، ومشيت على قدمي في عداوتك، ثم هربت منك إلى نجران، وأنا أريد أن لا أقر بالإسلام أبداً، ثم أرادني الله منه بخير، وألقاه في قلبي، وحبيه إلى. وذكرت ما كنت فيه من الضلالة، واتبع ما لا ينبغي، من حجر يذبح له

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥٠ و ٢٥١ والمعازى للواقدي ج ٢ ص ٨٤٧ و ٨٤٨، والإصابة ج ٢ ص ٣٠٨ وكتاب التوابين ص ١١٧ وتاريخ الطبرى ج ٢ ص ٣٣٩ وراجع: البداية والنهاية ج ٤ ص ٣٥٣ وإمتناع السباع ج ١٣ ص ٣٨٧ والسيره النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٨٧٥ والسيره النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٨٥ وشرح النهج للمعترizi ج ١٨ ص ٧.

ويعبد، لا يدرى من عبده، ولا من لا يعبده.

قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «الحمد لله الذي هداك للإسلام،
إن الإسلام يجب ما كان قبله»^(١).

وقال عبد الله حين أسلم:

راتق ما فتقت إذ أنا بور
ومن مال ميله مثبور
ثم قلبي الشهيد أنت النذير
من لؤي وكلهم مغورو^(٢)

يا رسول الملك إن لساني
إذ أباري الشيطان في سن الغي
آمن اللحم والعظام لربى
إنني عنك زاجر ثم حبا

وقال عبد الله أيضاً حين أسلم:

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥١ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٤٨، وراجع:
أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٦٢ وكتاب التوابين ص ١١٨ وشرح النهج للمعتزلي
ج ١٨ وإمتناع الأسماع ج ١٣ ص ٣٨٨.

(٢) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥٠ و ٢٥١، وراجع: البحار ج ٢١ ص ١٠٦، عن
مجموع البيان ج ١٠ ص ٥٥٧ و (ط مؤسسة الأعلمي) ص ٤ ٧٣ وج ٦ ص ٧٦
وج ٧ ص ٢٨٤ وج ٩ ص ١٩٠ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٥٣ والسيرة النبوية
لابن هشام ج ٤ ص ٨٧٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٨٥ ومناقب آل أبي
طالب ج ١ ص ١٤٤ وفتح الباري ج ٨ ص ٤٤٦ والتبيان للطوسي ج ٨ ص ٤١٧
ونور الثقلين ج ٥ ص ٦٩٦ وجامع البيان ج ١٣ ص ٢٨٧ وج ١٨ ص ٢٥٣
وتفسير القرطبي ج ١٣ ص ١١ وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٢٠٨ و ٣٢٤
وأسد الغابة ج ٣ ص ٣٦٠ والإصابة ج ٤ ص ٧٦ وتاريخ الأمم والملوك
ج ٢ ص ٣٣٩ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ٢٥٠

اللليل معتلج الرواق بهيم
فيه فبت كأنني محموم
عيزانة سرح اليدين غشوم
أسديت إذ أنا في الضلال أهيم
سهم وتأمرني بها مخزوم
أمر الوشاة وأمرهم مشؤم
قلبي ومحظى هذه محروم
ودعت أواصر بيننا وحلوم
زللي فإنك راحم مرحوم
نور أغرا وختام مختوم
شرفًا وبرهان الإله عظيم
حق وأنك في العباد جسم
مستقبل في الصالحين كريم
فرع غركن في الذرى وأروم^(١)

منع الرقاد بلامب وهموم
ما أتاني أن أح مد لامي
يا خير من حلت على أوصالها
إني لمعذر إليك من الذي
أيام تأمرني بأغوى خطة
وأمد أسباب الردى ويقودني
فالبيوم آمن بالنبي محمد
مضت العداوة فانقضت أسبابها
فاغفر فدى لك والداي كلامها
وعليك من علم الملك علامه
أعطاك بعد حبّة برهانه
ولقد شهدت بأن دينك صادق
والله يشهد أن أح مد مصطفى
قرم علاء بن يانه من هاشم
ونقول:

إننا لا نناقش في أن يكون ابن الزبوري وسواء يمدحون رسول الله «صلى

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥٠ - ٢٥٢ وكتاب التوابين ص ١٢٠ وتفسير القرطبي ج ٦ ص ٤٠٧ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٥٤ والسيرات النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٨٦.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٣

الله عليه وآلـهـ بمثل هذه المدائح، أو بما هو أجل وأعظم منها ولكتنا نشك كثيراً في صحة ما يدعى: من أن النبي «صلى الله عليه وآلـهـ» قد أشار إلى وجود نور الإسلام في وجه هؤلاء الذين قصوا عمرهم في حرب هذا الدين، ولم يسلموه إلا بعد أن فقدوا كل أمل بالانتصار عليه، وبعد أن أهدر النبي «صلى الله عليه وآلـهـ» دمهم، ولم يعودوا يؤمنون على حياتهم، حتى من أقرب الناس إليهم.

فإن الاستسلام للأمر الواقع، أو التظاهر بالإسلام شيء، والإسلام الصادق وظهور نوره في الوجه شيء آخر..

٦. الحويرث بن نقير:

قالوا: كان الحويرث بن نقير يؤذى رسول الله «صلى الله عليه وآلـهـ»، وقد نحس بزینب بنت رسول الله «صلى الله عليه وآلـهـ» لما هاجرت إلى المدينة، فأهدر النبي «صلى الله عليه وآلـهـ» دمه.

في بينما هو في منزله قد أغلق عليه بابه، سأله عنده علي بن أبي طالب «عليه السلام»، فقيل: هو بالبادية.

فأخبر الحويرث أنه يطلب، فتتحى علي «عليه السلام» عن بابه، فخرج الحويرث يريد أن يهرب من بيت إلى آخر، فتلقاءه علي «عليه السلام»، فضرب عنقه^(١).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٢٤ وراجع: السيرة الخلبية ج ٣ ص ٨١ و ٩١ و ط دار المعرفة) ص ٣٨ ، والبحار ج ٢١ ص ١٣١ ، والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٥٧ ، وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٢ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٨ ص ١٣ إمتناع المساعي ج ١ ص ٣٩٩ والإرشاد ج ١ ص ١٣٦ والمستجاد من الإرشاد =

وقالوا أيضاً: كان العباس بن عبد المطلب حل فاطمة، وأم كلثوم بنتي رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» من مكة يريد بها المدينة، فنخس بها الحويرث، فرمى بها الأرض^(١).
وكان (يؤذى) يعظم القول في رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، وينشد الهجاء فيه، ويكثر أذاه وهو بمكة^(٢).

= ص ٧٨ وفتح البلدان ج ١ ص ٤٦ وسنن الدارقطني ج ٢ ص ٢٦٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢ ص ٣٢ وتهذيب الكمال ج ١١ ص ١١٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٣٣٦ والكامن في التاريخ ج ٢ ص ٢٥٠ وعيون الأثر ج ٢ ص ١٩٥ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٤١ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٦٤ وال عبر وديوان المبدأ والخبر ج ٢ ق ٤٤ وكتش الفضة ج ١ ص ٢١٨ ونوح الحق وكشف الصدق ص ٢٥٠.

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٢٥ عن ابن هشام، وراجع: السيرة الخلبية ج ٣ ص ٩١ و (ط دار المعرفة) ص ٣٨، وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٢، عن الإكفاء، والسيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٨٦٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٤١ والسيرة لابن كثير ج ٣ ص ٥٦٤ وتحقيق الأحاديث والآثار ج ٣ ص ٤٥١.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٢٥، عن البلاذري، والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٩١ والكامن في التاريخ ج ٢ ص ٢٥٠ وتاريخ الإسلام ج ٤ ص ١٨٤ والإرشاد ج ١ ص ١٣٦ وعيون الأثر ج ٢ ص ١٩٥ وإحقاق الحق (الأصل) ص ٢٠٦ وشرح إحقاق الحق ج ٣٢ ص ٣٠٦ وتحقيق الأحاديث والآثار ج ٣ ص ٤٥٢ والدرر لابن عبد البر ص ٢٢٠ وشرح النهج للمعتزي ج ١٨ ص ١٣ وال عبر وديوان المبدأ والخبر ج ٢ ق ٤٤ وأعيان الشيعة ج ١ ص ٤٠٩ وكشف الفضة ج ١ ص ٢١٨ ونوح الحق وكشف الصدق ص ٢٥٠.

ونقول:

أولاً: إن العباس بن عبد المطلب لم يحمل فاطمة ولا سواها من بنات رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» من مكة إلى المدينة، بل كان علي «عليه السلام» هو الحامل للفواطم من مكة يوم الهجرة.

ثانياً: إن أم كلثوم لم تكن بنتاً لرسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، بل كانت ربيبة زوجته من قبل أختها على ما يظهر.. فراجع كتابنا: «بنات النبي أم رباته»، وكتابنا: «القول الصائب في إثبات الربائب».

ثالثاً: لعل الصحيح هو الرواية التي تقول: إن هذا الرجل كان هو وهبـار، وقد نخـساً ربيبة رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، فسقطت، وأسقطت، حسبـاً تقدـم^(١).

أسلوب استدراجي:

وقد لوحظ: أن الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام»، لم يهاجم ذلك الرجل في بيته. وللعلم سبب ذلك:

أولاً: أنه لم يرد أن يفهم بعض قاصري النظر: أنه «عليه السلام» قد

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٢، وسبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٢٤، والسيرة الخليلية ج ٣ ص ٨١ و ٩١، والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٥٧، والبحار ج ٢١ ص ١٣١ ونبيل الأوطار ج ٨ ص ٧٥ وفتح الباري ج ٦ ص ١٠٤ ونصب الراية ج ٤ ص ٢٦٣ والدرایة في تحریج أحادیث الہدایة ج ٢ ص ١٢٠ وسیر اعلام النبلاء ج ٢ ص ٢٤٧ ومقدمة فتح الباري ص ٢٨٨ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤ ص ٥٢٦ والإصابة ج ٥ والأنساب ج ٤ ص ٥٧٣ وإمانت الأسماع ج ٥ ص ٣٤٧ و ٣٤٨.

الفصل الأول: الذين أهدر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دمهم ٧٧

نقض قول رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: من أغلق بابـه فهو آمن، ثم أن يتخذ المغرضون ذلك ذريعة للتشنـيع على الإسلام وأهـله، واتهـام علي «عليـه السلام» بعدم احترـام قرارـ النبي «صلـى الله عـلـيـه وآلـه». ثم اتهـامـ النبي «صلـى الله عـلـيـه وآلـه» بأنه قد شـارـكـ في ذلكـ، من حيثـ إنهـ لمـ يـعـتـرـضـ علىـ عليـهـ السلامـ» فيما فعلـهـ، ولا اـتـخـذـ إـجـرـاءـ ضـدـهـ.

معـ أنـ منـ الـبـديـهيـ: أنـ النـداءـ بـالـأـمـانـ لـمـ أـغـلـقـ بـابـ دـارـهـ لاـ يـشـمـلـ
الـذـينـ أـهـدـرـ النـبـيـ «صلـى الله عـلـيـه وآلـه» دـمـهـمـ..

ثـانـيـاـ: قدـ يـكـوـنـ «عليـهـ السـلامـ» أـرـادـ أنـ يـتـجـنـبـ إـلـحـاقـ أـيـ أـذـىـ
بـالـآـخـرـيـنـ الـذـينـ قدـ يـكـوـنـوـنـ فـيـ ذـلـكـ الـبـيـتـ، وـلـوـ بـمـقـدـارـ إـثـارـةـ جـوـ منـ
الـرـهـبةـ وـالـخـوفـ لـدـيـهـمـ..

فـاتـجـهـ صـلـوـتـ اللهـ وـسـلـامـهـ عـلـيـهـ إـلـىـ أـسـلـوـبـ اـسـتـدـرـاجـيـ، أـخـرـجـ ذـلـكـ
المـجـرـمـ إـلـىـ الشـارـعـ، وـأـجـرـىـ فـيـهـ أـوـامـرـ رـسـوـلـ اللهـ «صلـى الله عـلـيـه وآلـه».. فـقـدـ
سـأـلـ عـنـهـ بـنـحـوـ أـوـصـلـ إـلـيـهـ الـخـبـرـ، بـأـنـ ثـمـةـ مـنـ يـبـحـثـ عـنـهـ، إـذـ إـنـ مـنـ الطـبـيـعـيـ
أـنـ يـكـوـنـ بـيـتـ الرـجـلـ أـوـلـ هـدـفـ لـلـبـحـثـ وـهـوـ الـمـنـطـلـقـ، فـيـقـتـشـ الـبـيـتـ أـوـلـاـ،
وـيـسـأـلـ عـنـهـ سـاـكـنـيـهـ، ثـمـ يـسـأـلـ عـنـهـ جـيـرـانـهـ، وـرـبـيـاـ بـعـضـ أـهـلـ عـشـيرـتـهـ،
وـأـصـدـقـائـهـ. ثـمـ يـوـاصـلـ الـبـحـثـ وـفـقـ الـمـعـطـيـاتـ الـتـيـ تـوـفـرـتـ لـدـيـهـ، بـسـبـبـ هـذـهـ
الـأـسـلـةـ الـإـسـتـقـصـائـيـةـ..

فـلـمـ أـسـأـلـ عـنـهـ عـلـيـهـ السـلامـ» بـادـرـ المـطـلـوبـ إـلـىـ الـإـبـتـاعـدـ عـنـ هـذـهـ
الـنـقـطةـ الـحـسـاسـةـ، وـالـمـقـصـودـةـ وـالـمـرـصـودـةـ، لـيـكـوـنـ أـكـثـرـ أـمـنـاـ. وـأـكـثـرـ قـدـرـةـ عـلـىـ
الـحـرـكـةـ فـيـ الـإـتـجـاهـاتـ الـمـخـتـلـفـةـ إـنـ اـبـتـاعـدـهـ عـنـ مـوـطـنـ الـخـطـرـ. يـمـكـنـهـ مـنـ أـنـ
يـتـدـبـرـ أـمـرـهـ، وـفـقـ مـاـ يـتـوـفـرـ لـهـ مـعـطـيـاتـ..

فكان علي «عليه السلام» له بالمرصاد.. وأنزل فيه ما يستحقه من جزاء..

٧- هبار بن الأسود:

كان هبار بن الأسود شديد الأذى للمسلمين، وعرض لزينب بنت رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» لما هاجرت فتخص بها، أو ضربها بالرمح، فسقطت عن راحتها، فأسقطت، ولم يزل ذلك المرض بها حتى ماتت^(١)، فلما كان يوم الفتح، وبلغه أن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» أهدر دمه، أعلن بالإسلام، فقبله منه رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، وعفا عنه^(٢). وزعموا: أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» قال: «إن لقيتم هباراً هذا فأحرقوه»، ثم قال: إنها يعذب بالنار رب النار، إن ظفرتم به فاقطعوا يده ورجله، ثم اقتلواه. فلم يوجد يوم الفتح، ثم أسلم بعد ذلك وحسن إسلامه^(٣).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٢٥، وراجع: المغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٥٧ ونصب الراية ج ٤ ص ٢٦٣ وسير أعلام النبلاء ج ٢ ص ٢٤٧ ومستدرك الحاكم ج ٤ ص ٤٤ والإستيعاب ج ٤ ص ١٨٥٤ وقاموس الرجال ج ١٢ ص ٢٦٦ والمنتخب من ذيل المذيل ص ٢ وأعيان الشيعة ج ٧ ص ١٤١ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ١٩٤ وعيون أثر ج ٢ ص ١٩٦ والسيرة الخلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٣٨.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٢٥، والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٩١ وفتح الباري ج ٨ ص ٩ وإمتناع الأسماع ج ٢ ص ٢٣٢.

(٣) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٩١ و ٩٢ و (ط دار المعرفة) ص ٣٩ وراجع: تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٣ والإستيعاب ج ٤ ص ١٥٣٦ وتخریج الأحادیث والآثار ج ٣ ص ٤٥٢ وأسد الغابة ج ٥ ص ٥٣ والواوی بالوفیات ج ٢٧ ص ١٣٨ وعيون الأثر ج ٢ ص ١٩٦.

الفصل الأول: الذين أهدر النبي ﷺ دمهم ٧٩

ويذكر: أنه لما أسلم، وقدم المدينة مهاجراً جعلوا يسبونه، فذكر ذلك للنبي «صلى الله عليه وآله»، فقال: «سب من سبك» فانتهوا عنه.

وهذا السياق يدل على: أنه أسلم قبل أن يذهب إلى المدينة.

وفي لفظ: ولما رجع النبي «صلى الله عليه وآله» إلى المدينة جاء هبار رافعاً صوته، وقال: يا محمد، أنا جئت مقرأ بالإسلام، وأناأشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله. واعتذر إليه. أي قال له بعد أن وقف عليه: السلام عليك يا نبي الله، لقد هربت منك في البلاد، فأردت اللحوق بالأعاجم، ثم ذكرت عائذتك وفضلك في صفحك عمن جهل عليك، وكنا يا نبي الله أهل شرك فهدانا الله بك، وأنقذنا بك من الحلكة، فاصفح عن جهلي، وعما كان مني، فإني مقر بسوء فعلي.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: يا هبار، عفوت عنك، وقد أحسن الله إليك حيث هداك إلى الإسلام، والإسلام يجب ما قبله.

وقوله: «مهاجراً» فيه، إنه لا هجرة بعد فتح مكة.

إلا أن يقال: هي مجاز عن مجرد الإنقال عن محل إلى آخر^(١).

غير أننا نقول:

قال الواقدي: بينما رسول الله «صلى الله عليه وآله» جالس بالمدينة في أصحابه، إذ طلع هبار بن الأسود - وكان آسيناً - فقال: يا محمد، سبّ من سبّك، إني جئت مقرأ بالإسلام، وأناأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك

(١) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٩٢ و (ط دار المعرفة) ص ٣٩ والقصة ذكرها الواقدي في مغازييه ج ٢ ص ٨٥٨ و ٨٥٩ وراجع: تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٣.

له، وأنَّ مُحَمَّداً عبدُه ورَسُولُه الْخ..

فقبل منه رسول الله «صلى الله عليه وآلِه».

فخرجت سلمى مولاً النبي «صلى الله عليه وآلِه»، فقالت: لا أنعم الله بك عيناً، أنت الذي فعلت وفعلت.

قال: إن الإسلام حما ذلك.

ونهى رسول الله «صلى الله عليه وآلِه» عن سبه والتعرض له^(١).

ثم ذكر الواقدي وغيره، عن جبير بن مطعم: إن هبّاراً أسلم بعد منصرف النبي «صلى الله عليه وآلِه» من الجعرانة، حين فرغ «صلى الله عليه وآلِه» من حنين حيث طلع عليه، وهو جالس في مسجده، فأراد بعضهم القيام إليه، فأشار إليه النبي «صلى الله عليه وآلِه» أن اجلس، فأسلم هبار واعتذر إلى النبي «صلى الله عليه وآلِه»، فقبل منه.

وعن الزبير بن العوام: «ما رأيت رسول الله «صلى الله عليه وآلِه» ذكر هبّاراً قط إلا تغبّظ عليه، ولا رأيت رسول الله «صلى الله عليه وآلِه» بعث سرية قط إلا قال: إن ظفرتم بهبّار فاقطعوا يديه ورجليه، ثم اضربوا عنقه. فوالله، لقد كنت أطلبها وأسأل عنه، والله يعلم لو ظفرت به قبل أن يأتي إلى رسول الله «صلى الله عليه وآلِه» لقتلته.

ثم طلع على رسول الله «صلى الله عليه وآلِه» وأنا عنده جالس، فجعل يعتذر إلى رسول الله «صلى الله عليه وآلِه»، ويقول: سُبْ يا محمد من سبّك

(١) المخازى للواقدي ج ٢ ص ٨٥٧ وشرح النهج ج ١٤ ص ١٩٤ وج ١٨ ص ١٤
وقاموس الرجال ج ١٠ ص ٤٩٨ وج ١٢ ص ٢٨٧ وإمتناع الأسماء ج ٢ ص ٢٣٨.

الفصل الأول: الذين أهدر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دمهم ٨١
وأوذى من آذاك، فقد كنت موضعًا في سبّك وأذاك، وقد نصرني الله وهداني
إلى الإسلام.

قال الزبير: فجعلت أنظر إلى النبي «صلى الله عليه وآله» وإنه ليطأطئ رأسه
استحياءً مما يعتذر هبار، فقال له: قد عفوت عنك، والإسلام يحب ما قبله.
وكان يسب حتى يبلغ منه فلا يتصف من أحد.

بلغ رسول الله «صلى الله عليه وآله» حلمه، وما يحمل عليه من
الأذى، فقال: يا هبار سبّ من سبّك^(١).

ونقول:

إن في النصوص المتقدمة مواضع للنظر والتأمل، نذكر منها ما يلي:

ذنب هبار:

لا يصح أن يدخل في وهم أحد: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان
يريد التشفي الشخصي بهبار، لأنه قد ارتكب جريمته ضد بعض من يخصّ
رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ويتنسب إليه، وهي زينب التي يدعى
البعض: أنها ابنته على الحقيقة، أو بالتربيّة - كما هو الحق -.
فإنه «صلى الله عليه وآله» لا يمكن أن يتخد مواقفه من هذه
المطلقات، لأنّهنبي معصوم. بل هو مسدّد ومؤيد، **﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَخِيُّ بُوْحَى﴾**^(٢).

(١) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٥٧ و ٨٥٩ وكتاب التوابي ص ١٢١ والمنتخب من
ذيل المذيل ص ٤٠ وإماتع الأسماع ج ٢ ص ٢٣٩ .
(٢) الآياتان ٣ و ٤ من سورة النجم.

- الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣
- كما أن ما فعله هبار كان جرماً عظيماً، بجميع المعاير، فلا حظ ما يلي:
- ١ - إن ما أقدم عليه تجاه زينب كان عملاً عدوانياً، يهدف إلى منع الناس من ممارسة حرياتهم في أمور تعود إليهم وتحصل لهم.
 - ٢ - إنه تعدّ على حدود الشرع والدين، وتحيد للإرادة الإلهية، وسعى في إبطال الحق، ونصرة الباطل.
 - ٣ - إنه عدوان على إنسان ضعيف، غير قادر على الدفاع عن نفسه، وهو أمر معيب حتى عند أهل الجاهلية، وعبدة الأصنام أنفسهم.

جرائمهم على رسول الله ﷺ :

وقد أدعوا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان كلما بعث سرية أمرها بهبار: إن أخذ أن يحرق بالنار، ثم قال: «إنما يعذب بالنار رب النار، اقطعوا يديه ورجليه، إن قدرتم عليه، ثم اقتلوه»^(١).
ونقول:

أولاً: إن النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» لا يتردد في أحكامه، ولا يتراجع عنها، بل هو مسدد ومؤيد بالوحى، ولا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى.. فإنه حين أمر أن يحرق بالنار لم يقل ذلك من عند نفسه؟!

(١) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٥٧ و ٨٥٨ و ٨٥٩ و راجع: تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٣، والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٩٢ و (ط دار المعرفة) ص ٣٩ والبحار ج ١٩ ص ٣٥٢ وشرح النهج للمعترضي ج ١٨ ص ١٤ وإمتناع الأسماع ج ٢ ص ٢٣٨ وراجع: مسنن أحمد ج ٣ ص ٤٩٤ وكتز العمال ج ٥ ص ٣٩١ وأسد الغابة ج ٢ ص ٦٠ والمنتخب من ذيل المذيل ص ٣٩ وإمتناع الأسماع ج ٢ ص ٢٣٨.

الفصل الأول: الذين أهدر النبي ﷺ دمهم ٨٣
حاشاه!!.. وإذا كان قد قاله بأمر من الله، فما معنى أن يتراجع عنه، ثم يستدل لصحة تراجعه بقاعدة عامة تقول: لا يذهب بالنار إلا رب النار؟!؟^(١).

ثانياً: إن أمير المؤمنين «عليه السلام» كما يقولون: قد أحرق عبد الله بن سبأ بالنار حين أدعى ربوبية الإمام «عليه السلام»^(٢) ولا أحد مثل علي «عليه السلام» يتقيد بأحكام الله، ويلتزم بشرعه تبارك وتعالى.

رابعاً: قد أحرقت أبو بكر الفجاءة السلمي، واسمها أياس بن عبد الله بن عبد ياليل، وكان ذلك هو أحد الأمور الثلاثة التي ندم على فعلها، كما

(١) الوسائل ج ١٨ باب ٥ من أبواب اللواط حديث رقم ١ والباب رقم ٣ من أبواب حد اللواط، الحديث رقم ٩ و ٥.

(٢) رجال الكشي (ط كربلاء) ص ٩٩ و ١٠٠، وخلاصة الرجال للعلامة ص وقاموس الرجال ج ٥ ص ٤٦١ والوسائل (ط دار الإسلامية) ج ١٨ ص ٥٥٤ ومستدرك الوسائل ج ١٨ ص ١٦٩ والمديا الكبير ص ١٥١ ونواتر المعجزات ص ٢١ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٢٢٧ ومدينة العاجز ج ١ ص ٢٢٦ وجامع أحاديث الشيعة ج ٢٦ ص ٦٧ والغدير ج ٣ ص ٩٤ وتأويل مختلف الحديث ص ٧٠ واختيار معرفة الرجال ج ١ ص ٣٢٣ وخلاصة القوال ص ٣٧١ والتحرير الطاوosi ص ٣٤٥ ونقد الرجال ج ٣ ص ١٠٩ وجامع الرواة ج ١ ص ٤٨٥ وطرائف المقال ج ٢ ص ٩٦ ومستدركات علم رجال الحديث ج ٥ ص ٤٢٦ ومعجم رجال الحديث ج ١١ ص ٢٠٥ وميزان الاعتدال ج ٢ ص ٣١ ولسان الميزان ج ٣ ص ٢٨٩ و ٢٩٠ وأعيان الشيعة ج ١ ص ٣١ وشرح إحقاق الحق ج ٨ ص ٦٤٦.

صرح به حين حضرته الوفاة^(١).

- (١) تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ١٣٧ و تاريخ الإسلام للذهبي: ج ١ ص ١١٧ و ١١٨، وإثبات المدحاة ج ٢ ص ٣٥٩ و ٣٦٧ و ٣٦٨، والعقد الفريد ج ٤ ص ٢٦٨، والإيضاح لابن شاذان ص ١٦١، والإمامية والسياسة ج ١ ص ١٨، وسير أعلام النبلاء، (سير الخلفاء الراشدين) ص ١٧، ومجموع الغرائب للكفعمي ص ٢٨٨، ومرجع الذهب ج ١ ص ٤١٤، وج ٢ ص ٣٠١، وشرح نهج البلاغة للمعتزلي الشافعي ج ١ ص ١٣٠، وج ١٧ ص ١٦٨ و ١٦٤، وج ٦ ص ٥١ وج ٢ ص ٤٧ و ٤٦، وج ٢٠ ص ٢٤ و ١٧، وميزان الإعتدال ج ٣ ص ١٠٩، وج ٢ ص ٢١٥، والإمامية (مخطوط) توجد نسخة مصورة منه في مكتبة المركز الإسلامي للدراسات في بيروت ص ٨٢. ولسان الميزان ج ٤ ص ١٨٩، وتاريخ الأمم والملوک (ط دار المعارف) ج ٣ ص ٤٣٠ و كنز العمال ج ٣ ص ١٢٥، وج ٥ ص ٦٣١ و ٦٣٢، والرسائل الإعتقادية (رسالة طريق الإرشاد) ص ٤٧٠، و ٤٧١. ومنتخب كنز العمال (مطبوع بهامش مستند أحمد) ج ٢ ص ١٧١. والمعجم الكبير للطبراني ج ١ ص ٦٢ و ضياء العالمين (مخطوط) ج ٢ ق ٣ ص ٩٠ و ١٠٨، عن العديد من المصادر. والنص والإجتهداد ص ٩١، والسبعة من السلف ص ١٦ و ١٧، والغدير ج ٧ ص ١٧٠، ومعالم المدرستين ج ٢ ص ٧٩، وعن تاريخ ابن عساكر (ترجمة أبي بكر)، ومرآة الزمان. وراجع: زهر الربيع ج ٢ ص ١٢٤، وأنوار الملكوت ص ٢٢٧، وبحار الأنوار ج ٣٠، ص ١٢٣ و ١٣٦ و ١٣٨ و ١٤١ و ٣٥٢، ونفحات اللاهوت ص ٧٩، وحديقة الشيعة ج ٢ ص ٢٥٢، وتشيد المطاعن ج ١ ص ٣٤٠، ودلائل الصدق ج ٣ ق ١ ص ٣٢ و المصال ج ١ ص ١٧١ و ١٧٣، وحياة الصحابة ج ٢ ص ٢٤، والشافي للمرتضى ج ٤ ص ١٣٧ و ١٣٨. والمغني لعبد الجبار ج ٢٠ ق ١ ص ٣٤٠ و ٣٤١. ونهج الحق ص ٢٦٥، والأموال لأبي عبيد ص ١٩٤ (وإن لم يصرح بها).

الفصل الأول: الذين أهدر النبي ﷺ دمهم ٨٥
بل كان أبو بكر يأمر سراياه بإحراق المعارضين له فيما عرف بحروب الردة^١: مع أنها حروب اعتراف على خلافته، لا أكثر.

زينب بنت رسول الله ﷺ:

قد ذكرنا في أوائل هذا الكتاب، وفي كتاب: «بنات النبي أم رباء»، وكتاب: «القول الصائب في إثبات الريأب»: أن زينب، وأم كلثوم، ورقية، اللوالي كبرن وتزوجن لم تكن بنات لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من خديجه..

= وجمع الزوائد ج ٥ ص ٢٠٣، وتلخيص الشافعي ج ٣ ص ١٧٠، وتجريد الإعتقداد لنصير الدين الطوسي ص ٤٠٢، وكشف المراد ص ٤٠٣، ومفتاح الباب (أي الباب الحادي عشر) للعربيشاوي (تحقيق مهدي محقق)، ص ١٩٩، وتقريب المعارف ص ٣٦٦ و ٣٦٧، واللوامع الإلهية في المباحث الكلامية للمقداد ص ٣٠٢، وختصر تاريخ دمشق ج ١٣ ص ١٢٢، ومنال الطالب ص ٢٨٠
وراجع: الكامل لابن الأثير (حوادث سنة ١١ هـ) ج ٢ ص ١٤٦، والإصابة ج ٢ ص ٢٢٣ والبداية والنهاية ج ٦ ص ٣١٩، وتاريخ الأمم والملوك ج ٣ (حوادث سنة ١١ هـ). وراجع المواقف للإيجي ص ٤٠٣.

(١) مختصر السيرة ج ١ ص ٢٦٩ والإكتفاء ج ٣ ص ٢٩ وتفسير غريب ما في الصحيحين ج ١ ص ٤٩٩ وج ١٠ ص ٤٢ والنهاية في غريب الحديث ج ١ ص ٣٧١ والتمهيد لابن عبد البر ج ٥ ص ٣١٦ وفيض القدير ج ٦ ص ٢٩٥
وراجع: الوافي بالوفيات ج ١٣ ص ١٦٢ والغدير ج ٧ ص ١٥٥ وتاريخ مدينة دمشق ج ١٦ ص ٢٤٠ وسير أعلام النبلاء ج ١ ص ٣٧٢ والرياض النبرة ج ٢ ص ٤٨ الشر الكبير ج ١٠ ص ٨٢ والمغني لابن قدامة ج ٩ ص ١٨ و (ط دار الكتاب العربي) ص ٧٨.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣

ولكن ذلك لا يمنع من القول: بأنه قد كان للنبي «صلى الله عليه وآله» بنات يحملن هذه الأسماء بالذات، ولكنهن متمن في حال الصغر.. وإنها توصف هؤلاء بأنهن بنات رسول الله «صلى الله عليه وآله» بسبب أنهن قد عشن في بيته، وتربيهن عنده.. ويصبح أن يطلق على من تربى في بيت رجل: أنها بنت ذلك الرجل..

أما من كان يصر على بنوتهن الحقيقة لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، وكذلك الذين ما زالوا يصرون على هذا الرأي، فذلك منهم إما لجهلهم بحقيقة الحال.. إما بسبب عدم تعرضهم للبحث المعمق في هذه المسألة، وإما لأنهم من يريدون التقليل من شأن فاطمة الزهراء «عليها السلام»، بإيجاد منافسات لها حسب زعمهم^(١). ومنح شرف المصاهرة لرسول الله «صلى الله عليه وآله» لأناس آخرين غير علي «عليها السلام»، فلعل هذا - بزعمه الفاسد، ورأيه الكايد - يقلل من شأن علي «عليها السلام» ويخطط من مقامه ولو شيئاً ما!!..

موقف الرسول ﷺ من هبار:

ولكن منها قيل في تعظيم هؤلاء البنات، فإن الزهراء «عليها السلام» تبقى تحلى في عالياتها، ولا تدعانيها أية امرأة خلقها الله تعالى، بل هي أفضل الخلق كلهم، باستثناء النبي «صلى الله عليه وآله» وعلى «عليها السلام» بمقتضى

(١) إذ لا شك في خطتهم في زعمهم هذا، بل يكون وجود بنات تميزت هي عليهن من شأنه أن يظهر فضلها، ومكانتها - لو صحي وجود بنات له «صلى الله عليه وآله» غيرها، والحقيقة هي تعذر إثبات ذلك بصورة علمية ومحبولة..

الفصل الأول: الذين أهدر النبي ﷺ دمهم ٨٧
ما دل عليه حديث: «لولا علي لم يكن لفاطمة كفؤ، آدم فمن دونه»^(١).

(١) كشف الغمة للأربلي ج ٢ ص ١٠٠ عن صاحب كتاب الفردوس، واللمعة البيضاء للتربيزي الأنباري ص ٩٦، وبيت الأحزان للشيخ عباس القمي ص ٢٤، وحياة أمير المؤمنين لمحمياني ج ١ ص ١٠٧، وجمع النورين للمرندي ص ٢٧ و ٤٣، وتفسير القمي لعلي بن إبراهيم ج ٢ ص ٣٣٨، والصحيح من السيرة (الطبعة الرابعة) ج ٥ ص ٢٧٣ عن حياة الإمام الحسن للقرشي ج ١ ص ١٥ وص ٣٢١ عن تلخيص الشافعي ج ٢ ص ٢٧٧، والأنوار القدسية للشيخ محمد حسين الأصفهاني ص ٣٦ عن المحجة البيضاء ج ٤ ص ٣٠، وشرح أصول الكافي للهزندراني ج ٧ ص ٢٢٢، ووسائل الشيعة للحر العاملی ج ٢٠ ص ٧٤ وح ١٤ ص ٤٩، ودلائل الإمامة لحمد بن جریر الطبری ص ٨٠، وعلل الشرائع ج ٢ ص ١٧٨، وأمثال الصدوق ص ٤٧٤، ونوادر المعجزات ج ٦ ص ٨٤، وتفضیل أمیر المؤمنین «عليه السلام» للشيخ المفید ص ٣٢، ومناقب آل أبي طالب لابن شهرآشوب ج ٢ ص ٢٩٠، والفصول المهمة للحر العاملی ج ١ ص ٤٠٨ وح ٣ ص ٤١١، وبحار الأنوار ج ٨ ص ٦ وح ٤٣ ص ١٠ و ١٠٧ وشهادة النبي «صلی الله علیه وآلہ» للشيخ محمود شریفی ص ١٤٠، وإعلام الوری ج ١ ص ٢٩٠، وتسليمة المجالس وزينة المجالس ج ١ ص ٥٤٧، ومناظرات في العقائد للشيخ عبد الله محسن ص ٢٦٨، والأسرار الفاطمية للشيخ محمد فاضل المسعودی ص ٨٣، ونور البراهین للسيد نعمة الله الجزائري ج ١ ص ٣١٥، ومستدرک سفينة البحار للشيخ علي النمازی ج ٩ ص ١٢٦ و ٢٨٨، والإمام علي «عليه السلام» لأحمد الرحمانی الهمدانی ص ١٢٦ و ٣٣٤، ومستدرک الإمام الرضا للعطاردي ج ١ ص ٢٤١، والحدائق الناضرة للمحقق البحراني ج ٢٣ ص ١٠٨، والتهذيب ج ٧ ص ٤٧٠ ح ٩٠ وص ٤٧٥ ح ١١٦، ومن لا يحضره الفقيه للصدوق ج ٣ ص ٣٩٣، والكافی للكلینی ج ١ ص ٤٦١ =

وبعدما تقدم نقول:

إنه إذا كان «صلى الله عليه وآلـه» قد أهدر دم هبار بن الأسود، والخويرث بن نقير، لأنـها رؤـعا زينب، أو لأنـ الخويرث نحس بها الجمل، فوـقعت على الأرض، فإذاـ سيكون موقفه «صلى الله عليه وآلـه» من ضرب فاطمة «عليـها السلام»، وأـسقط جـنينـها، وكـسر ضـلـعـها، وتـسبـب لها بـعـلـتها التي مـاتـتـ منهاـ، فـكـانـتـ صـدـيقـةـ شـهـيـدةـ كـمـاـ روـيـ؟ـ!ـ!ـ.

فـهلـ سـوـفـ يـكـونـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ رـاضـيـاـ عـمـنـ فعلـ بـهـاـ ذـلـكـ؟ـ!ـ!

أـمـ آـنـهـ سـيـعـاقـبـهـ، بـهـاـ يـسـتـحـقـهـ؟ـ!ـ

= وعيـونـ أـخـبـارـ الرـضـاـ جـ ٢ـ صـ ٢٠٣ـ وـ (ـطـ أـخـرىـ)ـ جـ ١ـ صـ ٢٢٥ـ،ـ والـخـصـالـ صـ ٤١٤ـ،ـ والمـخـتـصـرـ صـ ١٣٣ـ وـ ١٣٦ـ،ـ وـبـاشـارـ المـصـطـفـيـ صـ ٣٢٨ـ،ـ وإـحـقـاقـ الحقـ (ـقـسـ المـلـحـقـاتـ)ـ جـ ٧ـ صـ ١ـ وـ ٢ـ وـ جـ ١٧ـ صـ ٣٥ـ وـ جـ ١٩ـ صـ ١١٧ـ عنـ عـدـدـ منـ المـصـادـرـ التـالـيـةـ:ـ مـوـدـةـ الـقـرـبـىـ لـلـهـمـدـانـيـ (ـطـ لـاهـورـ)ـ صـ ١٨ـ وـ ٥٧ـ،ـ وـأـهـلـ الـبـيـتـ «ـعـلـيـهـمـ السـلـامـ»ـ لـتـوفـيقـ أـبـيـ عـلـمـ صـ ١٣٩ـ،ـ وـمـقـتـلـ الـحـسـينـ لـلـخـوارـزمـيـ (ـطـ الغـرـيـ)ـ صـ ٩٥ـ،ـ وـ (ـطـ أـخـرىـ)ـ جـ ١ـ صـ ٦٦ـ،ـ وـالـفـرـدـوـسـ جـ ٣ـ صـ ٣٧٣ـ وـ ٥١٣ـ،ـ وـالـسـيـدـةـ الـزـهـراءـ «ـعـلـيـهاـ السـلـامـ»ـ لـالـحـاجـ حـسـينـ الشـاكـرـيـ صـ ٢٣ـ،ـ وـالـمـنـاقـبـ الـمـرـتضـوـيـةـ لـمـحمدـ صـالـحـ التـرمـذـيـ،ـ وـكـنـوزـ الـحـقـائقـ لـلـمـنـاوـيـ (ـطـ بـولـاقــ)ـ صـ ١٣٣ـ،ـ وـبـيـانـيـعـ الـمـوـدـةـ لـذـوـيـ الـقـرـبـىـ لـلـقـنـدـوزـيـ الـحـنـفـيـ جـ ٢ـ صـ ٨٠ـ وـ ٢٤٤ـ وـ ٢٨٦ـ.ـ لـكـنـ أـكـثـرـ مـصـادـرـ أـهـلـ السـنـةـ قـدـ اـقـتـصـرـتـ عـلـىـ عـبـارـةـ لـوـلـاـ عـلـىـ لـمـ يـكـنـ لـفـاطـمـةـ كـفـرـ..ـ وـلـمـ تـذـكـرـ كـلـمـةـ،ـ آـدـمـ فـمـنـ دـوـنـهـ.

(١) الكـافـيـ جـ ١ـ صـ ٤٥٨ـ وـ جـامـعـ أـحـادـيـثـ الشـيـعـةـ جـ ٢ـ صـ ٤٧٣ـ وـ مـنـتـقـىـ الـجـهـانـ جـ ١ـ صـ ٢٢٤ـ وـ مـشـرقـ الشـمـسـيـنـ صـ ٣٢٤ـ وـ الـصـراـطـ النـجـاةـ جـ ٣ـ صـ ٤٤ـ وـ مـسـائـلـ عـلـيـ بـنـ جـعـفرـ صـ ٣٢٥ـ وـ الـخـدـائـقـ النـاظـرـةـ جـ ٣ـ هـامـشـ صـ ٢٩٦ـ.

الفصل الأول: الذين أهدر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ دمهم ٨٩
وهل العقوبة هي مجرد إهدار الدم؟! والأمر بالإحراق بالنار، بعد قطع
اليد والرجل - كما زعموا - ثم العفو عنه؟!! أم أن الأمر أعظم، والموقف
سيكون أشد وأقسى؟!

سبٌ من سبٍك:

ولا نريد أن نبحث كثيراً لاستكشاف قائل الكلمة: «سبٌ من سبٍك»،
هل هو رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، لتكون الكلمة: «سبٌ فعل أمر؟!
أم هو هبار، وتكون الكلمة «سبٌ» فعل ماضٍ مبني للمجهول؟!
ولتكننا نريد أن نقول:

إن الأمر بالسبٌ لا يصدر من النبي «صلى الله عليه وآلـه»، وهو الذي
يقول - حسبما روينا عنه - لا تسجن أحداً. وإن أمرؤ سبك بأمر لا يعلمه
فيك، فلا تسيء بأمر تعلمه، فيكون لك الأجر، وعليه الوزر^(١).
وعن الإمام الباقي «عليه السلام»: قولوا للناس أحسن ما تحبون أن
يقال لكم، فإن الله يبغض اللعنان، السباب، الطعان على المؤمنين، الفاحش

(١) البخاري ج ٧٣ ص ٣٥٥ عن كنز الفوائد للكراجكي ص ٩٥ ومسند أحمد ج ٥
ص ٦٤ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٢٦٦ وال السنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ ص ٢٣٦
والآحاد والمثاني ج ٢ ص ٣٩٣ وال السنن الكبرى للنسائي ج ٥ ص ٤٨٧ والمعجم
الكبير ج ٧ ص ٦٥ وكتاب الدعاء ص ٥٧٠ ورياض الصالحين ص ٣٨٤
والعهد المحمدية ص ٨٤٦ وكتنز العمال ج ١٥ ص ٨٨١ وتفسير القرآن العظيم
ج ٣ ص ٣٨٢ والمنتخب من ذيل المذيل ص ٦٥.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٣ المتفحش الخ..^(١)

وعن الإمام الكاظم «عليه السلام»: ما تسبّ اثنان إلا انحط الأعلى إلى مرتبة الأسفل^(٢).

تقوى هبار؟!:

ثم إن ما تضمنته الروايات المقدمة: من إشارات إلى تحول هبار من إنسان ساقط في حماة الجهالات والضلالات، إلى إنسان فاضل، ومنضبط، وصابر ومتسامح.. حتى لو فرضنا صحته، فليس ثمة ما يوجب الوثوق بكونه يعبر عن تحول حقيقي في شخصية هبار، فإن من القريب جداً أن يكون ذلك سياسة منه، تهدف إلى أن يجد موقعاً مناسباً في هذا المجتمع الجديد، الذي أصبح مقهوراً على الإسلام له، والعيش فيه.

(١) البحار ج ٦٥ ص ١٥٢ وج ٧٥ ص ١٨١ عن تحف العقول، وأمال الصدوق ص ٣٢٦ وتحف العقول ص ٣٠٠ وروضة الوعاظين ص ٣٧٠ ومستدرك الوسائل ج ١٢ ص ٨٢ ومشكاة الأنوار ص ٣٣٤ وجامع أحاديث الشيعة ج ١٣ ص ٤٣١ وتفسير العياشي ج ١ ص ٤٨ وتفسير جمع البيان ج ١ ص ٢٨٦ وتفسير الصافي ج ١ ص ١٥٢ وتفسير كنز الدقائق ج ١ ص ٢٨٧ وتفسير الميزان ج ١ ص ٢٢٠ وأعيان الشيعة ج ١ ص ٦٥٨.

(٢) البحار ج ٧٥ ص ٣٣٣ عن الدرة الباهرة، والدرة الباهرة في الأصداف الطاهرة للشهيد الأول ص ٧ وأعلام الدين في صفات المؤمنين للديلمي ص ٣٠٥ ومستدرك سفينة البحار ج ٤ ص ٤٢٧ ونزهة الناظر وتبنيه الخاطر للحلواني ص ١٢٥ وشرح إحقاق الحق ج ١٩ ص ٥٥٢.

الفصل الأول: الذين أهدر النبي ﷺ دمهم ٩١
سب المسلمين لهبار موضع ريب:

إننا نظن ظناً قوياً: أن يكون ما يزعم من سب المسلمين لهبار أسطورة، نسجها خيال الرواة الذين يريدون التسويق لهبار، وإلا فإن من بعيد جداً أن يت加هر المسلمون بسب الناس، بعد أن نهاهم النبي «صلى الله عليه وآله» عن السب.. على أنه لو صح ذلك، فإن ما تتوقعه من رسول الله «صلى الله عليه وآله» هو: أن يجدد نهيه لهم عن السبّ، وأن يعلن لزوم ارتداعهم عن المنكر، لا أن يأمر بمواجهة المنكر بمثله: **ومن أهدر النبي «صلى الله عليه وآله» دمهم:**

٨- الحارث بن هشام:

أخو أبي جهل لأبويه. وقد أسلم بعد ذلك^(١).

٩- زهير بن أمية:

وكان قد استجار بأم هاني، وأراد علي «عليه السلام» قتله، فأمضى

(١) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٨١ و ٩٣ وراجع: تنوير الحوالك ص ٢١٣ وتحفة الأحوذى ج ٨ ص ٢٨٣ ووج ١٠ ص ٢٥٠ وعتمدة القاري ج ٢٠ ص ٢١٢ وعنون المعبود ج ٦ ص ٥٦ وتنزيل الآيات على الشواهد من الأبيات ص ٣٦٠ و ٣٦١ وتفسير الشعبي ج ٧ ص ٢٧٣ والإكمال في أسماء الرجال ص ٥٤ والثقة ج ٣ ص ٧٢ وتاريخ مدحمة دمشق ج ١١ ص ٤٧١ و ٤٩٧ و ٤٩٨ و تهذيب التهذيب ج ٢ ص ١٤٠ والوافي بالوفيات ج ١١ ص ١٩٢ والبداية والنهاية ج ٧ ص ١٠٧ وإمتناع الأسماع ج ٢ ص ٣٧٤.

٩٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله ج ٢٣ النبي «صلى الله عليه وآلـه» جوارها، وأسلم زهير بعد ذلك^(١).

١٠ - عبد الله بن ربيعة:

ذكره الأزرقي بدل زهير بن أمية^(٢).

١١ - زهير بن أبي سلمى^(٣):

١٢ - مقيس بن صبابة^(٤):

(١) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٨١ و ٩٣ و (ط المعرفة) ص ٤١ و نيل الأوطار ج ٨٦ وفتح الباري ج ١ ص ٣٩٧.

(٢) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٩٣ و نيل الأوطار ج ٨ ص ١٦٧ والمستدرك للحاكم ج ٣ ص ٢٧٧ وفتح الباري ج ١ ص ٢٩٧ وشرح النهج للمعترلي ج ١٧ ص ٢٧٧ ونصب الراية ج ٤ ص ٢٤٧ وتاريخ مدينة دمشق ج ١١ ص ٤٩٥ وتهذيب الكمال ج ٥ ص ٢٩٨ وتاريخ العقوبي ج ٢ ص ٥٩ وإمتناع الأسماء ج ١ ص ٣٨٨ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٤٩.

(٣) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٨٢.

(٤) راجع: قرب الإسناد ص ٦١ و (ط مؤسسة أهل البيت) ص ١٣٠ والإرشاد ج ١ ص ١٣٦ والمستجاد من الإرشاد (المجموعة) ص ٧٧ والبحار ج ٢١ ص ١٠٥ و ١١١ و ١٣١ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٢٥ ومكاتيب الرسول ج ٣ ص ٦٥١ وسنن النسائي ج ٧ ص ١٠٦ و السنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٢٠٥ وبجمع الروايد ج ٦ ص ١٦٩ و ١٧٣ وفتح الباري ج ٨ ص ٩ والإستذكار ج ٤ ص ٤٠٤ والدرر ص ١٩١ وشرح النهج للمعترلي ج ١٨ ص ١٥ وكنز العمال ج ١٠ ص ٥١٧ و ٥٢٨ و ٥٣٥ و تفسير نور التقلين ج ٥ ص ٦٩٥ و تفسير =

الفصل الأول: الذين أهدر النبي عليه السلام دمهم ٩٣
 كان أسلم، ثم أتى على رجل من الأنصار فقتله، وكان الأنصاري قتل
 أخيه هشاماً خطأً في غزوة ذي قرد، ظنه من العدو، فجاء مقيس، فأخذ
 الدية، ثم قتل الأنصاري، ثم ارتد، فقتله نميلة بن عبد الله يوم الفتح^(١).
 وقد قتله بعد أن أخبروه: بأنه مع جماعة يشربون الخمر، فذهب إليه،
 فقتله بدم بنى جح، وقيل: قتل وهو متعلق بأستار الكعبة^(٢).
 ويقال: خرج وهو ثمل فيها بين الصفا والمروءة، فرأه المسلون، فضربوه
 بأسيافهم حتى قتلواه^(٣).

- = البغوي ج ١ ص ٤٦٤ وزاد المسير ج ٢ ص ١٧٣ وتفسير العز بن عبد السلام
 ص ٣٤٤ والتسهيل لعلوم التنزيل ج ١ ص ١٥٣ وتفسير البحر المحبيط ج ٣
 ص ٣٣٨ ولباب النقول ص ٧٧ وأضواء البيان ج ٢ ص ٧٢ وقاموس الرجال
 ج ١٠ ص ٤٠٤ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٩ ص ٣٣ وج ٤١ ص ٥٨ وج ٥٩
 ص ١٦٨ وأسد الغابة ج ٤ ص ٥ وج ٥ ص ٤٢ و ٦٢ وتهذيب الكمال ج ١١
 ص ١١٤ والإصابة ج ٢ ص ٤٧٧ وج ٦ ص ٣٧٣ والأعلام ج ٧ ص ٢٨٣
 وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٣٣٦ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٢ ص ٥٥٣
 والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٧٩ وال عبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ ق ٢ ص ٤٤
 وإمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٠٤ وج ١٣ ص ١١٠ وموسوعة التاريخ الإسلامي
 ج ٢ ص ٥٨٣ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٨٦٨ وإعلام الورى ج ١
 ص ٢٢٣ وعيون الأثر ج ٢ ص ١٩٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٩٨ .
 (١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٢٥ ، والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٨١ و ٩١ ، وتاريخ
 الخميس ج ٢ ص ٩٣ وراجع مصادر الماهم السابق.
 (٢) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٩١ و (ط دار المعرفة) ص ٣٨ ، وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٣ .
 (٣) المغازي ج ٢ ص ٨٦١ والأعلام للزركي ج ٧ ص ٢٨٣ وإمتناع الأسماع ج ١ ص ٤٠٠ .

٩٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٣

١٢- الحويرث بن الطاطل الخزاعي:

كان يؤذى النبي «صلى الله عليه وآلـه»، قتله علي «عليه السلام» ذكره أبو معشر^(١).

١٤- كعب بن زهير:

وهو الشاعر الذي كان يهجو رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، وجاء بعد ذلك فأسلم، ومدحه بقصيدة بانت سعاد. ذكره الحاكم^(٢).

١٥- وحشى بن حرب:

وتقدم شأنه: في غزوة أحد، وفي فتح مكة. هرب إلى الطائف، فلما أسلم أهلها جاء مع وفدهم فأسلم^(٣).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٢٥، وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٤ وراجع: نيل الأوطار ج ٨ ص ١٧٢ وج ١٢ ص ٧٠ وفتح الباري ج ٨ ص ١٠.

(٢) راجع: السيرة الخلية ج ٣ ص ٨٢ و سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٢٥، وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٤ ونيل الأوطار ج ٨ ص ١٧٢ وج ٨ ص ١٠ وفتح الباري ج ٨ ص ١٠ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٤٢٤ و المستدرك للحاكم ج ٣ ص ٥٧٩ والأحاديث المثنوي ج ٥ ص ٥٣٨ وأسد الغابة ج ٤ ص ٢٤٠ والدرجات الرفيعة في طبقات الشيعة ص ٤٤٣ والإصابة ج ٥ ص ٤٤٣ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٧٠٥.

(٣) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٢٥، والسيرة الخلية ج ٣ ص ٩٤، والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٦٣، وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٤ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ٢٥٠ وراجع: مجمع الزوائد ج ٧ ص ١٠١ والمعجم الكبير ج ٢٢ ص ١٣٦ وفسير الميزان ج ٤ ص ٣٨١ وزاد المسير ج ٦ ص ٢٤ وقاموس الرجال ج ١٠ =

الفصل الأول: الذين أهدر النبي ﷺ دمهم ٩٥
فقال له «صلى الله عليه وآلـه»: غيب عنـي وجهـك^(١).

١٦- هبيرة بن أبي وهب:

زوج أم هاني يقال: إن النبي «صلى الله عليه وآلـه» أهدر أيضـاً دمه^(٢).

١٧- سارة:

مولـاة عمـرو بن هـاشـم بن عـبد المـطـلـب بن عـبد منـافـ، وـكـانـت مـعـنـيةـ

= ص ٢٢٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٢ ص ٤٠٥ والوافي بالوفيات ج ٢٧
ص ٢٥٣ وإمـاتـاعـ الأـسـمـاعـ ج ١ ص ٤٠٠.

(١) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٦٣، وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٤ وشرح الأخبار ج ١
ص ٢٦٩ وج ١٠ ص ١١١ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٩٨ ومسند أبي
داود الطیالسی ص ١٨٦ والأحاديث والثانية ج ١ ص ٣٦٢ والمجمع الكبير ج ٣
ص ١٤٨ والدرجات الرفيعة ص ٦٨ وقاموس الرجال ج ١٠ ص ٤٢٦ والکامل
ج ٦ ص ١١٢ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٢ ص ٤٠٥ و ٤٠٧ و ٤٠٩ و ٤١١ و
وسرير أعلام النبلاء ج ١ ص ١٧٦ والأعلام ج ٨ ص ١١١ والبداية والنهاية ج ٤
ص ٢١ وإمـاتـاعـ الأـسـمـاعـ ج ١ ص ٤٠٠ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢
ص ٣١٢ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٥٩٢ والسيرة النبوية لابن كثير
ج ٣ ص ٣٧ وسبـلـ الـهـدـىـ والـرـشـادـ ج ٤ ص ٢١٧ والـسـيـرةـ الـخـلـبـيـةـ (طـ دـارـ المـعـرـفـةـ)
ج ٢ ص ٥٣٨ وشرح إحقاق الحق ج ٧ ص ٤١٦.

(٢) شـرحـ معـانـيـ الآـثـارـ ج ٣ ص ٣٣١ وـشـرحـ النـهـجـ لـلمـعـتـزـيـ ج ١٠ ص ٧٨ وـشـجـرـةـ
طـوبـيـ ج ٢ ص ٣٠٥.

نواحة بمكة“، وكانت قد مرت على رسول الله «صلى الله عليه وآله» قبل الفتح، وطلبت منه الصلة وشكت الحاجة، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «ما كان في غنائك ما يغنىك؟»

فقالت: إن قريشاً منذ قتل من قتل منهم بيد رتكوا الغناء، فوصلها رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأوفر لها بعيراً طعاماً، فرجعت إلى قريش. وكان ابن خطل يلقى عليها هجاء رسول الله «صلى الله عليه وآله» فتغنى به. وهي التي وجد معها كتاب حاطب ابن أبي بلتعة.

وقالوا: استؤمن لها رسول الله «صلى الله عليه وآله» فأمنها، فأسلمت وعاشت إلى خلافة عمر بن الخطاب، أو إلى خلافة أبي بكر“.

وقال الواقدي: «أمر بها رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم الفتح أن

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٢٥ وقرب الإسناد ص ٦١ والإصابة ج ٨ ص ٣٩٨ والبحار ج ٢١ ص ١١١ وفيه: قرسا وأم سارة، وكانتا قيتين تزنيان وتغنيان بهجاء النبي «صلى الله عليه وآله» وتحضسان يوم أحد على رسول الله «صلى الله عليه وآله».

(٢) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٢٥، والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٧٥ و ٨١ و ٩٣، و (ط دار المعرفة) ص ٢٢ ورائع: البحار ج ٢١ ص ٩٣ و ٩٤ و ١١١ عن مجمع البيان ج ٩ ص ٢٦٩ و ٢٧٠، والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٦٠، وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٤ و ٧٨ وأعيان الشيعة ج ١ ص ٢٧٦ وفتح الباري ج ٨ ص ١٠ وعمدة القاري ج ١٧ ص ٢٧٤ والدرر ص ٢٢٠ وتحريج الأحاديث والأثار ج ٣ ص ٤٥٣ وتفسير البغوي ج ٤ ص ٥٤٠ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٣٣٦ وعيون الأثر ج ٢ ص ١٩٦.

الفصل الأول: الذين أهدر النبي ﷺ دمهم
٩٧ تقتل، فقتلت يومئذ^(١).

١٨- أربن مولاة ابن خطل.

١٩- فرتني:

أو قرينا.

٢٠- قريبة:

ضد بعيدة. ويقال: هي أربن السابقة.

وهما قيتان لابن خطل، كانتا تغينان بهجاء النبي «صلى الله عليه وآله»، فاستؤمن لإذاهما - فأسلمت - وقتلت الأخرى، قتلها علي «عليه السلام»^(٢).
وذكر عن ابن إسحاق: أن فرتني هي التي أسلمت، وأن قريبة قتلت^(٣).

٢١- أم سعد:

قتلت فيها ذكره ابن إسحاق.

(١) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٦٠ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٨ ص ١٦.

(٢) البحار ج ٢١ ص ١٣١، والإرشاد ج ١ ص ١٣٦ والمستجاد من الإرشاد ص ٧٧
وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٩ ص ٣٢ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٤: أما قريبة
فقتلت مصلوبة.

(٣) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٢٥ و ٢٢٦ والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٩٤ وراجع:
المغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٦٠ وفتح الباري ج ٨ ص ١٠ والإصابة ج ٨
ص ٢٧٩ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٤٠ وإمتناع الأسماع ج ١ ص ٤٠٠.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣
 ويحتمل - كما قال الحافظ - أن تكون أرنب، وأم سعد القيتين.
 واختلف في اسمها باعتبار الكنية واللقب^(١).

٤٢ - هند بنت عتبة:

وهي التي شقت عن كبد حزة بن عبد المطلب، عم رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولاكت قلبها^(٢).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٢٦ وراجع: تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٥ وفتح الباري ج ٨ ص ١٠ .

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٢٥ والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٩٤ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٤ وافتجاج ج ١ ص ٢٦٥ وسيرة ابن إسحاق ج ٣ ص ٣١٢ والبحار ج ٢٠ ص ٥٥ وشجرة طوبى ج ٢ ص ٢٨٣ ونهج السعادة ج ٣ ص ٦٦١ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٦٠٧ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٧٢ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٤٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٤٢ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٥ ص ١٢ وتفسير القمي ج ١ ص ١١٧ وعيون الأثر ج ١ ص ٢٢٤ وتفسير مجمع البيان ج ٢ ص ٣٧٨ والتفسير الصافي ج ١ ص ٣٧٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤٠٧ والنزاع والتحاصل ص ٣٨ وتفسير نور الثقلين ج ١ ص ٣٨٦ وتفسير كنز الدقائق ج ٢ ص ٢١٤ وتفسير الشعبي ج ٣ ص ١٤٦ وتفسير القرطبي ج ٤ ص ١٨٧ وإمتناع الأسماع ج ١ ص ١٦٦ والتصانع الكافية ص ١١٢ ونقوية الإيمان ص ٦٩ والأنوار العلوية ص ١٨٥ وإحقاق الحق (الأصل) ص ٢٦٦ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٠٤ والدرجات الرفيعة ص ٦٧ وقاموس الرجال ج ١٢ ص ٣٤٩ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ١٢ والثقات ج ١ ص ٢٣٠ وسير أعلام النبلاء ج ٣ ص ١٤١ وشيخ المضيرة =

الفصل الأول: الذين أهدر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دمهم ٩٩
عن هند بنت عتبة، وهي تذكر رسول الله «صلى الله عليه وآلها» فتقول:
أنا عاديتها كل العداوة، وفعلت يوم أحد ما فعلت من المثلة بعمه وأصحابه،
وكلما سيرت قريش مسيرة فأنا معها بنفسي أو معينة لقريش، حتى إن كنت
لأعين كل من غزا إلى محمد، حتى تجردت من ثيابي، فرأيت في النوم ثلاث
ليال ولاء بعد فتح مكة:

رأيت كأني في ظلمة لا أبصر سهلاً ولا جبلاً، وأرى تلك الظلمة
انفرجت علي بضوء كأنه الشمس، وإذا رسول الله «صلى الله عليه وآلها»
يدعوني.

ثم رأيت في الليلة الثانية: كأني على طريق يدعوني، وإذا هبل عن يميني
يدعوني، وإذا إسفاف عن شمالي يدعوني، وإذا برسول الله «صلى الله عليه
وآلها» بين يدي يقول: «هلمي إلى الطريق».

ثم رأيت في الليلة الثالثة: كأني واقفة على شفير جهنم، يريدون أن
يدفعوني فيها، وإذا بهبل يقول: أدخلوها. فالتفت، فأنظر رسول الله «صلى
الله عليه وآلها» من ورائي آخذ بشيابي، فتباعدت من شفير النار، فلا أرى
النار، ففزعت^(١).

فقلت: ما هذا؟ وقد تبين لي، فغدوات من ساعتي إلى صنم في بيت كنا

= أبو هريرة ص ١٦٠ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٥٩ وتاريخ الإسلام
للذهبي ج ٢ ص ٢١٥.

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥٤ و ٢٥٥ عن الواقدي، وراجع: المغازي
للواقدي ج ٢ ص ٨٧١ ومسند عمر بن عبد العزيز ص ١٨٠ وتاريخ مدينة
دمشق ج ٧٠ ص ١٧٧.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٣ نجعل عليه منديلاً، فأخذت قدوماً، فجعلت أفلذه وأقول: طالما كنا منك في غرور، وأسلمت^(١).

وعن عبد الله بن الزبير: أن هنداً أتت رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهو بالأبطح، فأسلمت، وقالت: الحمد لله الذي أظهر الدين الذي اختاره لنفسه، لتمسني رحتك يا محمد، إني امرأة مؤمنة بالله، مصدقة به.

ثم كشفت عن نقابها، فقالت: أنا هند بنت عتبة.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «مرحباً بك».

فقالت: يا رسول الله، والله، ما كان على وجه الأرض من أهل خباء أحب إلى من أن يذلوا من خبائك، ولقد أصبحت وما على الأرض أهل خباء أحب إلى أن يعزوا من خبائك^(٢).

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥٥، والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٣٠٣ و (ط دار المعرفة) ص ٥٧ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٨٩ ومستند عمر بن عبد العزيز ص ١٨٠ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٨ ص ٢٣٧ وتاريخ مدينة دمشق ج ٧٠ ص ١٨٤ والأعلام ج ٨ ص ٩٨ وإمتناع الأسماء ج ٢ ص ٦.

(٢) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥٥ والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٩٦. وراجع ص ٩٤ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٥٠ وراجع: دلائل النبوة للبيهقي ج ٥ ص ١٠٠ وعن البخاري ج ٧ ص ١٧٥ (٣٨٢٥) و (ط دار الفكر) ج ٧ ص ٢٢٠ وج ٨ ص ١٠٩ وصحيف مسلم ج ٥ ص ١٣٠ وراجع: السنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٦٦ وج ١٠ ص ٢٧٠ وشرح مسلم للنووي ج ١٢ ص ٩ وفتح الباري ج ٩ ص ٤٤٤ وعمدة القاري ج ٢٣ ص ١٧٣ وج ٢٤ ص ٢٣٥ ومستند الشاميين ج ٤ ص ١٩١ وكتاب التوایین ص ١٢٣ وتغلیق التعليق ج ٤ ص ٨١ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٢٣٧ وتاريخ مدينة دمشق ج ٧٠ ص ١٧٩ و ١٨٣ وتاريخ =

الفصل الأول: الذين أهدر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دمهم ١٠١

وعن أبي حصين الهمذاني قال: لما أسلمت هند بنت عتبة، أرسلت إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بهدية - وهو بالأبطنع - مع مولاة لها بجدين مرضوفين وقد^(١)، فانتهت الجارية إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» - فدخلت عليه وهو «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بين نسائه، أم سلمة وميمونة، ونساء من بنى عبد المطلب - فقالت: إن مولاتي أرسلت إليك هذه الهدية، وهي تعذر إليك، وتقول: إن غنمها اليوم قليلة الوالدة.

فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: «بارك الله لكم في غنمكم، وأكثر والدتها».

وكانت المولاة تقول: لقد رأينا من كثرة غنمها والدتها ما لم نكن نرى قبل ولا قريباً، فتقول هند: هذا بداعه رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وبركته.

ثم تقول: لقد كنت أرى في النوم: أني في الشمس أبداً قائمة، والظل مني قريب لا أقدر عليه، فلما دنا رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» رأيت كأني دخلت الظل^(٢).

= الإسلام للذهبي ج ٢ ص ٥٦ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٦٥ وج ٧ ص ٦٠ وج ٨ ص ١٣٧ وإمتناع الأسماع ج ١٣ ص ١٦٣ و ٣٨٩ و ٣٩٠ والسيرة النبوة لابن كثير ج ٣ ص ٦٠٤ .

(١) المرضوف: الذي يشوى على الرضف، وهو الحجارة المحاجة بالثار. والقد: جلد السخلة.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥٥ ، والمعاذي للواقدي ج ٢ ص ٨٦٨ و ٨٦٩ وراجع: السيرة الخلبية ج ٣ ص ٩٧ و تاريخ مدينة دمشق ج ٧٠ ص ١٨٤ وإمتناع الأسماع ج ٥ ص ٢٨٣ .

تعليق غير ضروري:

ونحسب: أن من غير الضروري لفت نظر القارئ إلى هذه التلمقات الباردة، والخيالات الركيكة التي أخفقنا بها هند بنت عتبة، سعيًا منها للسخرية بعقول الناس، وإقناعهم عن طريق بهرجة الكلام تارة، والإستناد إلى أضغاث الأحلام، وما تنسجه الأوهام، بزعم: أنه منام أخرى، لإقناعهم بأنها: قد أخلصت الولاء لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأنها صادقة فيها تنمّقه من ثناء عليه، وما تزوجه من تزلّفات له.

واللافت هنا: أن رواة هذه الأخبار عنها هم: الأمويون تارة. والزبيريون أخرى. ومن يحب هؤلاء ويروي لهم، ثلاثة.
فأقرأ وأعجب، فما عشت أراك الدهر عجبًا.

وبحسب هند: أنها حين بايع النبي «صلى الله عليه وآله» النساء كانت لا تزال تخشى من أن يعرفها النبي «صلى الله عليه وآله»، فيطالها، أو يؤاخذها بها فعلته بحمسة..

وقد أطلقت في تلك البيعة تعريضات قارصة، وعبارات جارحة، تتضمن الاتهام له، بل والسخرية به «صلى الله عليه وآله»، حسبما أشرنا إليه في ذلك المورد، وقد تغاضى رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن ذلك كله، رغم أنه كان قد اهدر دمها، ثم عفا عنها.

هند.. وأموال زوجها البخيل:

عن عائشة: أن هنداً بنت عتبة يوم الفتح، قالت: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل مسّيك، فهل علي من حرج أن أطعم من الذي له عيالنا؟

فقال لها: «لا حرج عليك أن تطعميهما بالمعروف»^(٢).

وفي نص آخر: إن أبا سفيان رجل صحيح، وليس يعطيني ما يكفيوني
وولدي، إلا ما أخذت من ماله وهو لا يعلم.
قال: «خذلي ما يكفيك وولدك بالمعروف»^(٣).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١٠ ص ٤٣١ وج ٥ ص ٢٥٨ عن البخاري، ومسلم. وأشار في هامشه إلى: البخاري ج ٩ ص ٥٠٧ ح ٣٦٤ ومسلم ج ٣ ص ١٣٣٨ وج ٧ ص ١٧١٤، وراجع: السيرة الخلبية ج ٣ ص ٩٧ و (ط دار المعرفة) ص ٤٧ وسبل السلام ج ٣ ص ٢١٩ وصحیح البخاری (ط دار الفکر) ج ٣ ص ١٠٢ وج ٨ ص ١٠٩ والسنن الکبری للبیهقی ج ٧ ص ٦٧ وفتح الباری ج ٩ ص ٤٤٥ وعمدة القاری ج ١٣ ص ٧ وج ٢٤ ص ٢٣٥ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٢ ص ٥٦١ ومستند الشاميين ج ٤ ص ١٩١ وإمتناع الأسماء للمقریزی ج ١٣ ص ١٣٦ و ٣٩٠.

(٢) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٩٧ و (ط دار المعرفة) ص ٤٧ الخلاف الشیخ الطوسي ج ٤ ص ١٦٠ وج ٦ ص ٣٥٥ والمبسوط للشیخ الطوسي ج ٦ ص ٣ وجامع الخلاف والوفاق ص ٣٨١ ورسائل الشهید الثانی (ط ق) ص ٣٠٠ وكفاية الأحكام للسبزواری ج ١ ص ٤٣٧ كشف اللثام (ط ج) ج ٧ ص ٥٩٣ وكشف اللثام (ط ج) ج ١٠ ص ٥٨٦ و (ط ق) ج ٢ ص ١١٤ و ٤٢٢ والحدائق الناضرة ج ١٨ ص ١٦١ ورياض المسائل ج ١٣ ص ١٦٦ و ١٨١ وجواهر الكلام ج ٣١ ص ٣٠٢ وج ٤١ ص ٤٩٢ وبلغة الفقيه للسيد محمد بحر العلوم ج ٣ ص ٢٨٣ والعروة الوثقى للسيد اليزدي ج ٦ ص ٤٧٨ وكتاب الأم للشافعی ج ٥ ص ٩٣ و ٩٤ و ١٠٨ و ١١٤ و مختصر المزنی ص ٢٣٠ والمجموع للنووی ج ١٨ ص ٢٩٤ و ٣٠٠ وج ٢٠٤ ص ٢٠٤ والمبسوط للسرخی ج ١٧ ص ٣٩ وحاشیة رد المحتار لابن عابدین ج ٦ =

ونقول:

= ص ٧٣٠ والمغني لابن قدامه ج ٩ ص ٢٢٩ و ٢٣٩ وج ١١ ص ٤٠٠ و
 ص ٤٨٥ والشرح الكبير لابن قدامه ج ٩ ص ٢٢٩ و ٢٧٠ وج ١١ ص ٤٢٤
 و ٤٥٦ و ٤٦٣ و ٤٦٤ وكشاف القناع للبهوي ص ٥٦٣ وج ٦ ص ٤٤٩
 والمحل لابن حزم ج ١٠ ص ٣٤٩ وج ١١ ص ٩٢ وجوهر العقود للأسيوطى
 ج ٢ ص ١٧٠ ونيل الأوطار للشوکانى ج ٧ ص ١٣١ وفقه السنة ج ٢ ص ١٧٠
 و ١٧٤ و ٤١٢ والقواعد الفقهية للبجنوردي ج ٣ ص ٩٥ والبحار الأنوار
 ج ٧٢ ص ٢٣٢ وكتاب المسند للشافعى ص ٢٦٦ و ٢٨٨ ومستند أحادى ج ٦
 ص ٣٩ و ٥٠ و ٢٠٦ وسنن الدارمى ج ٢ ص ١٥٩ وصحیح البخاری (ط
 دار الفكر) ج ٦ ص ١٩٣ وج ٨ ص ١١٦ وسنن ابن ماجة ج ٢ ص ٧٦٩
 وسنن النسائي ج ٨ ص ٢٤٧ و السنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٤٦٦ و ٤٧٧
 وج ١٠ ص ٢٧٠ وفتح الباري ج ٩ ص ٤٤٥ و ٤٤٦ وعمدة القاري العيني
 ج ٢١ ص ٢١ وج ٢٤ ص ٢٥٥ ومستند الحميدي ج ١ ص ١١٨ والمصنف لابن
 أبي شيبة ج ٥ ص ٢٤٤ ومستند ابن راهويه ج ٢ ص ٢٢٤ و السنن الكبرى
 النسائي ج ٥ ص ٣٧٨ ومستند أبي يعلى ج ٨ ص ٩٨ والمتلقى من السنن المسندة
 ص ٢٥٦ وصحیح ابن حبان ج ١٠ ص ٦٨ ومعرفة السنن والأثار للبيهقي
 ج ٦ ص ١٠١ و ١١٦ وج ٧ ص ٣٦٩ و ٤٨٢ ورياض الصالحين للنووى
 ص ٦٠٣ وتنقیح التحقیق فی أحادیث التعلیق للذهبی ج ٢ ص ٢٢٥ ونصب
 الرایة للزبیلی ج ٣ ص ٥٥٦ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٣ ص ٧١ وتفسیر
 القرطیبی ج ٣ ص ١٦٣ والتسهیل لعلوم التنزیل للغرناطی الكلی ج ٤
 ص ١١٦ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٨ ص ٢٣٧ وتاریخ مدینة دمشق
 ج ٢٢ ص ٤٧١ وج ٧٠ ص ١٦٦ وتأریخ الإسلام للذهبی ج ٣ ص ٢٩٨
 وأعيان الشیعة ج ١ ص ٢٧٧ وجامع السعادات للترانقی ج ٢ ص ٢٣٩ .

الفصل الأول: الذين أهدر النبي ﷺ دمهم ١٠٥


لا ندري إن كانت هند التي تضرب أبا سفيان برجلها، حين عاد من المدينة، وتطلب من قريش: أن تخذ منه موقفاً سلبياً، وستستخدم عبارات قاسية في حديثها عنه، وتحريضها عليه!!

نعم.. لا ندري إن كانت تهتم لمعرفة مشروعية أخذها من ماله، ما يسد خلتها هي والعيال.. أم أنها تبعث، وتتهاجن، وتسخر!!

فإن من الواضح: أن الإجابة على السؤال الذي طرحته بدبيبة لدى أجهل الناس، وأشدتهم سذاجة، إذ أي إنسان يجهل: أنه يجوز للمرأة أن تأخذ من مال زوجها البخيل لطعم أولادها، مع العلم: بأن مسؤولية أطفالهم تقع على عاتق نفس ذلك الزوج البخيل!!.

الفصل الثاني:

أحداث جرت في فتح مكة



لا تحدوا النظر إلى سهيل:

عن سهيل بن عمرو قال: لما دخل رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» مكة وظهر، اقتحمت بيتي، وأغلقت بابي عليّ، وأرسلت إلى ابني عبد الله: أن اطلب لي جواراً من محمد، فإني لا آمن أن أقتل .
(ثم صار يتذكر أفعاله السيئة تجاه رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: في بدر وأحد والحدبية).

فذهب عبد الله إلى رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، فقال: يا رسول الله !! أبي تؤمنه ؟
قال: «نعم، هو آمن بأمان الله فليظهره».

ثم قال رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» لمن حوله: «من لقي سهيل بن عمرو فلا يجد إليه النظر، فلعمري إن سهيلاً له عقل وشرف، وما مثل سهيل جهل الإسلام، ولقد رأى ما كان يوضع فيه أنه لم يكن بنافع له».

فخرج ابنه عبد الله إلى أبيه، فأخبره بما قاله رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، فقال سهيل: كان والله براً صغيراً، براً كبيراً.
فكان سهيل يقبل ويدبر آمناً. وخرج إلى حنين مع رسول الله «صلى الله

عليه وأله» وهو على شركه حتى أسلم بالجعرانة^(١).
ونقول:

إن علينا أن نأخذ بنظر الإعتبار أمرين هما:

١- سبب تعظيم سهيل بن عمر!!:

إنهم قد عظموه سهيل بن عمرو ما ليس فيه، وأطروه بها لا يستحقه، ولعل سبب هذا الكرم منهم عليه هو أنه حين ندم الأنصار على بيعتهم لأبي بكر، هتفوا باسم علي «عليه السلام»، فقام سهل بن عمرو، فقال: «يا معاشر قريش، إن هؤلاء القوم قد ساهموا في الأنصار، وأثنى عليهم في القرآن، فلهم بذلك حظ عظيم، وشأن غالب، وقد دعوا إلى أنفسهم وإلى علي بن أبي طالب، وعلى في بيته لو شاء لردهم، فادعوهم إلى صاحبكم وإلى تجديد بيعته، فإن أجابوكم وإلا قاتلوكم، فوالله إنني لأرجو الله أن ينصركم عليهم، كما نصرتم بهم».

وقد رد عليهم الأنصار على لسان ثابت بن قيس، حيث قال: «يا معاشر الأنصار، إنما يكبر عليكم هذا القول لو قاله أهل الدين من قريش، فأماما إذا كان من أهل الدنيا، لاسيما من أقوام كلهم موتور، فلا يكبرن عليكم، إنما

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٤٩ و ٢٥٠ عن الواقدي، والسيرة الخلبية ج ٣ ص ١٠٢ و (ط دار المعرفة) ص ٦٥ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٤٧ و ٨٤٨ والمستدرك للحاكم ج ٢ ص ٢٨١ وشرح البلاغة للمعترضي ج ١٧ ص ٢٨٤ وكنز العمال ج ١٠ ص ٥٠٣ والطبقات الكبرى ج ٧ ص ٤٠٤ وتهذيب الأحكام ج ٤ ص ٢٣٣ والوافي بالوفيات ج ١٦ ص ١٨ وإمتناع الأسماع ج ١٣ ص ٣٨٧.

الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة ١١١
الرأي والقول مع الآخيار المهاجرين، فإن تكلمت رجال قريش، [و] الذين هم أهل الآخرة مثل كلام هؤلاء، فعند ذلك قولوا ما أحببتم، وإنما فامسكونا»^(١).

٤- ليس هذا مدحًا لسهيل بن عمرو:

وأما نهي النبي الكريم «صلى الله عليه وآله» لأصحابه: عن أن يجذُوا النظر لسهيل بن عمرو، فهو وإن كان هناك من يريد أن يعتبره مدحًا لهذا الرجل. ولكن اعتباره قدحًا لعله هو الأقرب والأصوب.. إذا لوحظ فيه أمران:

أحدهما: أن هذا الرجل وإن كان ذا عقل وشرف، ولكنه لا ينقاد لعقله، ولا يختار ما يحفظ له شرفه ومكانته، بل هو يختار ما يتوافق مع نزواته وأهوائه، وحميته الجاهلية، فإذا وجد الناس يحدون النظر إليه، فإنه قد ينكص على عقيبه، ويتخذ سبيل المكابرة، والتحدي والتجوّد..

ثانيهما: إن من يكون ذا عقل راجح، وذا شرف، فإنه يستخدم عقله لحفظ شرفه، فإذا استخدم عقله لإذهاب هذا الشرف، فمعنى ذلك: أنه يفقد عنصراً ثالثاً كان بحاجة إليه، ألا وهو عنصر الأخلاق الإنسانية الفاضلة، التي تبعده عن الإستكبار وعن الجحود، وعن العصبيات القبلية والجاهلية.. وأن يكون حكيمًا، ومنصفاً، ومتواضعاً. فإن ذلك يسهل عليه قبول الحق، ورفض الباطل.. ويدعوه إلى أن لا يتأخر في الدخول إلى

(١) شرح نهج البلاغة للمعترizi ج ٦ ص ٢٣ و ٢٤ و موافق الشيعة ج ٣ ص ١٦٢.

الإسلام. ولكن سهلاً بسبب فقده لهذا العنصر الهام قد كابر، وجدح، وتعامى عن الآيات والمعجزات طيلة هذه السنين، بل إنه حتى حين أظهر الإسلام، فإنها انصاع إلى ذلك بداعي الخوف، وليس استجابة لما يحکم به عقله، وتقضي به فطرته..

ولأجل ذلك كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يتألفه على الإسلام كغيره من المؤلفة قلوبهم، ليقنعوا: بأن الإسلام لا يريد له ضراً، ولا يبغى له شرًا، بل هو يريد: أن يسوق إليه المنافع، ويحفظ له مصالحة في دائرة الحق، والصدق، والإستقامة، والعدل..

ومن الواضح: أن نبذ أحکام العقل، والإنتقاد لسلطان الهوى والإصرار على الجحود بسبب فقد الخلق الإنساني لا يمكن أن يعد فضيلة للإنسان العادي، فكيف بمن كان ذا عقل وشرف؟!

كما أن من يكابر ويعاند الحق، فإنها يعند عقله، ويتناقض مع ذاته.. والنتيجة التي ننتهي إليها هي: أن العقل والشرف لا يفيدان، إذا لم يملك الإنسان خلقاً إنسانياً رفيعاً يدعوه للالتزام بأحكام عقله، وبمقتضيات فطرته..

وإبليس لم يكن ينقصه عقل، ولا معرفة، ولا مكانة، فهو يعبد الله بين الملائكة، ولكنه كان ينقصه الخلق الرفيع، فإن رذالة أخلاقه هي التي جعلته في حظيرته الإبليسية الشيطانية، لأنها عطلت عقله، وحجبته عن ممارسة دوره.

الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة ١١٣
إسلام ابني أبي لهب:

عن ابن عباس، عن أبيه قال: لما قدم رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» مكة في الفتح، قال لي: «أين ابنا أخيك عتبة ومعتب ابني أبي لهب. لا أراهما؟»

قلت: تتحيا فيما تتحى من مشركي قريش.
قال: «ائتنى بهما».

فركبت إليهما بعزة، فأتيت بهما، فدعاهما إلى الإسلام، فأسلمتا وبايعا.
ثم قام رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فأخذ بأيديهما، وانطلق بهما حتى
أتي الملتم، فدعا ساعة ثم انصرف، والسرور يرى في وجهه.

فقلت: يا رسول الله، سرّك الله، إني أرى السرور في وجهك، فقال:
«إني استوهدت ابني عمي هذين من ربِّي فوهبهمالي»^(١).
ونقول:

أولاً: قال العسقلاني عن إسناد هذا الحديث: إنه ضعيف.
ثانياً: إن عتبة بن أبي لهب قد افترسه الأسد قبل الهجرة، بسبب دعاء
النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»^(٢).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥٠، عن ابن سعد، والسيرات الخلبية ج ٣ ص ٩٧ و (ط دار المعرفة) ص ٤٨ والإصابة ج ٢ ص ٤٥٥ و وج ٤٥٦ و ٤٤٣ ص ٣ و (ط دار الكتب العلمية) ج ٤ ص ٣٦٥ و وج ٦ ص ١٣٨ و كنتر العمال ج ١١ ص ٧٣٧
والطبقات الكبرى ج ٤ ص ٦٠ و وج ٢٢ ص ٢٠٢ و وج ٦٢ ص ٨١ و ٢٥٩
والم منتخب من ذيل المذيل ص ٣٢.

(٢) البحار ج ١٦ ص ٣٠٩ و وج ١٧ ص ٤١٢ و وج ١٨ ص ٥٧ و ٥٨ و ٢٤١ و وج ٦٢

ثالثاً: رواوا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» دخل يوم الفتح بين عتبة

= ص ٨١ والغدير ج ١ ص ٢٦١ وتحريج الأدبي والأثار ج ١ ص ٣٧٨ وج ٣
 ص ٣٧٧ والكتاف للزخيري ج ٤ ص ٢٢ وشرح شواهد الكشاف ص ٤٥٣
 وسفينة البحار ج ٦ ص ١٣٦ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٧١ وتفسير مقاتل بن
 سليمان ج ٣ ص ٥٣٣ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٢٦٩ والدر المثور ج ٦
 ص ١٢١ والإصابة ج ٦ ص ٤١٣ والدرجات الرفيعة ص ١٩٢ والمعارف ص ١٢٥
 والإستغاثة ج ١ ص ٦٥ وعيون الأثرج ٢ ص ٣٧٣ ومستند الشيعة ج ١٥ ص ٣٠٤
 وسبل المدى والرشادج ١٠ ص ٢١٦ وموهاب الجليل ج ١ ص ٢٥٨ وسبل السلام
 ج ٢ ص ١٩٥ ونيل الأوطارج ٥ ص ٩٨ وذخائر العقبي ص ١٦٤ والسنن الكبرى
 للبيهقي ج ٥ ص ٢١١ وفتح الباري ج ٤ ص ٣٤ وعمدة القاري ج ١٠ ص ٨١
 والذرية الطاهر النبوية ص ٨٥ والمرثائح والجرائح ج ١ ص ٥٦ و ٥٧ وج ٢
 ص ٥٢١ و ٥٢٦ وتصحيفات المحدثين ج ٢ ص ٧٠٨ والإستذكارج ٤ ص ١٥٢
 وكنز العمال ج ١٢ ص ٤٣٩ والفاليق في غريب الحديث ج ٢ ص ٢٨٥ وج ٣ ص ٣٠
 والفتح السباوي ج ٢ ص ٥٤٨ وفيض القديرج ٣ ص ٦٠٤ و ٦٠٧ وتفسير مجمع
 البيان ج ٩ ص ٢٨٧ ونور الثقلين ج ٥ ص ١٤٦ وتفسير السمعاني ج ٦ ص ١٥٨
 وتفسير النسفي ج ١ ص ٢٧٠ وتفسير الرازيز ج ١١ ص ١٤٣ وج ٣٢ ص ١٦٧
 وتفسير البحر المحيط ج ٣ ص ٤٤٤ وتفسير ابن السعووج ٣ ص ٨ و ٩ ص ٢١٠
 وتفسير الآلوسي ج ٦ ص ٦٣ وج ١٥ ص ٢٢٥ وج ٣٠ ص ٢٦٢ وأضواء البيان ج ٤٣٦
 وأسد الغابة ج ٤ ص ٣٦٣ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ١ ص ٤٨١
 وإعلام الورى ج ١ ص ٢٧٦ والسيرة الخلبية (ط دار المعرفة) ج ١ ص ٤٦٨
 والخصائص الفاطمية ج ١ ص ٤٥٧ ومعجم ما استعجم ج ٢ ص ٦٩٦ وشرح
 المقاصد في علم الكلام ج ٢ ص ١٨٨ ودلائل النبوة ج ٢ ص ٣٣٨ و ٣٣٩ بثلاثة
 طرق، وراجع: إثبات الهدأة ج ٢ ص ١٢٢.

الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة ١١٥
ومعتب ابني أبي هب، يقول للناس: هذان أخواي، وابنا عمي - فرحاً
بإسلامهما - استوتهما من الله، فهو بهما لي^(١).
قال العسقلاني: ويجمع: بأنه دخل المسجد بينهما، بعد أن أحضرهما
العباس^(٢).

غير أن ما قاله العسقلاني لا يحل مشكلة التناقض بين حديث دخوله
«صلى الله عليه وآلها» المسجد، وحديث مجبيه «صلى الله عليه وآلها» للملتزم،
 وبين الحديث المقدم، لأن حديث المجيء للملتزم يدل على: أن استيهابها
من الله قد حصل بعد دخوله المسجد، وهو معه..
وهذا الحديث الأخير يدل على: أن استيهابها من الله قد حصل قبل
دخوله المسجد..

على أن ثمة أسئلة أخرى تبقى بحاجة إلى جواب، مثل السؤال عن
السبب في هذا الإهتمام بهذين الرجلين دون سواهما، حيث لم يذهب «صلى
الله عليه وآلها» بأحد إلى الملتزم ليستوهبه من ربه؟!
سؤال آخر، وهو: ما معنى هذا الإستيهاب؟!
فإن كان بمعنى: أن يخرجها الله من الشرك إلى الإسلام، وغفران
ذنوبها التي ارتكبها في زمان شركهما، فيرد عليه:
أن المفروض هو: أنها قد أسلما قبل هذا الإستيهاب.. حسب نص
الرواية عن العباس.

(١) الإصابة ج ٣ ص ٤٤٣ عن الطبراني.

(٢) الإصابة ج ٣ ص ٤٤٣.

وإن كان بمعنى: أن يغفر الله تعالى لها ذنوبها التي يرتكبها بعد إسلامها أيضاً، ثم يدخلها الله تعالى الجنة.. وإن كانوا من أهل النار، لولا هذا الإستيهاب .. فيرد عليه:

أن هذا غير مقبول ولا معقول؛ إذ لماذا لا يستوهم غيرهما من سائر أهل النار أيضاً؟!

كما أن ذلك يدخل في دائرة الإغراء بالمعاصي، أو على الأقل يدعو إلى عدم الاهتمام بتجنبيها !!!

وفي جميع الأحوال، لا بد من وجود أمر، أو ميزة في هذين الرجلين، يستحقان هذا العطاء العظيم لأجلها..

ولابد أن تكون خصوصية غير عادية، وأن تكون ظاهرة فيها بحيث يعرفها فيها كل أحد، وأن يدرك الناس كلهم أنها توجب هذا التكرييم والتعظيم..

وبدون ذلك يكون النبي «صلى الله عليه وآله» قد عَرَضَ الناس لخطر الكفر والخروج من الدين، فيما لو ظنوا فيه «صلى الله عليه وآله»: أنه لا يقيم العدل، ولا يلتزم بمقتضيات الفطرة، وأحكام العقل.

ونحن لا نعرف، وكذلك لا نظن: أن أحداً من البشر يعرف في أبناء أبي هب آية خصوصية تستحق الذكر، فضلاً عن أن تكون من موجبات هذا العطاء الهائل، الذي لم يفز به غيرهما، رغم أنها بقيا على عنادهما وعلى جحودهما وعلى حربيها له ولدينه كل تلك السنين..

الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة ١١٧
السائب شريك الرسول عليهما السلام في التجارة:

عن مجاهد عن السائب: أنه كان شارك رسول الله «صلى الله عليه وآله» قبل الإسلام في التجارة، فلما كان يوم الفتح أتاه، فقال: «مرحباً بأخي وشريكِي، كان لا يداري ولا يماري، يا سائب!! قد كنت تعمل أعمالاً في الجاهلية لا تتقبل منك وهي اليوم تتقبل منك» وكان ذا سلف وخلة^(٣).

وعن السائب بن عبد الله، قال: جيء بي إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم فتح مكة، فجعل عثمان وغيره يثنون عليّ، فقال رسول الله: «لا تعلموني به، كان صاحبي»^(٤).

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٤٩ وج ٩ ص ١٦ عن أحمد، وابن أبي شيبة، والسيرۃ الخلیلیة ج ٣ ص ١٠٢ و (ط دار المعرفة) ص ٥٥ وج ١ ص ٢٣٦ وج ٢ ص ٤٥١ والإستیعاب ج ٣ ص ١٢٨٨ وراجع: الإصابة ج ٢ ص ١٠ عن أبي داود، والنسانی، عن مجاهد، عن قائد السائب. وراجع: تلخیص الحبیر ج ١٠ ص ٤٠٤ ومستند أحد ج ٣ ص ٤٢٥ والمُسْتَدْرِكُ لِلحاکِمِ ج ٢ ص ٦١ وجمع الزوائد ج ١ ص ٩٤ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٨ ص ٥٤٢ والسنن الکبری للنسائی ج ٦ ص ٨٦ والمعجم الأوسط ج ٢ ص ١٤٥ والمعجم الكبير ج ٧ ص ٣٩٩ وتحریج الأحادیث الآثار ج ٣ ص ٢٩ ونصب الراية ج ٤ ص ٣٨٩ والواfi بالوفیات ج ٢٤ ص ٢١١ وإمتناع الأسباع ج ١ ص ١٦.

(٢) سبل المدى والرشاد ج ٤ ص ٧٧ وج ٥ ص ٢٤٩ عن أحمد، والسيرۃ الخلیلیة ج ٣ ص ١٠٢ و (ط دار المعرفة) ص ٥٥ والإصابة ج ٢ ص ١٠ و (ط دار الكتب العلمیة) ج ٣ ص ١٩ ومستند أحد ج ٣ ص ٤٢٥ وجمع الزوائد ج ٨ ص ١٩٠ وأسد الغابة ج ٢ ص ٢٥٤.

ونقول:

١ - قد اختلفوا في اسم المقصود هنا، هل هو:

السائب بن عبد الله.

أو عبد الله بن السائب.

أو السائب بن عويم.

أو قيس بن السائب بن عويم، حسبما روی عنه؟^(١).

وقول أبو عمر: وهذا أصح ما قيل^(٢)، يحتاج إلى ما يعضد صحته، وهو

غير موجود.

بل الموجود هو: روايات ضعيفة لا تقوم بها حجة، ولا يثبت بها شيء،

فإن ما يرويه السائب لنفسه، يبقى موضع التهمة: بأنه يجر النار إلى فرشه،

وما يرويه مجاهد: هو رواية من لم يشهد تلك الأحوال، ولم يكن قد ولد ولا

وجد إلا في عالم الخيال.

٢ - ما معنى قول رسول الله «صلى الله عليه وآله» لرجل لم يسلم بعد:

مرحباً بأخي؟! مجرد أنه كان قد شاركه في شراء سلعة أو بيعها؟!

(١) الإصابة ج ٣ ص ٢٤٨ عن البغوي، والحسن بن سفيان، وأبي بشير الدوابي، لكنه قال: أبو قيس. والإستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج ٣ ص ٢٢٠ و ٢٢١ (ط دار الجليل) ص ١٢٨٨ و ١٢٨٩ والأقوال المشار إليها في السيرة الخلبية ج ٣ ص ١٠٢ و (ط دار المعرفة) ص ٥٥.

(٢) السيرة الخلبية ج ٣ ص ١٠٢ و (ط دار المعرفة) ص ٥٥ وراجع: الإصابة ج ٣ ص ٢٤٨ و (ط دار الكتب العلمية) ج ٧ ص ١٤٨ والإستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج ٣ ص ٢٢١ و (ط دار الجليل) ص ١٢٨٩.

الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة ١١٩

٣ - إن أبو عمر قد روى الرواية عن قيس بن السائب هكذا: روي عنه أنه قال: «كان رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» شريكٌ في الجاهلية، فكان خير شريك، لا يداري، ولا يهاري. ويروى: لا يشاري ولا يهاري»^(١).

وهذا معناه: أن المدح متوجه من قيس بن السائب لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، لا أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» هو الذي مدح شريكه.

٤ - عن عبيد الله بن السائب، قال: أتيت رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بمكة لأبایعه، فقلت: أتعرفني؟
قال: «نعم، ألم تكن شريكًا لي مرة»^(٢)؟

فلو صحت هذه الرواية، فهي تدل على: أن الشراكة قد حدثت مرة في ذلك العمر الطويل، كما لو أنها اشتريا جلأاً أو شاةً يهال لها معاً، ثم باعاه، ثم اقتسا ثمنه. وهذا لا يعطي أي امتياز يستحق التنويه به، سوى أن الشريك قد ملك بعض المال، واستطاع أن يتواافق مع شخص آخر على معاملة لها في السوق..

٥ - لو صح أنه كان للنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أخوة وصحبة وشراكة

(١) الإستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج ٣ ص ٢٢٠ و ٢٢١ والإصابة ج ٣ ص ٢٤٨ والنهاية في غريب الحديث ج ٢ ص ٤٦٨ ولسان العرب ج ١٤ ص ٤٢٩ وج ١٥ ص ٢٧٨ وتأج العروس ج ١ ص ١٥٢ وج ١٩ ص ٥٧١ والسيرات الخلبية (ط دار المعرفة) ج ١ ص ٢٢٢ وأسد الغابة ج ٢ ص ٢٥٣ والتاريخ الكبير ج ٥ ص ٩ وتفسير الرازى ج ٢٤ ص ٢٤٢

(٢) الإصابة ج ٢ ص ٣١٤ عن البغوي و (ط دار الكتب العلمية) ج ٤ ص ٩٠.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣ مع أحد لظهر ذلك للناس، ولكن قد شاع وذاع، فلماذا لا نجد أية إشارة لهذه الأخوة، والشراكة في أي مناسبة أخرى، سوى هذه المناسبة؟ ولماذا عرف عثمان وسواء هذا الرجل، وحسبوا أن النبي «صلى الله عليه وآله» لا يعرفه، حتى احتاجوا إلى مدحه والثناء عليه عنده، فإن الصحبة والشراكة من شأنها أن تظهرها؟! لأنها إنما يشاركته في المعاملات الظاهرة مع الناس، وفي سوقهم، وكما أن صحبته إنما تعني: أن يكونوا معاً في كثير من الأوقات، فلماذا ظن الناس: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لا يعرفه؟! ألم يكن النبي «صلى الله عليه وآله» مكيأً مثلهم، يعرف ما ومن يعرفون، وينكر ما ومن ينكرون؟! وإذا صاحب أحداً وأخاه وشاركته، فإن الناس سوف يرون ذلك، ويطلعون عليه؟!.

الخطبة الثانية للنبي ﷺ في مكة:

قالوا: خرج غزي من هذيل في الجاهلية، وفيهم جنيدب بن الأدمع الهذيلي، يربدون حي «أحمر بأساً» من أسلم. وكان «أحمر بأساً» رجلاً من أسلم شجاعاً لا يرام، وكان لا ينام في حيّه، بل ينام خارجاً من حاضره. وكان إذا نام غط غطيطاً منكراً لا يخفى مكانه، وكان الحاضر إذا أتاهم فرع، صرخوا: يا «أحمر بأساً».

فيثور مثل الأسد، فلما جاءهم ذلك الغزي من هذيل، قال لهم جنيدب بن الأدمع: إن كان أحمر بأساً قد قُيلَ في الحاضر فليس إليهم سبيل، وإن له

الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة ١٢١
غطيطاً لا يخفى، فدعوني أسمع، فتسمع الحس فسمعه، فأتاها حتى وجده
نائماً، فقتله، وضع السيف على صدره، ثم اتكأ عليه فقتله.
ثم حملوا على الحي، فصاح الحي: يا أحمر بأساً، فلا شيء لأحمر بأساً، قد
قتل.

فناولوا من الحي حاجتهم، ثم انصرفوا، وتشاغل الناس بالإسلام.
فلما كان بعد الفتح بيوم دخل جنيد بن الأدمع الهندي مكة يرتاد
وينظر، والناس آمنون، فرأه جنيد بن الأعجم الإسلامي، فقال: جنيد بن
الأدمع: قاتل «أحمر بأساً»؟
قال: نعم.. فمه؟

فخرج جنيد يستجيش عليه حيّه، فكان أول من لقي خراش بن أمية
الكعبي فأخبره.

فاشتمل خراش على السيف، ثم أقبل إليه والناس حوله، وهو يحدثهم
عن قتل «أحمر بأساً»، فيبينا هم مجتمعون عليه، إذ أقبل خراش بن أمية،
فقال: هكذا عن الرجل.

فوالله ما ظن الناس إلا أنه يفرج الناس عنه لينصرفوا، فانفرجوا،
فحمل عليه خراش بن أمية بالسيف فطعنه به في بطنه، وابن الأدمع مستند
إلى جدار من جدر مكة، فجعلت حشوته تسيل من بطنه، وإن عينيه لترتقان
في رأسه، وهو يقول: فعلتموها يا عشر خزاعة؟
فانجعف، فوق فهات (وهو مشرك).

فسمع رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بذلك، فقال: «يا عشر خزاعة»،
ارفعوا أيديكم عن القتل، فقد كثر القتل، لقد قتلت قتلاً لأدِينَه، إن خراشاً

لقتالــ يعييه بذلكــ لو كنت قاتلاً مؤمناً بكافر لقتلت خراشاً^(١).

وعند الواقدي: ثم أمر «صلى الله عليه وآلـه» خزاعة يخرجون دينه، فكانت خزاعة أخرجت دينه.

قال عمران بن الحصين: فكأني أنظر إلى غنم عفر جاءت بها بنو مدلع في العقل^(٢).

وعن ابن المسمى: أمر رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» بنى كعب فأعطوا القتيل ماءة من الأبل^(٣).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥٥ و ٢٥٦ و ٢٥٧ عن الواقدي، وابن أبي شيبة، وفي هامشه عن: معاني الآثار ج ٣ ص ٣٢٧، وعن فتح الباري ج ١٢ ص ١٨١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٥٠ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٤٣ و ٨٤٤ و ٨٤٥ وتاريخ الخميس ج ٣ ص ٨٩ و ٩٠ وراجع: السيرة الخلبية ج ٣ ص ١٠٣ و (ط دار المعرفة) ص ٥٧ ونصب الراية ج ٦ ص ٣٢٢ والدرابة في تخريج أحاديث الهدایة ج ٢ ص ٢٦٣ وإمتناع الأسماع ج ١ ص ٣٩٦ ومسند أحمد ج ٤ ص ٣٢ والمعجم الكبير ج ٢٢ ص ١٨٦ وكتنز العمال ج ١٠ ص ٥٠٠ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤٦ ص ٣٨ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٨٧٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٧٩.

(٢) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٤٥.

(٣) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٤٦ ومسند أحمد ج ٤ ص ٣٢ وفتح الباري ج ٤ ص ٣٦ وشرح معاني الآثار ج ٣ ص ٣٢٧ والمعجم الكبير ج ٢٢ ص ١٨٦ والثقات ج ٢ ص ٥٨ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤٦ ص ٣٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٥٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٧٩ وعيون الأثر ج ٢ ص ٢٠٠ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٨٧٢.

الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة ١٢٣

وعن ابن شريح، خويلد بن عمرو العدوي، عن ابن عباس، وابن منيع، وابن أبي عمرو. وعن ابن عمر، وعن أبي هريرة، وعن الزهري، وغيرهم، قالوا: لما كان الغد من يوم الفتح عدت خزاعة على رجل من هذيل فقتلوه - وهو مشرك - فقام رسول الله «صلى الله عليه وآله» خطيباً بعد الظهر، وأسند ظهره إلى الكعبة^(١).

وعن أبي هريرة: أنه «صلى الله عليه وآله» ركب راحلته، فحمد الله وأثنى عليه، وقال:

«أيها الناس إن الله تعالى حرم مكة يوم خلق السماوات والأرض، ويوم خلق الشمس والقمر، ووضع هذين الجبلين، ولم يحرمها الناس، فهي حرام إلى يوم القيمة، فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر: أن يسفك فيها دماً، ولا يعتصد فيها شجراً، لم تخل لأحد كان قبله، ولم تخل لأحد يكون بعدي، ولم تخل لي إلا هذه الساعة، غضباً على أهلها. ألا قد رجعت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس، فليبلغ الشاهد منكم الغائب، فمن قال لكم: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد قاتل فيها، فقولوا له: إن الله تعالى قد أحلها لرسول الله «صلى الله عليه وآله» ولم يحلها لكم.

أيها الناس، إن أعدى الناس على الله من قتل في الحرم، أو قتل غير قاتله، أو قتل بدخول الجاهلية، «لا يحل أن يحمل السلاح بمكة».

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥٦، عن البخاري، ومسلم، وأحمد، والبيهقي، وابن أبي شيبة، وابن إسحاق، والواقدي، والسيرۃ الخلیلیة ج ٣ ص ١٠٢ و ١٠٣ و (ط دار المعرفة) ص ٥٦.

يا عشر خزاعة، ارفعوا أيديكم عن القتل، فقد والله كثُر إن نفع، فقد قتلت قتيلاً لأدِينَه، فمن قتل بعد مقامي هذا فأهلُه بخير النظرين: إن شاؤوا فديته كاملة، وإن شاؤوا فقتله.

ثم ودى رسول الله «صلى الله عليه وآلَه» ذلك الرجل الذي قتلتَه خزاعة. قال ابن هشام: مائة ناقة.

قال ابن هشام: وبلغني أنه أول قتيل وداه رسول الله «صلى الله عليه وآلَه».

وقالوا: إن الرجل الذي قتلتَه خزاعة هو الأقرع الهذيلي من بنى بكر^(٣).

ونقول: إننا نسجل هنا ما يلي:

أحلت لي ساعة من نهار:

وقد زعموا - كما تقدم - أن «الساعة التي أحل للنبي «صلى الله عليه وآلَه» القتل فيها بمكة، هي: «من صبيحة يوم الفتح إلى العصر»^(٣).

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥٥ و ٢٥٦ و ٢٥٧، عن ابن أبي شيبة، والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٤٤ والسيرة الخلبية ج ٣ ص ١٠٣ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٠ عن الإكتفاء، والمواهب اللدنية، وراجع: فتح الباري ج ١٢ ص ١٨١ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٣٣٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٤٩ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٨٧١ و ٨٧٢ والإصابة ج ١ ص ٦١١.

(٢) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٦٨، عن أحمد، والبيهقي، وعن عبد الله بن عمرو بن العاص والسيرة الخلبية ج ٣ ص ١٠٣ و (ط دار المعرفة) ص ٥٦ و سبل السلام ج ٤ ص ٥٤ و نيل الأوطار ج ٨ ص ١٧٥ وفتح الباري ج ٨ ص ١٣ و عمدة القاري ج ١٧ ص ٢٨٢.

الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة ١٢٥
وقد أشرنا إلى بعض الكلام حول هذا الأمر فلا داعي للإعادة.

دية القتيل المشرك:

وتقدم: أنه «صلى الله عليه وآلـه» ودى قتيل خزاعة - ولم يكن مسلماً -
بإباء ناقة.

وأنه «صلى الله عليه وآلـه» قد حكم: أن من قتل قتيلاً فعليه مئة كاملة،
وإن شاؤوا فقتله.

وظاهر الكلام: أنه «صلى الله عليه وآلـه» يتحدث حتى عما لو كان
المقتول غير مسلم.

مع أن الصحيح الثابت هو: أن المسلم لا يقتل بغير المسلم.. بل يعطى:
نصف الديمة، ولا يعطى الديمة كاملة.

ولعل الأقرب إلى الصحة والإعتبار هو ما ذكروه: من أن خطبة النبي
«صلى الله عليه وآلـه» يوم الفتح كانت بسبب القتيل الذي قتله خزاعة،
وكان له عهد، فخطب النبي «صلى الله عليه وآلـه»، فقال: «لو قتلت مسلماً
بكافر لقتلته به»^(١).

وقال: «لا يقتل مؤمن بكافر»^(٢).

(١) المجمع للنwoي ج ١٨ ص ٣٥٦ ونيل الأوطار ج ٧ ص ١٥٣ والغدير ج ٨
ص ١٧٢ وفتح الباري ج ١٢ ص ٢٣٢ والمعجم الكبير للطبراني ج ١٨ ص ١١٠.

(٢) الخلاف الشیخ الطوسي ج ٥ ص ١٤٧ وتحرير الأحكام ج ٥ ص ٤٥٦ والینابیع
الفقہیه ج ٤٠ ق ١ ص ١٢٣ وق ٢ ص ٦ وكتاب الأم للشافعی ج ٦ ص ٢٦ و ٤٠ و
٤٠ و ١١٣ وج ٧ ص ١٨٧ و ٢٧٥ و ٣٣٨ و ٣٣٩ و ٣٤٠ و مختصر المزني =

= ص ٢٣٧ والمجموع للنووي ج ١٨ ص ٣٥٦ و ٣٥٧ والمبسوط للسرخسي ج ٢٦
 ص ١٣١ و ١٣٤ و بيدانع الصنائع ج ٧ ص ٢٣٧ والجوهر النقي ج ٨ ص ٣٤ .
 و تكميلة حاشية رد المحتار لابن عابدين ج ١ ص ٩٩ والشرح الكبير لابن
 قدامه ج ٩ ص ٣٦١ والمحل لابن حزم ج ١٠ ص ٣٤٩ و ٣٥٣ و ٣٥٤ و ٣٥٥
 والمحل لابن حزم ج ١١ ص ٣٩ و ٣٣٨ و ٣٣٩ و ببداية المجتهد ونهاية المقتصد
 لابن رشد الحفيد ج ٢ ص ٣٢٥ و ٣٢٦ و نيل الأوطار للشوكاني ج ٧ ص ١٥٠ و
 ١٥١ و ١٥٢ و ١٥٣ و فقه السنة ج ٢ ص ٥٢٨ و مستدرك الوسائل ج ١٨
 ص ٢٤٨ والأمالي للشيخ الطوسي ص ٢٦٣ و عوالي الالآل ج ١ ص ٢٣٥ وج ٣
 ص ٥٨٨ والبحار ج ٩٣ ص ٩٧ ص ٣٢ وجامع أحاديث الشيعة ج ٢٦
 ص ٢٠٧ والغدير ج ٨ ص ١٦٨ و ١٧٠ و ١٧٢ و مكاتيب الرسول ج ٢ ص ١٢٢
 و ١٢٣ و ١٢٥ و ١٢٧ و اختلاف الحديث للشافعي ص ٥٦٥ و ٥٦٦ و مسند
 أحمد ج ١ ص ١١٩ و ١٢٢ وج ٢ ص ١٨٠ و ١٩٤ و ٢١١ و سنتن ابن ماجة ج ٢
 ص ٨٨٨ و سنتن أبي داود ج ١ ص ٦٢٥ وج ٢ ص ٣٦٨ و ٣٧٥ و سنتن الترمذى
 الترمذى ج ٢ ص ٤٣٣ و سنتن النسائي ج ٨ ص ٢٠ و ٢٤ و المستدرك للحاكم ج ٢
 ص ١٤١ و سنتن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ١٠٠ و ١٩٤
 و مجمع الزوائد ج ٦ ص ٢٩٢ وفتح الباري ج ٤ ص ٧٣ وج ١٢ ص ١٨٠ و ٢٣١ و
 ٢٣٢ و عمدة القاري ج ٢ ص ١٦١ و ١٦٢ و عمدة القاري ج ١٠ ص ٢٣٣ وج ٢٤
 ص ٦٦ و تحفة الأحوذى ج ٤ ص ٥٥٧ و عون المعبود ج ٧ ص ٣٠٣ وج ١٢
 ص ١٤٥ و ١٦٨ و المصنف ابن أبي شيبة الكوفي ج ٦ ص ٣٦٤ و سنتن
 الكبرى للنسائي ج ٤ ص ٢١٧ و ٢١٨ و ٢٢٠ و سنتن الكبرى النسائي ج ٥
 ص ٢٠٨ و ٢٠٩ و مسند أبي يعلى ج ١ ص ٤٢٤ و ٤٦٢ و المتلقى من سنتن المسندة
 ص ٢٦٩ و صحيح ابن خزيمة ج ٤ ص ٢٦ و شرح معانى الآثار ج ٣ ص ١٩٢ و
 ١٩٣ و ١٩٤ و المعجم الكبير ج ٢٠ ص ٢٠٦ و سنتن الدارقطني ج ٣ ص ١٠٠ =

الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة ١٢٧

ولم يقل: إن أهل القتيل إن رضوا بالدية فيها، وإن لم يرضوا بها فلهم

= ومعرفة علوم الحديث ص ١٣٩ ومعرفة السنن والآثار للبيهقي ج ٦ ص ١٤٩ و
١٥٥ و ٢٣٢ و ٢٣٦ و ٢٦٧ و ٢٦٦ و ٢٦٨ و ٢٦٩ والإستذكار لابن عبد البر
ج ٥ ص ٣٦ وج ٨ ص ١٢١ و ١٢٢ و ١٢٣ و ١٢٤ و ١٧٧ والتمهيد لابن عبد
البر ج ٤ ص ٢٣٤ والكافي لابن عبد البر ص ٥٨٧ وتنقية التحقيق في أحاديث
التعليق للذهبي ج ٢ ص ٢٢٧ وتخریج الأحادیث والآثار للزیلیعی ج ١ ص ١٠٨
وج ٢ ص ٣٣٧ ونصب الرایة للزیلیعی ج ٤ ص ٢٤٦ وج ٦ ص ٣٢٩ و
والدرایة في تخریج أحادیث المدایة لابن حجر ج ٢ ص ٢٦٢ وكترا العمال ج ١
ص ٩٢ و ٩٣ وج ٤ ص ٤٣٥ وج ١١ ص ٣٢٧ و ٣٣٦ وج ١٤ ص ١٣٠ وج ١٥
ص ٦ و ٩٦ وج ١٦ ص ٧٠٩ وأحكام القرآن لمحمد بن إدريس الشافعی ج ١
ص ٢٧٥ و ٢٨٤ وأحكام القرآن للجصاص ج ١ ص ١٧٣ و ١٧٤ و
ومفردات غریب القرآن للراغب الأصفهانی ص ٣٥٠ وتفسیر الرازی ج ١٩
ص ١٤٦ والتسهیل لعلوم التنزیل ج ١ ص ١٧٨ وتفسیر الالوسي ج ٦ ص ١٤٨
وأضواء البيان للشنتقطی ج ٤ ص ٢٠٨ وعدة الأصول (ط) ج ٢ ص ٤٤٥ و (ط
ق) ج ٣ ص ١١ ومعارج الأصول ص ١٠٠ والمستصنفی للغزالی ص ٢٥٦ و ٣٢٥
والمحصول للرازی ج ٣ ص ١٣٦ و ١٣٨ وضعفاء العقیلی ج ٢ ص ٩٨ والکامل
لابن عدی ج ٥ ص ٣٣٢ والکامل لابن عدی ج ٧ ص ١٩١ وتهذیب الکمال
للمزی ج ٢٦ ص ٢٨ وتأریخ الإسلام الذهبي ج ٢ ص ٥٥٧ وإمتعان الأسماء
للمقریزی ج ١٤ ص ٤٨٤ وسبل المدى والرشاد ج ١٢ ص ٣١٠ وغریب الحديث
لابن سلام ج ٢ ص ١٠٤ والنهاية في غریب الحديث لابن الأثیر ج ٣ ص ٣٢٥
ولسان العرب ج ٣ ص ٣١٢ وجمع البحرين الشيخ ج ٣ ص ٢٦٧ وتاج العروس
ج ٥ ص ١٤٥ ونهج الحق وكشف الصدق ص ٥٤٢ و ٥٤٣ وتدوین السنّة الشریفة
للجلالی ص ٥٤.

أن يقتلوه. كما تزعم بعض الروايات.

ونوضح ذلك فيما يلي:

١ - إن النصوص الكثيرة صرحت: بأنه لا يقتل مسلم (أو مؤمن) بكافر^(٤). ويشهد لهذا: نفس خطبة النبي «صلى الله عليه وآله» التي نحن

(١) راجع: سنن ابن ماجة ج ٢ ص ٨٨٧ و ٨٨٨ والجامع الصحيح للترمذى ج ٤ ص ٧ و
١٨ ومسند أحادى ج ١ ص ٧٩ و ١١٩ و ١٢٢ وج ٢ ص ٢١١، وكتاب الأم ج ٦
ص ٣٣ و ٩٢ وج ٧ ص ٢٥٥ وسنن النسائي ج ٨ ص ٢٣ والسنن الكبرى للبيهقي
ج ٨ ص ٢٨ و ٣٠ و ١٩٤ وعن صحيح البخارى ج ٦ ص ٢٥٣٤ ح ٦٥١٧
وأحكام القرآن للجصاصى ج ١ ص ٦٥ و ١٦٥ و ١٦٩ والإعتبار للحازمى ص ١٩٠
وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ١ ص ٢١٠ وسنن أبي داود ج ٤ ص ١٨٠
و ١٨٩ ونيل الأوطار ج ٧ ص ١٠ و ١٥٠ و ١٥٢ و ١٥٣ والديات لأبي عاصم
و ١٨١ ونيل الأوطار ج ٧ ص ١٦ وحواشي الشيرازي ج ٨ ص ٤٠٠ وإعانة
ص ٢٧ و ٥١ ومغني المحتاج ج ٤ ص ١٦ وحواشي الشيرازي ج ٨ ص ٤٠٠
الطالبين ج ٤ ص ١٣٤ والمغني ج ٩ ص ٣٤١ و ٣٤٢ وج ١٠ ص ٣٠٧ والشرح
الكبير ج ٩ ص ٣٦٠ و ٣٦١ وج ١٠ ص ٣٠٦ وكشف القناع ج ٥ ص ٦٦٦ والمحل
ج ١٠ ص ٣٥٣ ونيل الأوطار ج ٧ ص ١٥٠ و ١٥٢ و ١٥٣ و ١٥٤ و عوالي اللآلية
ج ٢ ص ١٥٨ والغدير ج ٨ ص ١٦٨ و ١٧١ و ١٧٢ و مكتاب الرسول ج ٢
ص ١١٤ و ١٢٥ و كتاب المسند ص ٣٤٤ ومسند أحادى ج ٢ ص ١٧٨ و ١٨٠
و ١٩٢ وسنن الدارمى ج ٢ ص ١٩٠ و صحيح البخارى ج ١ ص ٣٦ وج ٤ ص ٣٠
وج ٨ ص ٤٥ وسنن ابن ماجة ج ٢ ص ٨٨٧ وسنن الترمذى ج ٢ ص ٤٣٢ وسنن
النسائي ج ٨ ص ٢٤ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣٣ و ٣٤
وجمع الزوائد ج ٦ ص ٢٩٣ وفتح البارى ج ٤ ص ٧٣ وج ١٢ ص ٢٢٢ وعمدة
القارى ج ٢ ص ١٦١ و ١٦٢ وتحفة الأحوذى ج ٤ ص ٥٥٧ والمصنف للصنعاني ج ٩

الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة ١٢٩
بصدق الحديث عنها، فراجعها فيما تقدم.

٢ - قد صرحت النصوص الكثيرة أيضاً: بأن دية الكافر هي نصف
دية المسلم^(١).

ص ٤٠٤ وج ١٠ ص ٩٩ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٦ ص ٣٦٣ وج ٦ ص ٣٦٣ و
٣٦٤ والسنن الكبرى للنسائي ج ٤ ص ٢٢٠ ومسند أبي يعلى ج ١ ص ٣٥١ وج ٨
ص ١٩٧ والمتقى من السنن المسندة ص ٢٠١ وشرح معانى الآثار ج ٣ ص ١٩٢ و
١٩٦ والأحاديث الطوال ص ١٥٠ والمعجم الأوسط ج ٣ ص ٨١ وسنن الدارقطني
ج ٣ ص ٩٩ ومعرفة السنن والآثار ج ٦ ص ١٥١ وج ٧ ص ٣٨ والفايق في غريب
الحديث ج ٣ ص ١٥٨ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٧ ص ٢٨١ ونصب الراية ج ٤
ص ٢٤٦ وج ٦ ص ٣٢٩ والجامع الصغير ج ٢ ص ٧٥٨ وكتنز العمال ج ١ ص ٩٨ و
٩٩ وج ٥ ص ٣٧٥ وج ٥ ص ٨٤٧ وج ١٥ ص ٦ وفيض القدير ج ٦ ص ٥٨ وأحكام القرآن
للهصاص ح ١ ص ١٧٣ وتفسير الثعلبي ح ٢ ص ٥٤ وأحكام القرآن لابن عربى ح ٢
ص ١٢٩ والجامع لأحكام القرآن ح ٢ ص ٢٤٧ وج ٦ ص ١٩١ وج ٧ ص ١٣٤
وتفسير القرآن العظيم ح ١ ص ٢١٥ وج ٢ ص ٥٩ وتفسير الآلوسي ح ٦ ص ١٩١
وأحكام لابن حزم ج ٥ ص ٦٤١ وأحكام للأمدي ح ٢ ص ٢٥٨ والطبقات
الكبرى ج ١ ص ٤٨٦ وسير أعلام النبلاء ج ٨ ص ٤١ وميزان الإعتدال ج ٣ ص ١٤٨
وتاريخ الإسلام ج ٩ ص ٣٩٠ والبداية والنهاية ج ٧ ص ٢٩٧ و ٢٩٨ وإمتناع الأسماع
ج ١ ص ٣٩٣ وسبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٤٣ وج ٩ ص ٢١٢ والسيرة الحلبية
ج ٣ ص ٤٩ وغريب الحديث ج ٢ ص ١٠٢ و ١٠٦ و ١٠٧ والنهاية في غريب
الحديث ج ٣ ص ٣٢٥ ولسان العرب ج ٣ ص ٣١٢ .

(١) الديات لأبي عاصم ص ٥ وسنن النسائي ج ٨ ص ٤٥ والجامع الصحيح
للترمذى ج ٤ ص ١٨ وأمثال الطوسي ص ٢٦٣ والبحار ج ٩٣ ص ٨١ وج ٩٧

وفي بعض النصوص عبر: بالمعاهد^(٣).

وفي بعضها عبر: بأهل الكتاب^(٤).

= ص ٣٢ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٢٩ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٦
ص ٣٦١ والمتقدى من السنن المسندة ص ٢٦٤ وصحیح ابن خزيمة ج ٤ ص ٢٦
والإسْتَذْكَار ج ٨ ص ١١٧ وراجع: المجموع للنووي ج ١٩ ص ٥٢ والدرایة في
تخریج أحادیث الروایة ج ٢ ص ٢٧٤ ونیل الأوطار ج ٧ ص ٢٢١ و ٢٢٢
ومسند أبودج ٢ ص ١٨٠ وسنن الترمذی ج ٢ ص ٤٣٣ وتحفة الأحوذی ج ٤
ص ٥٥٨ وسنن الدارقطنی ج ٣ ص ١٠٢ والتمهید ج ١٧ ص ٣٦٠ وتنقیح
التحقیق في أحادیث التعليق ج ٢ ص ٢٤٦ ونصب الرایة ج ٦ ص ٣٨٥ والجامع
الصغریر ج ١ ص ٦٥٢ وکنز العمال ج ١٦ ص ٧٠٩ وأحكام القرآن للجصاص
ج ٢ ص ٣٠٠ وتاریخ الإسلام ج ٢ ص ٥٥٧ وتفسیر القرآن العظیم لابن کثیر
ج ١ ص ٥٤٨.

(١) سنن ابن ماجة ج ٢ ص ٣٨٦ والمغني ج ٩ ص ٥٢٨ والشرح الكبير ج ٩ ص ٥٢٢
وسبل السلام ج ٣ ص ٢٥١ ونیل الأوطار ج ٧ ص ٢٢٤ والغدیر ج ٨ ص ١٧٢
وسنن أبي داود ج ٢ ص ٣٨٦ وجمع الزوائد ج ٦ ص ٢٩٩ وعون المعبد ج ١٢
ص ٢١٠ والمعجم الأوسط ج ٧ ص ٣٠٩ والتمهید ج ١٧ ص ٣٦٠ ونصب
الرایة ج ٦ ص ٣٨٦ والدرایة في تخریج أحادیث الروایة ج ٢ ص ٢٧٤ والجامع
الصغریر ج ١ ص ٦٥٢ وکنز العمال ج ١٥ ص ٥٤ وشرح مسند أبي حینیة
ص ٢٠٨٠ وأضواء البيان ج ٣ ص ١١٥.

(٢) سنن ابن ماجة ج ٢ ص ٨٨٣ وسنن النسائي ج ٨ ص ٤٥ وسنن أبي داود ج ٤
ص ١٨٤ و ١٩٤ وراجع: كتاب الأم ج ٧ ص ٢٩١ وفقه السنة ج ٢ ص ٥٦٤
وسنن الدارقطنی ج ٣ ص ١٢٠.

الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة ١٣١
ولا يعقل أن تكون دية المشرك أكثر من دية الكتّابي، فضلاً عن أن
تصل إلى مستوى دية المسلم المؤمن !!

٣ - على أن نفس تناقض النصوص يشير إلى عدم إمكان الاعتماد على
ما زعموه في أمر قاتل «أحمر بأساً»، فهل أعطى الديمة مائة من الإبل؟! أم
أعطاهن غنماً؟! وهل خطب وهو مستند ظهره إلى الكعبة؟! أم خطب وهو
على ظهر راحلته؟!

٤ - قوله «صلى الله عليه وآله» في الخطبة عن مكة: «ولم تحل لي إلا هذه
الساعة » يتناقض مع النصوص الأخرى ..

لأن المفروض: أنها إنما أحلت له ساعة من نهار في أول يوم من أيام الفتح.
وأخطبه المتقدمة تصرح: بأن قتل الهذلي كان في اليوم التالي.
ثم إن الحكم في قتيل المشركين هو: تخير أهله بين أن يقتلوا القاتل،
وبين أن يأخذوا الديمة. فلماذا فرض عليهم الديمة، ثم حكم بهذا التخير على
من يأتي بعد ذلك؟!
ولكن أبي حنيفة خالف في ذلك، فقال: إن دية غير المسلم كدية المسلم^(١).

(١) راجع: الغدير ج ٨ ص ١٧٢ عن شرح سنن ابن ماجة في ذيل الحديث المشار إليه،
وراجع: الخلاف للطوسي ج ٥ ص ٢٦٥ وجامع الخلاف والوفاق ص ٥٦٣
والبيان الفقهي ج ٤٠ ق ٢ ص ٧٢ ومعنى المحتاج ج ٤ ص ٥٧ وحواشي
الشراوي ج ٨ ص ٤٥٦ ونيل الأوطار ج ٧ ص ٢٢٢ وفقه السنة ج ٢ ص ٥٦٦
وتنقيح التحقيق في أحاديث التعليق للذهبـي ج ٢ ص ٢٤٥ ونصب الراية ج ٦
ص ٣٩٠ والدرية في تحرير أحاديث الهدـاية ج ٢ ص ٢٧٦ وكنز العمال ج ١٥
ص ١٤٠ وشرح مسند أبي حنيفة ص ٢٠٩ وتفسير الرازـي ج ١٠ ص ٢٣٦.

وقد يحق للبعض: أن يحتمل، أو يظن: بأن سبب هذا الخلاف هو السعي إلى تزييه رأي بعض الخلفاء عن الزلل والخطل، أو لأجل اعتبار كلامهم شرعيًا وسنة، يمكن الأخذ بها حتى حينما تختلف شرع الله وسنة رسوله.. وخصوصاً إذا كان ذلك الخليفة هو عمر بن الخطاب، فقد قالوا: إن عمر بن الخطاب قدم الشام، فوجد رجلاً من المسلمين قتل رجلاً من أهل الذمة، فهمَّ أن يقيده، فقال له زيد بن ثابت: أتقييد عبدك من أخيك؟ فجعله عمر دية^(١).

وفي نص آخر: أن أبو عبيدة اعترض على عمر في قصة مشابهة، فعلد إلى الديمة^(٢).

ولعلها قصة واحدة، ويكون أبو عبيدة وزيد قد اعترضا معاً على عمر. إلا إذا ثبت: أن أحدهما لم يكن مع عمر في سفره إلى الشام. وفي حادثة أخرى: ضرب عبادة بن الصامت ذمياً (نبطياً)، فشجه، لأنه أبي أن يمسك له دابته، فأراد عمر أن يقتض له منه، فقال زيد بن ثابت:

(١) راجع: المصنف للصناعي ج ١٠ ص ١٠٠ والغدير ج ٦ ص ١٣٣ عن كنز العمال

ج ١٥ ص ٩٤ و ٩٧ عن عبد الرزاق، وابن جرير، والسنن الكبرى للبيهقي ج ٨

ص ٣٢ وراجع: المصنف لابن أبي شيبة ج ٦ ص ٤١٩ ومعرفة السنن والأثار ج ٦

ص ١٥٤ وتاريخ مدينة دمشق ج ١٩ ص ٢٩٧ وتنذكرة الحفاظ ج ١ ص ٣١.

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٣٢ وكنز العمال ج ١٥ ص ٩٤ و ٩٧ والغدير ج ٦ ص ١٣٣.

الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة ١٣٣
 أتقدر عبدك من أخيك، فترك القود، وقضى عليه بالدية^(١).
 وفي عهد عثمان: تتكرر الحوادث بنفس الطريقة، وتكون لها نفس
 النتائج، فراجع المصادر^(٢).
 ولعل هذا هو الذي دعا أبا حنيفة للحكم بلزوم كامل الديمة في غير
 المسلمين..

أول قتيل وداء النبي ﷺ :

وقد تقدم: أن ابن هشام زعم: أن هذا القتيل الذي قتلته خزاعة، هو
 أول قتيل وداء رسول الله «صلى الله عليه وآله» !!
 لكن هذا غير مسلم، فقد تقدم أنهم يقولون: إنه «صلى الله عليه وآله»
 كان قد ودى قتيلاً هو في خيبر^(٣) فراجع.

لعلها خطبة أخرى في مكة:

روي في الكافي، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حنان، عن أبيه، عن

(١) السنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٣٢ وكنز العمال ج ١٥ ص ٩٤ ومعرفة السنن والأثار
 للبيهقي ج ٦ ص ١٥٤ وتاريخ مدينة دمشق ج ١٩ ص ٢٩٧ وتدكرة الحفاظ للذهبي
 ج ١ ص ٣١ والغدير ج ٦ ص ١٣٣ وسير أعلام النبلاء ج ٢ ص ٤٤٠.

(٢) راجع: كتاب الأم ج ٧ ص ٣٣٨ و ٣٣٩ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٣٣ و ٧٦
 والجوهر النقي ج ٨ ص ٣٣ والغدير ج ٨ ص ١٦٧ وكتاب المسند ص ٣٤
 ومعرفة السنن والأثار ج ٦ ص ١٥٠.

(٣) السيرة الخلبية ج ٣ ص ١٠٣ وراجع: عون المبود ج ١٢ ص ١٨٨ والجامع
 لأحكام القرآن ج ٥ ص ٣١٧ وحاشية السندي على النسائي ج ٨ ص ٤٤.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله وسلامه ج ٢٣
أبي جعفر «عليه السلام». ونقله المجلسي عن كتاب المؤمن، عن ابن
محبوب، عن علي بن رئاب، عن أبي عبيدة الحذاء، عن أبي جعفر «عليه
السلام»، قال:

«لما كان يوم فتح مكة، قام رسول الله «صلى الله عليه وآلـه وسـلام» في الناس
خطيباً، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال:
أيها الناس، ليبلغ الشاهد الغائب، إن الله تبارك وتعالى قد أذهب عنكم
نخوة الجاهلية، والتفاخر بآبائها وعشائرها.
أيها الناس إنكم من آدم، وآدم من طين.
ألا وإن خيركم عند الله وأكرمكم عليه أنقاكم وأطوعكم له.
ألا وإن العربية ليست بأب والد، ولكنها لسان ناطق، فمن طعن
بينكم، وعلم أنه يبلغه رضوان الله حسنه.
ألا وإن كل دم مظلمة، أو إحنة، كانت في الجاهلية، فهي مطل تحت
قدمي إلى يوم القيمة»^(١).

وروى عدة من أصحابنا، عن أحمد بن عيسى، عن أحد بن محمد بن

(١) البخاري ج ٢١ ص ١٣٧ و ١٣٨ وج ٦٤ ص ١٧٥ وج ٧٠ ص ٢٩٣ عن الكافي ج ٨
ص ٢٤٦ وعن ج ١ ص ٤٠٣ و ٤٠٤ عن كتاب المؤمن، ودعائم الإسلام ج ٢
ص ١٩٩ ومعاني الأخبار ص ٢٠٧ وشرح أصول الكافي ج ١٢ ص ٣٣٩
ومستدرك الوسائل ج ١٢ ص ٨٩ وج ١٤ ص ١٨٤ وكتاب الزهد ص ٥٦
وجامع أحاديث الشيعة ج ١٤ ص ٧٥ وج ٢٠ ص ٧٦ ودرر الأخبار ص ٤٩٨
وراجع: تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٦٠ ولسان العرب ج ١٥ ص ٣٢٤ وموسوعة
أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» ج ١١ ص ٢٨٦.

الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة ١٣٥
أبي نصر، عن أبي بن عثمان، عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله «عليه السلام»: أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» خطب الناس في مسجد الخيف، فقال:

نَصَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا، وَحَفَظَهَا، وَبَلَغَهَا مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا،
فَرَبِّ حَامِلِ فَقِهِ غَيْرِ فَقِيهِ، وَرَبِّ حَامِلِ فَقِهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا
يَغْلُبُ عَلَيْهِنَّ قَلْبٌ امْرَئٌ مُسْلِمٌ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَالنَّصْحَةُ لِأَئِمَّةِ
الْمُسْلِمِينَ، وَاللَّزُومُ لِجَمَاعَتِهِمْ، فَإِنْ دَعَوْتُهُمْ مَحِيطَةً مِنْ وَرَائِهِمْ، الْمُسْلِمُونَ
إِخْرَاجُهُمْ تَكَافَأْ دَمَاؤُهُمْ، وَيَسْعَى بِذَمَّتِهِمْ أَذْنَاهُمْ^(١).

ونقول:

قد صرحت الرواية المتقدمة عن الإمام أبي جعفر «عليه السلام»: بأنه
«صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد خطب الناس بمكة يوم الفتح ..
أما الرواية الثانية عن الإمام الصادق «عليه السلام» فليس فيها ما يدل
على: أن ذلك كان في يوم الفتح، فلعل ذلك كان في حجة الوداع.

(١) راجع: شرح أصول الكافي ج ٧ ص ١٤ والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج ٩
ص ٥٢٥ وج ٢٩ ص ٧٥ و ٧٦ و (ط دار الإسلامية) ج ٦ ص ٣٦٦ وج ٢٤٢
ص ٥٥ و ٥٦ والبحار ج ٢٧ ص ٦٨ و ٦٩ وج ٣٧ ص ١١٤ وج ٦٧ ص ١١٤
وج ٧٤ ص ١٣٠ و ١٤٦ وج ٩٧ ص ٤٦ و جامع أحاديث الشيعة ج ١ ص ٢٣٠
ومكيال المكارم ج ٢ ص ٢٣٥ وأمالي الصدوق ص ٤٣٢ و تحف العقول ص ٤٣
والغارات ج ٢ ص ٨٢٨ و مستدرك سفينة البحار ج ٣ ص ٨٣ وج ٩ ص ١٢٦
وموسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» ج ١ ص ١٢٨ وتفسير القمي
ج ١ ص ١٧٣.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله ج ٢٣
 كما أن من القريب جداً: أن يكون «صلى الله عليه وآلـه»، قد خطب الناس في فتح مكة مرات عديدة، حيث إن إقامته فيها قد امتدت أياماً كثيرة، كما تقدم في أوائل الحديث عن فتح مكة..
 فعل ما روي عن الإمام أبي جعفر «عليه السلام» يراد به إحدى تلك الخطب.

ومن جهة أخرى، فإن التأمل في هذه الخطبة يعطي: أن ثمة أموراً كثيرة كان «صلى الله عليه وآلـه» يتصدى لمعالجتها.
 وقد ركزت هذه الخطبة على العصبية العربية، ونخوة الجاهلية، والتفاخر بالأباء، والعشائر.
 وبعد أن قدم الدليل العقلي على عدم صحة ذلك، باعتبار: أن الجميع من آدم، وآدم من طين. ولا معنى للتفريق، ولا موجب لتمييز هذا على ذاك، ولا العكس.

وحيث إن التنازل، والولادة من هذا الأب أو من ذاك، في المكان والزمان المحدد ليست من الأمور الاختيارية للإنسان، فقد أعطى ضابطة تخضع للإختيار، ويقدر عليها البشر كلهم، وهي: التقوى والعمل الصالح، والطاعة لله سبحانه تعالى، لا للطواوغيت، ولا للأهواء.
 وأما اللغة فإنها هي الأخرى لا تعطي امتيازاً، لأنها مجرد وسيلة تعبير، ولسان ناطق، فلا معنى للتعصب لها. حتى لو قلنا: بأن الأبوة والوالدية تبرر التعصب.

ثم إنه «صلى الله عليه وآلـه» أعلن بطلان كل مظلمة، أو إحتنة كانت في الجاهلية. وأعلن أنها تحت قدميه إلى يوم القيمة.

الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة ١٣٧
وبذلك يكون قد أعطى الضابطة، ورسم المنطلق الصحيح لعلاقات الناس ببعضهم البعض. وأعلن موقفه من منطق الجاهلية، وغسل بذلك أدانها، وخلص الناس من تبعاتها..

تجديد أنصاب الحرم:

قالوا: أول من نصب أنصاب الحرم إبراهيم «عليه السلام»، كان جبريل «عليه السلام» يدلله على مواضعها. فلم تحرك حتى كان إسماعيل «عليه السلام» فجدها، ثم لم تحرك حتى كان قصي بن كلاب فجدها، ثم لم تحرك حتى كان يوم الفتح، فبعث رسول الله «صلى الله عليه وآله» تميم بن أسد الخزاعي، فجدد أنصاب الحرم^(١).

ونقول:

إن هذا التسلسل الذي ذكروه فيمن تصدى لتجديد أنصاب الحرم يشير إلى أن هناك أناساً اختارهم الله تعالى لهذا الأمر..

ولعلنا نستطيع أن نفهم من اختيار هؤلاء الأشخاص لذلك أمرين:
أحدهما: أن قصي بن كلاب، وهو أحد آباء رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم يكن إنساناً عادياً، بل لعله كان من الأنبياء، بل من ذوي المراتب

(١) سبل المدى والرشاد ج ١ ص ٢٠٣ وج ٥ ص ٢٤٩ عن الواقدي، والأزرقي،
والغازى للواقدي ج ٢ ص ٨٤٢ وفقه السنة ج ١ ص ٦٨٩ وكتنز العمال ج ١٤
ص ١١٣ والدر المثور ج ١ ص ١٢٢ و ١٢٣ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢
ص ١٣٧ وج ٤ ص ٢٩٥ وأسد الغابة ج ١ ص ٢١٤ والإصابة ج ١ ص ٤٨٧
وإمتناع الأسماع ج ١ ص ٣٩٥ وعيون الأثر ج ٢ ص ٢٠٢.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣
العليا فيهم. وقد تقدم في بعض الموضع من هذا الكتاب: أن الحديث الذي يقول: ما زال الله ينقلني من صلب نبي إلى صلب نبي، حتى أخرجنني من صلب أبي عبد الله^(١) يدل على أن قصيًا كان من الأنبياء أيضًا.

الثاني: إن الذين تصدوا لوضع أنصاب الحرم، ولتجديدها هم رسول الله «صلى الله عليه وآله» وآباؤه الظاهرون. وليس فيهم أي نبي من غير آبائه «صلى الله عليه وآله»..

وفي هذا إشارة ظاهرة إلى موقع رسول الله «صلى الله عليه وآله» من هذا البيت، وهذا البلد، واحتصاص إبراهيم، وإسماعيل، وذريته به. كما أن اقتران اسم قصي باسم هؤلاء الأنبياء العظام يدل على مقامه، وعلو درجته أيضًا.

النبي ﷺ يقترض أموالاً ويقسمها:

عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي قال:
أرسل رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم الفتح، فاستسلف من عبد الله بن أبي ربيعة بن المغيرة أربعين ألف درهم، فأعطاه، فلما فتح الله تعالى هوازن، وغنمته أموالها ردتها، وقال: «إنها جزاء السلف الحمد والأداء».

(١) سبل المدى والرشاد ج ١ ص ٢٣٥، وراجع: بجمع الزوائد ج ٧ ص ٨٦ وتفسير السمعاني ج ٤ ص ٧١ وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٣٦٥ وإختيار معرفة الرجال ج ٢ ص ٤٤٨ ومعجم رجال الحديث ج ١٨ ص ١٣٢ وامتناع الأسماء ج ٣ ص ١٩٠ والبحارج ج ١٥ ص ٣ و ج ٣٧ ص ١٧٥ و تفسير فرات ص ٥٠٥.

الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة ١٣٩
وقال له: «بارك الله لك في مالك وولدك»^(١).

وعن أبي حصين الذهلي، قال: استقرض رسول الله «صلى الله عليه وآله» من ثلاثة نفر من قريش، من صفوان بن أمية خمسين ألف درهم فأقرضه. ومن عبد الله بن أبي ربيعة أربعين ألف درهم. ومن حويطب بن عبد العزى أربعين ألف درهم، فكانت ثلاثين ومائة ألف درهم، فقسمها رسول الله «صلى الله عليه وآله» بين أصحابه من أهل الضعف.

قال أبو حصين: فأخبرني رجال من بني كنانة كانوا مع رسول الله «صلى الله عليه وآله» في الفتح: أنه قسم فيهم دراهم، فيصيب الرجل خمسين درهماً، أو أقل، أو أكثر من ذلك^(٢).

زاد الواقدي قوله: ومن ذلك المال بعث إلى بني جذيمة^(٣).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥٧ عن الواقدي ونقله في هامشه عن: المغازي الواقدي ج ٢ ص ٨٦٣ والنسائي في البيوع باب ٩٧، والبيهقي في السنن ج ٥ ص ٣٥٥ وأبي نعيم في الخلية ج ٧ ص ١١١ والبخاري في التاریخ ج ٥ ص ١٠ وابن السنی ص ٢٧٢، ومسند أحادیث ج ٤ ص ٣٦ وابن ماجة (٢٤٢٤) وراجع: السنن الكبرى للنسائي ج ٤ ص ٥٧ وج ٦ ص ١٠١ والأذكار التووية ص ٣١٠ وسنن النسائي ج ٧ ص ٣١٤ والسيرة الخلية ج ٣ ص ١٠٤ و (ط دار المعرفة) ص ٥٨ والإصابة ج ٤ ص ٧٠ وإمتناع الأسماع ج ١ ص ٤٠٠ .

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥٨ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٦٣ و ٨٦٤ والسيرة الخلية ج ٣ ص ١٠٤ وإمتناع الأسماع ج ١ ص ٤٠٠ .

(٣) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥٨ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٦٤ وإمتناع الأسماع ج ١ ص ٤٠٠ .

فالنبي «صلى الله عليه وآله» لا يعد الفقراء من أصحابه بالمال، ولا يمتهن به، كما أنه لا يتضرر إلى حين حصول المال عنده لفرقه عليهم، بل هو حين يرى حاجة أصحابه، يبادر إلى الاستدانة، لسد عوز أهل الحاجة منهم. وحين أوقع خالد بن الوليد ببني جذيمة بغير حق، بادر النبي «صلى الله عليه وآله» إلى إصلاح الخلل، ورتك الفتنة من هذا المال الذي افترضه. وأصبح هو المسؤول عن أدائهم كشخص.

فهو «صلى الله عليه وآله» حين أخذ المال للفقراء من أصحابه، ثم للملطومين بسبب عدوان خالد لم يجعل أداء المال المفترض بعهدة بيت المال. ولم يشرك معه أحداً في تحمل مسؤولية الأداء، ولا طالب خالداً ومن معه بشيء مما أخذوه، أو أتلفوه، أو تسببوها بنشوء حق فيه، بل تحمل هو نفسه «صلى الله عليه وآله» كامل المسؤولية عن الأداء.

على أن ثمة أمراً آخر تحسن الإشارة إليه، وهو أن اقتراض النبي «صلى الله عليه وآله» ثم أداؤه لما افترضه، يعطي دروساً للناس في ذلك المحيط الجديد، مفادها:

١ - أنه رغم كل هذا الاتساع في النفوذ، وكل هذه النجاحات التي حققها «صلى الله عليه وآله» لم يكن يهدف إلى الإحتفاظ بالمال ليكون ذا قوة إقتصادية هائلة.

٢ - إنه برغم انتصاره العظيم الذي لم تمض بضعة أيام على حصوله لا يأخذ شيئاً من أموال هؤلاء الذين حاربوه طيلة كل تلك السنين، وقد هيمن الآن على بلادهم بقوة السلاح، رغم أن له الحق في أخذ تلك الأموال، كما كان له الحق في استرداد مغاربيه منهم، ولكنه لم يفعل ذلك، بل أطلقهم، ولم

الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة ١٤١
يتعرض لأموالهم. رغم حاجة وفقر أصحابه الذين تحملوا المشقات، وعانوا
الكثير معه، لكسر شوكة هؤلاء الطغاة والظالمين والجبارين.

٣ - إنه لم يستعمل نفوذه، ولا استفاد من هيبة النصر، ومن إطلاق
سراح أرقائه لاستدراجه هؤلاء الذين ينعمون بعفوه، ويسرحون ويمرحون
مستفيدين من حلمه وكرمه - استدراجهم - إلى تقديم هدايا الشكر،
والتعبير عن الامتنان لما لاقوه لديه من عفو وكرم وسامح !

٤ - وحين أدى إليهم ما افترضه كان الشعار الذي رفعه هو أن «جزاء
السلف الحمد، والأداء»، ليكون بذلك قد أعطاهم الأمثلة في أداء
الأقواء، وأنه لا بد أن يكون أداء مع عرفان الجميل، ومع حمد وثناء.

٥ - إن هذا الأداء مع الحمد لا بد أن يقنعهم بأنه لا مطعم له بأموالهم،
وأنه لا يريد قهرهم والتعامل معهم بجبارية واستكبار..

٦ - وآخر كلمة نقولها هي: إنه «صلى الله عليه وآلـه» يعطيهم درساً عن
كيفية تعامل القائد والرئيس مع مرؤوسه، وعن أنه لا بد أن يشعر بالآدميين،
ويعيش مشاكلهم، وأن يعمل على حلها، منها كلفه ذلك من تضحيات.

صفائر أربع !! أم وفرة ؟!:

عن أم سلمة قالت: صفت رأس النبي «صلى الله عليه وآلـه» بذى
ال الخليفة أربع صفائر، فلم يحله حتى فتح مكة، ومقامه بمكة حتى حين أراد
أن يخرج إلى حنين حلّه، وغسلت رأسه بسدر». .

وعن أم هانئ قالت: قدم النبي «صلى الله عليه وآله» مكة وله أربع
غدائر تعني ضفائر^(١).

ونقول:

إن ما نعرفه عن شعر رسول الله «صلى الله عليه وآله» هو أنه وفرة لم
يبلغ الفرق، فكان إذا طال لم يتجاوز شحمة أذنه^(٢).

فمن وصف شعره «صلى الله عليه وآله» بأنه جُمَّة، وهو الشعر الذي يتزل
على المنكبين، أو لُمَّة، وهو الشعر الذي يتجاوز شحمة الأذنين، فلعله أخذه
من الحديث الذي ذكرناه آنفًا، من أنه قد ضفر شعره يوم الفتح أربع ضفائر.

(١) وراجع: المصنف لابن أبي شيبة ج ٦ ص ٥٧ وج ٨ ص ٥٣٦ وكنز العمال ج ٧
ص ١٦٢ والبداية والنهاية ج ٦ ص ٢٢ ومسند أحمد ج ٦ ص ٤٢٥ وسنن أبي
داود ج ٢ ص ٢٨٨ وسنن الترمذى ج ٣ ص ١٥٦ وفتح الباري ج ٦ ص ٤١٦
وج ١٠ ص ٣٠٤ وتحفة الأحوذى ج ٥ ص ٣٨٩ و ٣٩٠ وعون المعبد ج ١١
ص ١٦٣ ومسند ابن راهويه ج ٥ ص ٢٣ والشمائل المحمدية للترمذى ص ٣١
والمعجم الكبير ج ٢٤ ص ٤٢٩ والطبقات لابن سعد ج ١ ص ٤٢٩ والسيرة
الخلبية ج ٣ ص ٣٣٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤ ص ١٦٠ وسنن ابن ماجة ج ٢
ص ١١٩٩ وتاريخ بغداد ج ١٠ ص ٤٣٨.

(٢) مكارم الأخلاق ص ٧٠ وسبل المدى والرشاد ج ٢ ص ١٧ عن ابن عساكر،
والجامع للشرايع ص ٢٩ والحدائق الناضرة ج ٥ ص ٥٥٦ والبيانباع الفقهية ج ٢
ص ٦١٤ ومن لا يحضره الفقيه ج ١ ص ١٢٩ والوسائل (ط دار الإسلام) ج ١
ص ٤١٧ ومناقب الإمام أمير المؤمنين ج ١ ص ١٨ والبحار ج ٧٣ ص ٨٣ وجامع
أحاديث الشيعة ج ١٦ ص ٦٠٣ وفتح الباري ج ٦ ص ٤١٦ ومجموع البحرين ج ٤
ص ٥٢٦.

الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة ١٤٣

ونظن أن بعض من يريد هؤلاء الرواية تقديم خدمات لهم من الأمويين، أو الزبيدين، أو من غيرهم كانوا يطيلون شعرهم، ويجعلونه ضفائر، فأرادوا أن لا يعب ذلك عليهم، فجعلو للنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» في هذا نصيباً، إذ من أجل عين ألف عين تكرم.

رفع شعر النبي ﷺ إلى السماء:

وروي: أنه كان «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» يتمشط ويرجل رأسه بالمدرى، وترجله نساوته، وتتفقد نساوته تسرّعه، إذا سرح رأسه ولحيته، فيأخذن المشاطة، فيقال: إن الشعر الذي في أيدي الناس من تلك المشاطات، فاما ما حلق في عمرته وحجته فإن جبريل «عليه السلام» كان ينزل فيأخذه فيعرج به إلى السماء. ولربما سرح لحيته في اليوم مرتين^(١).

ومن المعلوم: أن الروايات قد صرحت: بأن جسد النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» قد رفع إلى السماء بعد استشهاده «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» بثلاثة أيام^(٢).

(١) مكارم الأخلاق ص ٣٣ والبحار ج ١٦ ص ٢٤٨ وج ٧٣ ص ١١٦ ومستدرك سفينة البحار ج ٥ ص ١١ وراجع: مستدرك الوسائل ج ١ ص ٤٤٣ وجامع أحاديث الشيعة ج ١٦ ص ٦١٧ وموسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» ج ١ ص ١٥٥ .

(٢) راجع: الرسائل العشر ص ٣١٦ والكافي ج ٤ ص ٥٦٧ ومن لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٥٧٧ وشرح أصول الكافي ج ١٢ ص ١٧٣ والوسائل (ط آل البيت) ج ١٤ ص ٣٢٣ و (ط دار الإسلامية) ج ١٠ ص ٢٥٤ ومستدرك الوسائل ج ١٠ ص ١٨٨ و المزار للمفید ص ٢٢١ وعواي الالآلی ج ٤ ص ٨٤ والبحار ج ١١ ص ٦٧ وج ٢٢ ص ٥٥٠ وج ٢٧ ص ٢٩٩ وج ٩٧ ص ١٣٠ وتفسير نور الثقلین =

وإذا كان دفن الشعر، وقلامة الأظفار يستحب دفنهما، وإذا كان جسد رسول الله «صلى الله عليه وآله» سوف يرفع إلى السماء، فمن الطبيعي أن يتولى جبرئيل رفع هذه الأمور التي تعود إلى جسده الشريف بمحو أو باخر إلى السماء، لتكون في نفس الموضع الذي يكون فيه جسده الشريف، تكريياً له «صلى الله عليه وآله» ورفعة شأنه.

شعرات النبي ﷺ لا تحترق:

ومن الواضح: أن لكل شيء من جسده «صلى الله عليه وآله» كرامة ومقاماً، وأن له شأناً مختلفاً فيه عن غيره.

وقد روي: أن رجلاً من ولد الأنصار أتى إلى الإمام الرضا «عليه السلام» بحقة فضة مغلٌ عليها، وقال: لم يتحفك أحد بمثلها. ففتحها وأخرج منها سبع شعرات، وقال: هذا شعر النبي «صلى الله عليه وآله». فميّز الرضا «عليه السلام» أربع طاقات منها، وقال: هذا شعره، فقبل في ظاهره دون باطنه.

ثم إن الرضا «عليه السلام» أخرجه من الشبهة بأن وضع الثلاثة على النار فاحتراقت ثم وضع الأربعه فصارت كالذهب^(١).

= ج ٥ ص ١١٩ ومنتقى الجمأن ج ١ ص ٣١٨ وجمع البحرين ج ١ ص ٢٣١

وراجع: بصائر الدرجات ص ٤٦٥ وتهذيب الأحكام ج ٦ ص ١٠٦ وجامع أحاديث الشيعة ج ١٢ ص ٢٥٩ والذرية ج ١٣ ص ٢٠٦ والدر النظيم ص ٤٢٢.

(١) مناقب آل أبي طالب ج ٣ ص ٥٨ ومدينة المعاجز ج ٧ ص ٢٣٥ و ٢٣٦ والبحار ج ٤٩ ص ٥٩ و ٦٠ ومستند الإمام الرضا للعطاري ج ١ ص ٢٥٠ وج ٢ ص ٤٨٢.

الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة ١٤٥
وروي عن عيسى بن موسى العهاني، قال: دخل الرضا «عليه السلام»
على المأمون فوجده همّاً.

فقال: «إنّي أرى فيك همّاً؟

قال [المأمون]: نعم بالباب بدوي، وإنّه قد دفع سبع شعرات يزعم أنها
من لحية رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وقد طلب الجائزة، فإنّ كان
صادقاً ومنعت الجائزة فقد بخست شرفي، وإنّ كان كاذباً وأعطيته الجائزة
فقد سخر بي، وما أدرى ما أعمل به؟

فقال الرضا «عليه السلام»: على بالشعر، فلما رأه سمه، وقال: «هذه
أربعة من لحية رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، والباقي ليس من لحيته».

فقال المأمون: من أين قلت هذا؟

فقال: على بالنار (والشعر).

فألقى الشعر في النار، فاحترق ثلاثة شعرات، وبقيت الأربع التي
أخرجها الرضا «عليه السلام» لم يكن للنار عليها سبيل.
فقال المأمون: على بالبدوي.

فأدّخل، فلما مثل بين يديه أمر بضرب رقبته.. فقال البدوي: ما ذنبي؟
قال: تصدق عن الشعر.

فقال: أربع من لحية رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وثلاث من
لحيني، فتمكّن الحسد في قلب المأمون».^(١)

(١) الثاقب في المناقب لابن حمزة الطوسي ص ٤٩٧ ومدينة المعاجز ج ٧ ص ٢٣٥ و
٢٣٦ وفرائد السقطين ج ٢ ص ٤٨٧ وراجع: مستدرک سفينة البحار

جبر: الغلام المعدب:

وقالوا: إن غلاماً اسمه «جبر» كان قد أسلم على يد رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، وكتم ذلك عن أهله فلا يدركون به، فلما ارتد ابن أبي سرح إلى مكة أخبرهم بإسلام ذلك الغلام، فعذبوه أشد العذاب، حتى قال لهم الذي يريدون.

فلما فتح النبي «صلى الله عليه وآلـه» مكة جاء الغلام فشكـا إليه ما لقـي بسبـب ابن أبي سرح.

قال: فأعطـاه رسول الله «صلـى الله عـلـيه وآلـه» ثـمنـه، فـاشـتـرـى نـفـسـه فـعـتـقـ، وـاسـتـغـنـىـ، وـنكـحـ اـمـرـأـ هـاـ شـرـفـ^(١).

ونقول:

إن النبي «صلـى الله عـلـيه وآلـه» قد حل مشـكـلة ذلك الغـلامـ، بـصـورـةـ أساسـيةـ منـ ثـلـاثـ جـهـاتـ:

- ١ - أعـطـاهـ ماـ اـشـتـرـىـ بـهـ نـفـسـهـ مـنـ جـلـادـيـهـ، الـذـينـ عـذـبـوـهـ أـشـدـ الـعـذـابـ، وـحـصـلـ عـلـىـ نـعـمـةـ الـحـرـيـةـ، وـهـيـ مـنـ أـغـلـىـ الـأـمـنـيـاتـ عـنـهـ.
- ٢ - أعـطـاهـ مـاـ أـغـنـاهـ..
- ٣ - تـزـوـجـ اـمـرـأـ هـاـ شـرـفـ.

= ج ٥ ص ٤٢١ والبحار ج ٤٩ ص ٥٩ وإثبات المداة ج ٦ ص ١٥٤ وشرح إحقاق الحق ج ٣٣ ص ٨٤٤.

(١) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٦٥ والإصابة ج ٤ ص ٢٢٥ وامتناع الأساع ج ٢ ص ٥.

الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة ١٤٧
ولنا أن نشير أيضاً إلى ما يلي:

١- إنه «صلى الله عليه وآلـه» لم يشتـر ذلك الغلام من صاحـبه، بل أعـطاـه المـال، وـكان هو اـشـتـرى نـفـسـه مـنـهـ، فـعـتـقـ بـصـورـةـ تـلـقـائـيـةـ، لـأنـ الإـنـسـانـ لا يـمـلـكـ نـفـسـهـ.

ولـوـ أـنـ أحـدـاـ كـانـ قـدـ اـشـتـراهـ، فـسـيـقـىـ بـأـنتـظـارـ إـنـشـاءـ صـيـغـةـ الـعـتـقـ مـنـ قـبـلـ ذـلـكـ الـمـشـتـريـ.

٢- إنـهـ «صـلـيـ اـشـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» لمـ يـأـخـذـ ذـلـكـ الغـلامـ مـنـ صـاحـبـهـ قـهـراـ.

٣- إـنـاـ لـمـ نـسـتـطـعـ أـنـ نـعـرـفـ مـنـ الـذـيـ قـامـ بـتـعـذـيـبـ ذـلـكـ الغـلامـ. هـلـ هـوـ مـالـكـ نـفـسـهـ؟ أـمـ آـخـرـونـ مـنـ سـائـرـ أـهـلـهـ، أـمـ مـنـ غـيرـهـمـ فـرـاعـنـ قـرـيشـ؟!

مظاهر تقوی ابن عبادة:

لـما فـتـحـ «صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» مـكـةـ جـلـسـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بنـ عـوـفـ فـيـ مـجـلـسـ جـمـاعـةـ، مـنـهـمـ سـعـدـ بنـ عـبـادـةـ، فـمـرـ نـسـوـةـ مـنـ قـرـيشـ، فـقـالـ سـعـدـ: قـدـ كـانـ يـذـكـرـ لـنـاـ مـنـ نـسـاءـ قـرـيشـ حـسـنـ وـجـالـ، مـاـ رـأـيـاهـنـ كـذـلـكـ.

فـغـضـبـ اـبـنـ عـوـفـ، وـجـبـهـ سـعـداـ، فـشـكـاهـ إـلـىـ رـسـوـلـ اللهـ «صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»، فـغـضـبـ «صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» حـتـىـ كـانـ وـجـهـهـ لـيـتوـقـدـ، ثـمـ قـالـ: «رـأـيـهـنـ وـقـدـ أـصـبـنـ بـآـبـائـهـنـ، وـأـبـنـائـهـنـ، وـإـخـوـانـهـنـ، وـأـزـوـاجـهـنـ. خـيـرـ نـسـاءـ رـكـبـنـ الإـبـلـ نـسـاءـ قـرـيشـ، أـحـنـاهـ عـلـىـ وـلـدـ، وـأـبـذـلـهـ لـزـوـجـ مـاـ مـلـكـتـ يـدـ»^(١).

(١) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٦٧

إن هذه القضية إن دلت على شيء، فإنها تدل على الأمور التالية:

- ١ - إن سعد بن عبادة الذي رشح نفسه لخلافة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولم يوكل الأمر إلى من عينه الله ورسوله، فيكون معه، ورهن إشاراته، وطوع أمره.

نعم، إن سعداً هذا لا يفكر في مستقبل الإسلام في مكة، وفي المنطقة بأسرها.. وفي كيفية حمايته، وتقويته، ونشره، ولكنه يفكر في أمور تدعوه إليها شهوته، ويزينها له هواه، وتعبث به من خلالها شياطين الغواية والإضلal.. ثم لم يردعه شرفه، وموقعه، ولا منعه دينه وقواه، من أن يتصفح وجوه النساء حتى لو كن محسنات، ليتبين معالم الجمال في تلك الوجوه، ثم يقارن بين ما يراه وما سمعه..

- ٢ - ثم يغضب عبد الرحمن بن عوف، ويجبه سعداً، ولا ندرى إن كان قد غضب الله، أو أنه غضب لانتهاص سعد من جمال نساء قريش، حية للعشيرة، وانسياقاً مع العصبية.

٣ - وإذا أردنا أن نصدق أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد قال كلمته المتقدمة في هذه المناسبة بالذات، ونحن نشك في ذلك - كما سنرى - فاننا نقول:

إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» يغضب من منطق سعد.. ويتصدر نساء قريش. ولكنه انتصار الأنقياء الأبرار، والأصفياء الأخيار، حين يحوّل مسار المقارنة، من مقارنة بين أمور مبتذلة وساقطة، وشكلية، وشهوانية، لتصبح مقارنة بين واقع راهن. حين يقرن إلى معانٍ سامية، وقيم إنسانية نبيلة.

الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة ١٤٩

إنه «صلى الله عليه وآلـه» لم يقم وزناً لجمال الصورة، ومثار الشهوات. بل تحدث عن كمال نساء قريش في إنسانيتهن، من حيث أنهن قد بلغن الغاية في الحنان، ولكن على أولادهن، حيث يحتاج أولادهن إلى هذا الحنان الذي يعني أرواحهم، بالعاطفة، وبالرحمة، لا بالقسوة الكاسرة والشريرة.. كما أنهن يمثلن القمة في العطاء، ولكنه ليس عطاء عشوائياً يحمل في طياته تبذير المال، وتغزير ثروة الزوج، بل العطاء للزوج.. الذي يبني الأسرة ويقويها، ويجعل المال متمركزاً في الموقع القادر على تحريكه، بحكمة، وروية، وبصورة مؤثرة ومنتجة للمزيد من الرخاء، والراحة من التعب والعناء..

لعل ثمة تزويراً:

والذي نراه: أن هذا الجواب النبوى ربما يكون قد حور وزور ليصبح في غير الاتجاه الذى انطلق فيه..


إذ إن الصحيح هو: أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» قد خطب أم هانى اخت على «عليه السلام»، فاعتذر لها بأنها مصابه فتركتها، وقال «صلى الله عليه وآلـه»: خير نساء ركين الإبل، نساء قريش، أحنان على ولد في صغره، وأرعاهن على زوج في ذات يده^(١).

(١) مستند أحادى ج ٢ ص ٢٦٩ و ٢٧٥ و ٤٤٩ و ٥٠٢ و سبل المدى والرشاد ج ١ ص ٢٢٥ وج ١١ ص ٢٣٢ و ٢٣٦ و صحيح مسلم ج ٧ ص ١٨٢ والطبقات الكبرى ج ٨ ص ١٥٢ والمعجم الأوسط ج ٤ ص ٢٨٣ و ٢٩٥ وج ٥ ص ٣٨٠ والمعجم الكبير ج ٢٤ ص ٤٣٦ و ٤٣٧ و تاريخ مدينة دمشق ج ٣ ص ٢٤٣ وج ٤١ ص ٣٤١ وج ٧٠ ص ١١٥ و شرح مسلم للنووى ج ١٥ ص ٩٢ وج ١٦ ص ٨٠ و جمجم الزوائد ج ٤ =

= ص ٢٧١ وصحيفة همام بن منه ص ٤٣ والمصنف للصناعي ج ١١ ص ٣٠٣
 ومستند الحميدي ج ٢ ص ٤٥٢ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٧ ص ٥٤٧ والأحاد
 والثانوي ج ٤٥٩ وكتاب السنة لابن أبي عاصم ص ٦٢٥ و ٦٢٦ والسنن الكبرى
 للنسائي ج ٥ ص ٣٥٣ و ٣٥٤ ومستند أبي يعلى ج ١٢ ص ٢٥ وصحيف ابن حبان
 ج ١٤ ص ١٦٣ و ١٦٤ ومستند الشاميين ج ٢ ص ١٢٨ ج ٣ ص ٢٤ وج ٤
 ص ١٤٦ و ٢٧٥ والجامع الصغير ج ١ ص ٦٢٩ وكفر العمال ج ١٢ ص ١٤٥ و ١٦٦
 وتفسير القرآن للصناعي ج ١ ص ١٢١ وجامع البيان ج ٣ ص ٣٥٧ و ٣٥٨ وتفسير
 القرآن العظيم ج ١ ص ٣٧٠ والدر المثور ج ٢ ص ٢٣ والإصابة ج ٨ ص ١٩٧ و
 ٣٢٢ والمتخب من ذيل المذيل ص ١١٠ والبداية والنهاية ج ٢ ص ٧١ وج ٥ ص ٤٨٥
 وقصص الأنبياء لابن كثير ج ٢ ص ٣٧٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٥٩٦
 ولسان العرب ج ١٤ ص ٢٠٣ وفقه السنة ج ٢ ص ٢١ وعيون أخبار الرضا ج ١
 ص ٦٧ والتواتر للراوندي ص ١٧٧ وجامع أحاديث الشيعة ج ٢٠ ص ٤٨ وصحيف
 البخاري ج ٤ ص ١٣٩ وج ٦ ص ١٢٠ و ١٩٣ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٧
 ص ٢٩٣ وعمدة القاري ج ١٦ ص ٢٦ وج ٢٠ ص ٧٨ وج ٢١ ص ٢٢ والديباج على
 مسلم ج ٥ ص ٣٣١ وصحيفة همام بن منه ص ٤٣ وتنقليق التعليق ج ٤ ص ٣٥ و
 ٤٨٢ وفيض القدير ج ٣ ص ٦٥٦ وتفسير ابن أبي حاتم ج ٢ ص ٦٤٧ والمحرر
 الوجيز في تفسير القرآن العزيز ج ١ ص ٤٣٣ وتفسير الألوسي ج ٣ ص ١٥٥ وإماع
 السماع ج ٦ ص ١٠٢ وقصص الأنبياء لابن كثير ج ٢ ص ٣٧٦ .

الفصل الثالث:

تشريعات وأحكام



الولد للفراش:

عن عائشة قالت: كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد أن يقبض عبد الرحمن ابن وليدة زمعة، وقال عتبة: إنه ابني. فلما قدم رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» مكة في الفتح رأى سعد الغلام فعرفه بالشبه، فاحتضنته إليه وقال: ابن أخي ورب الكعبة. فأقبل به إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وأقبل معه عبد بن زمعة، فقال سعد بن أبي وقاص: هذا ابن أخي عهد إلى أنه ابني. فقال عبد بن زمعة: يا رسول الله، هذا أخي، هذا ابن زمعة ولد على فراشه، فنظر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى ابن وليدة زمعة، فإذا هو أشبه الناس بعتبة بن أبي وقاص، فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: «هو»، أي الولد «لك»، هو أخوك يا عبد بن زمعة، من أجل أنه ولد على فراشه، الولد للفراش، وللعاهر الحجر، واحتاجبي منه يا سودة، لما رأى من شبه عتبة بن أبي وقاص بالولد»^(١).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥٨ و ٢٥٩ عن البخاري، وفي هامشه عن البخاري ج ٥ ص ٣٧١ (٢٧٤٥) وصحيح مسلم ج ٢ ص ١٠٨٠ (١٤٥٧ / ٣٦) وراجع: السيرة الخلبية ج ٣ ص ١٠٤ و (ط دار المعرفة) ص ٥٩ وسنن الدارمي =

فلم يرها حتى لقي الله.

وفي بعض الروايات: احتجبى منه يا سودة، فليس لك بأخ^(١).

ونقول:

أولاً: إن مجرد وجود شبه بين طفل وبين شخص، لا يعني أن يكون لذلك الشخص شأن وعلاقة مبايعة توجب انتساب ذلك الطفل إليه، فقد يكون للشبه بعض الأسباب الوراثية، أو التخيالية في حالات معينة، التي ليس منها العلاقة الجنسية بالأم.

ثانياً: إن النبي «صلى الله عليه وآله» لا يتفوه بما يعلمه الشارع قذفاً.

= ج ٢ ص ١٥٣ وسبل السلام ج ٣ ص ٢١١ ومسند أحاد (ط دار صادر) ج ٦
ص ١٢٩ وصحيف البخاري (ط دار الفكر) ج ٣ ص ٣٩ وج ٥ ص ٩٦ وج ٨
ص ١٢ وصحيف مسلم (ط دار الفكر) ج ٤ ص ١٧١ وسنن النسائي ج ٦
ص ١٨٠ والسنن الكبرى لبيهقي ج ٦ ص ٨٦ و ٨٧ وج ١٠ ص ١٥٠ و ٢٦٦
وعمدة القاري للعيني ج ١١ ص ١٦٧ و ١٦٨ وج ١٢ ص ٣٢ وج ١٧ ص ٢٩٠
وفتح الباري ج ٨ ص ١٩ وج ١٢ ص ٢٧ ومسند الشاميين ج ٤ ص ١٩٢ ومعرفة
السنن والأثار ج ٤ ص ٤٧٩ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٦٣ والسيرة النبوية لأبن
كثير ج ٣ ص ٦٠٠ ومسند أبي داود الطيالسي ص ٢٠٤ والسنن الكبرى للنسائي
ج ٣ ص ٣٧٨ وكنز العمال ج ٦ ص ٢٠٠.

(١) راجع: السيرة الخلبية ج ٣ ص ١٠٤ و (ط دار المعرفة) ص ٥٩ و ٣٧٨ و سنن
النسائي ج ٦ ص ١٨١ وفتح الباري ج ١٢ ص ٣١ وشرح سنن النسائي
للسيوطي ج ٦ ص ١٨١ وحاشية السندي ج ٦ ص ١٨٠ و ١٨١ والسنن الكبرى
للنسائي ج ٣ ص ٣٧٩ وسنن الدارقطني ج ٤ ص ١٥٦ ومسند أحادي ج ٤ ص ٥
والمصنف للصناعي ج ٧ ص ٤٤٣ وكنز العمال ج ١١ ص ٨ و ٨٥.

ولاسيما بعد أن حكم بأن الولد للفراش، وللعاهر الحجر، فالنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلهِ وَسَلَّمَ» لا يحكم على خلاف ما حكم به الشارع، فما معنى أن ينسب إليه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلهِ وَسَلَّمَ» أنه قال لسودة: «فليس لك بأخ»؟!

الصلاحة في مكة، والصلاحة في بيت المقدس:

عن جابر: أن رجلاً قال للنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلهِ وَسَلَّمَ» يوم الفتح: إني ندرت إن فتح الله عليك مكة أن أصلِّي في بيت المقدس.

فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلهِ وَسَلَّمَ»: «صلِّ هنَّا».

فسألَهُ، فقال: «صلِّ هنَّا».

فسألَهُ، فقال: شأنك إذن^(١).

(١) راجع: سبل المهدى والرشاد الصالحي الشامي ج ٥ ص ٢٥٩ والمجموع للنووى ج ٨ ص ٤٧٣ والمغني لابن قدامة ج ١١ ص ٣٥٢ والشرح الكبير لابن قدامة ج ١١ ص ٣٦٥ وكشاف القناع للبهوتى ج ٢ ص ٤١٠ والمحلى لابن حزم ج ٨ ص ١٩ و ٢٠ وسبل السلام ج ٤ ص ١١٤ ونبيل الأوطار للشوكانى ج ٩ ص ١٥٢ ومسند أ Ahmad ج ٣ ص ٣٦٣ وسنن الدارمى ج ٢ ص ١٨٤ وسنن أبي داود ج ٢ ص ١٠٢ والمستدرك للحاكم ج ٤ ص ٣٠٤ و ٣٠٥ والسنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ ص ٨٢ وفتح الباري ج ٣ ص ٥٣ وعمدة القاري ج ٧ ص ٢٥٣ ومنتخب مسند عبد بن حميد ص ٣١٠ ومسند أبي يعلى ج ٤ ص ٨٨ وشرح معانى الآثار ج ٣ ص ١٢٥ ومعرفة السنن والآثار للبيهقي وج ٧ ص ٣٤٨ والإستذكار لابن عبد البر ج ٥ ص ١٧٠ وأضواء البيان للشنقيطي ج ٥ ص ٢٥٣ والكامل لابن عدي ج ٢ ص ٤٥ وميزان الإعتدال للذهبي ج ١ ص ٣٤٢ ولسان الميزان لابن حجر ج ٢ ص ٤٥.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٣

وفي رواية عن بعض الصحابة، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «والذي بعث محمداً بالحق، لو صلّيت هنا لقضى عنك ذلك كل صلاة في بيت المقدس»^(١).

وفي رواية عن الأرقام: أنه جاء إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» فسلم عليه، فقال: أين تريد؟

قال: أردت يا رسول الله هنا وأشار بيده إلى حد المقدس.

قال: ما يخرجك إليه، أتجارة؟!

قال: قلت: لا، ولكن أردت الصلاة فيه.

قال: فالصلاحة هنا، وأوْمأ بيده إلى مكة، خير من ألف صلاة، وأوْمأ

بيده إلى الشام^(٢).

(١) سبل المدى والرشاد وج ٩ ص ١٠٣ وج ٥ ص ٢٥٩ عن أبي داود، والحاكم، وأشار في هامشه إلى: مسند أحمد ج ٢ ص ٣٦٣ وأبي داود (٣٣٠٥)، والبيهقي ج ١٠ ص ٨٢ والدارمي ج ٢ ص ١٨٥ والطحاوي في المعاني ج ٣ ص ١١٥ والبخاري في التاريخ ج ٦ ص ١٧٠ والحاكم ج ٤ ص ٣٠٤.

وراجع: المغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٦٦ وتذكرة الفقهاء (ط ق) ج ١ ص ٢٨٨ والشرح الكبير لابن قدامه ج ٣ ص ١٢٩ وج ١١ ص ٣٦٦ وسنن أبي داود ج ٢ ص ١٠٢ وأضواء البيان ج ٥ ص ٢٥٣ ونيل الأوطار ج ٩ ص ١٥٣ ومسند أحمد ج ٥ ص ٣٧٣ وكنز العمال ج ١٢ ص ٢١١ و ٢٥٧ وج ١٤ ص ١١٦ والمغني ج ١١ ص ٣٥٢.

(٢) راجع: مجمع الزوائد ج ٤ ص ٥ واللمع في أسباب ورود الحديث للسيوطى ص ٥٤ وسبل المدى والرشاد ج ٩ ص ٢٦٨ نيل الأوطار ج ٩ ص ١٥٤ والمستدرك للحاكم ج ٣ ص ٥٠٤ وسير أعلام النبلاء ج ٢ ص ٤٧٩ والمعجم =

الفصل الثالث: تشريعات وأحكام ١٥٧
وقالت ميمونة، زوج النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: يا رسول الله، إني جعلت على نفسي، إن فتح الله عليك مكة أن أصلِّي في بيت المقدس.
فقال «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: لا تقدرين على ذلك، يحول بينك وبينه الروم.

فقالت: آتي بخفيه، يقبل ويذبر.

فقال: لا تقدرين على ذلك، ولكن ابعثي بزير يستصبح لك به فيه، فكأنك أتيته.

فكانت ميمونة تبعث إلى بيت المقدس كل سنة بهال يشتري به زيت، يستصبح به في بيت المقدس، حتى ماتت فأوصت بذلك^(١).
ونقول:

١ - إننا لا ننكر أن لبيت المقدس فضلاً وقيمة، فإن فيه محاريب الأنبياء، وباب حطة، وغير ذلك، والصلاحة فيه تعدل ألف صلاة^(٢). وهو من

= الكبير ج ١ ص ٣٠٧ وكنز العمال ج ١٤ ص ١٣٨ وأسد الغابة ج ١ ص ٦٠
والسيرة ج ٢ ص ٢١ وعمدة القاري ج ٧ ص ٢٥٥ والبداية والنهاية ج ٥
ص ٣٦٣ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٦٧٢ .

(١) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٦٦ وإماع الأسماع ج ٢ ص ٤ .

(٢) من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ١٥٢ وراجع ص ١٤٨ وثواب الأعمال ص ١٢٨
والمحاسن ج ١ ص ٥٥ والبحار ج ٩٩ ص ٢٧٠ عنهما، وعن تهذيب الأحكام
ج ٣ ص ٥٣ والجامع للشرايع ص ١٠٣ ومتهى المطلب (ط ق) ج ١ ص ٣٨٦
ونهاية الحكام ج ١ ص ٣٥٣ وكشف اللثام (ط ج) ج ٣ ص ٣٢٠ و(ط ق) ج ١
ص ٢٠١ والینابیع الفقهیہ ج ٤ ص ٨٨٨ والمبسوط للسرخسی ج ٣ ص ١٣٢ =

غير أننا نقول:

لماذا ينذر هؤلاء لبيت المقدس، ولا ينذرون للكعبة المشرفة، فإنها أشرف وأفضل من بيت المقدس؟!

٢ - لماذا لا يقبل ذلك الرجل ما يامر به رسول الله «صلى الله عليه وآله» من الإستعاضة عن الصلاة في بيت المقدس بالصلاحة في مكة المكرمة، والكعبة الشريفة؟!

بل إن ميمونة، وهي زوجة رسول الله «صلى الله عليه وآله» تناقض هي الأخرى في صدقية ما أخبرها به النبي «صلى الله عليه وآله»، وتلتمس المخارج والسبيل للتعغل على ما وضعه أمامها من مواطن، ولو بأن تأتي بخفيه، يقبل ويدبر، ويستطيع أن يوفر لها القدرة على إسقاط مانعة الروم لها من الوصول إلى بيت المقدس، كما أخبرها به رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ثم هي لا يقر لها قرار حتى اقترح عليها البديل، الذي يكون لبيت المقدس فيه نصيب وموقع، وهو أن ترسل بزيت يستصبح به في بيت

= وسبل السلام ج ٢ ص ٢١٦ ونيل الأوطار ج ٩ ص ١٥٤ والمحاسن ج ١ ص ٥٥ ودعائم الإسلام ج ١ ص ١٤٨ ومستدرك الوسائل ج ٣ ص ٤٣٠ والبحار ج ٨٠ ص ٣٨٠ وجامع أحاديث الشيعة ج ٤ ص ٥٦١ ومعجم البلدان ج ٥ ص ١٦٦ وسبل المدى والرشاد ج ٣ ص ١٠٨.

(١) البحار ج ٩٦ ص ٢٤٠ و ٣٨٠ وج ٩٩ ص ٢٧٠ عن الأمالي للشيخ الطوسي ج ٣ ص ٣٧٩ والوسائل (ط دار الإسلامية) ج ٣ ص ٥٤٥ والإمامي للطوسي ص ٣٦٩ وجامع أحاديث الشيعة ج ٤ ص ٥١٠ و ٥٦١ وتاريخ الكوفة للبراقى ص ٦٧.

الفصل الثالث: تشرعات وأحكام
المقدس، فهدأت ورضيت.

٣- إن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يقل ليمونة: إن نذرها باطل، ولا
قال لها: إني أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فأنا أمنعك من السفر إلى بيت
المقدس من هذا المنطلق.

كما أنه لم يقل لها: إبني زوجك، وأنا أنهاك عن هذا السفر. وبذلك
ينحل نذرك.

ولم يقل لها: إن ثمة أخطاراً جساماً تواجهك في سفرك، فهو سفر غير
راجح، ولا مرضي، ولا مستساغ.

بل هو قد ذكر لها: أن هناك مانعاً لها من الوفاء بنذرها، وهو حيلولة
الروم بينها وبين الوصول إلى بيت المقدس.

وهذا أمر لا يقبل التأويل، ولا يسوغ لها، ولا لغيرها أن تذهب بها
الأوهام والظنون في مذاهب مختلفة، التي قد يوجب بعضها الإخلال
بالواجب الديني، أو الإعتقادى.

ضرب شارب خصر:

وعن عبد الرحمن بن الأزهـر قال: رأـيت رسول الله «صـلى الله عـلـيه وـآله» - عام الفتح - وأـنا غـلام شـاب، يـنزل عـند مـنزـل خـالـد بـن الـوـليـد، وأـتـي بـشارـب فـأمرـهم، فـضرـبـوه بـهـا فـي أـيـديـهـمـ، فـمـنـهـمـ مـنـ ضـربـ بالـسوـطـ، وـبـالـنـعـلـ، وـبـالـعـصـاـ. وـحـثـارـسـولـ اللهـ «صـلى اللهـ عـلـيهـ وـآـلـهـ» (عليـهـ) التـرابـ^(١).

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥٨ عن ابن أبي شيبة، ودلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٣١٩ ومستند أحمد ج ٤ ص ٨٨ و ٣٥٠ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٤ ص ١٨٤ =

لا شفاعة في حد:

وعن عائشة: أن امرأة سرقت في عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله» في غزوة الفتح، فقالوا: من يكلم فيها رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟ فقيل: ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد، حب رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟

ففرغ قومها إلى أسامة بن زيد يستشفعون به إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فلما كلمه أسامة فيها تلوّن وجه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال: «أتتكلمني»؟

وفي لفظ: «أشفع في حد من حدود الله»؟!

قال أسامة: يا رسول الله، استغفر لي.

فلما كان العشي قام رسول الله «صلى الله عليه وآله» خطيباً فأثنى على الله تعالى بما هو أهله، ثم قال: «أما بعد، فإنما أهلك الناس». وفي لفظ: «هلك بنو إسرائيل».

وفي لفظ: «الذين من قبلكم»: أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف.

وفي لفظ: «الوضع قطعوه».

وفي لفظ: «أقاموا عليه الحد»، والذي نفسي بيده، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها».

= وتهذيب الكمال ج ١٦ ص ٥١٥ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٣٦٢ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٣٢٠ وكنز العمال ج ٥ ص ٤٩٢ وتاريخ المدينة ج ٢ ص ٧٣١

الفصل الثالث: تشريعات وأحكام

ثم أمر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بتلك المرأة (فقطعت).

وفي رواية النسائي: «قُمْ يَا بَلَالُ، فَخُذْ بِيْدَهَا فَاقْطَعْهَا».

فحسنت توبتها بعد ذلك، وتزوجت رجلاً من بنى سليم.

قالت عائشة: فكانت تأتيني بعد ذلك، فأرفع حاجتها إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».^(١)

(١) سبل المدى والرشاد ج ٩ ص ١٩٦ وج ٥ ص ٢٥٩ عن أبى هريرة، والبخارى، ومسلم، والنمساني، والبيهقي، وأشار في هامشه إلى: البخارى ج ٦ ص ٥١٣ (٣٤٧٥) ومسلم ج ٣ ص ١٣١٥ (٨/١٦٨٨) وأبى حمزة ج ٣ ص ٣٦٣. وراجع: المحل ج ١٠ ص ٤٩٦ وج ١١ ص ٣٥٩ وصحىح البخارى ج ٤ ص ١٥١ وج ٥ ص ٩٧ وج ٨ ص ١٦ وسنن النسائي ج ٨ ص ٧٣ و ٧٥ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٢٥٤ و ٤٤٢ و ٢٨٠ و ٣٣٢ و عمدة القارى ج ١٧ ص ٢٩١ والسنن الكبرى للنسائي ج ٤ ص ٢٦٧ و ٣٣٤ والبداية والنهاية ج ٢ ص ١٧٢ وج ٤ ص ٣٦٤ والسيرۃ النبویة لابن کثیر ج ٣ ص ٦٠ والسریة الخلیلیة (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٥٩ ونیل الأوطار ج ٧ ص ٣١١ وسنن الدارمي ج ٢ ص ١٧٣ وصحىح مسلم ج ٥ ص ١١٤ وسنن ابن ماجة ج ٢ ص ٨٥١ وتحفة الأحوذی ج ٤ ص ٥٨١ وسنن ابن داود ج ٢ ص ٣٣٢ وسنن الترمذی ج ٢ ص ٤٤٢ وعمدة القارى ج ١٦ ص ٦٠ وج ١٧ ص ٢٩١ وج ٢٣ ص ٢٧٦ وجمع الزوائد ج ٦ ص ٢٥٩ وعون المعبدوج ١٢ ص ٢١ وشرح معانی الآثار ج ٣ ص ١٧١ وصحىح ابن حبان ج ١٠ ص ٢٤٨ والمجم الاوست ج ٧ ص ٢٧٢ ومعرفة السنن والأثار ج ٦ ص ٤٧٤ والإستذكار ج ٧ ص ٥٧٠ ورياض الصالحين ص ٣٣١ و ٦٨١ و ٣٣٢ و تخريج الأحادیث والأثار ج ٢ ص ٤١٤ وفسیر القرآن العظیم ج ٢ ص ٥٩ وفسیر الألوسي ج ١٨ ص ٨٣ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٤ ص ٧١٠ وإمتاع الأسماع ج ١٠ ص ٢٦.

١٦٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٣
وقال الحلببي: «وفي كلام بعضهم: كانت العرب في الجاهلية يقطعنون
يد السارق اليمني»^(١).

ولنا مع ما تقدم وقفات نوردها كما يلي:

لو سرقت فاطمة لقطعت يدها:

إننا بالنسبة لحديث: «لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها»
نقول:

أولاً: إن كلمة: «لو» كما يستظهرون من الأمثلة التالية قد يراد منها:
بيان عدم وقوع الشرط جزماً، كقولك: لو جتنبي لأكرمتك.
في حين أن كلمة: «إذا» قد يقصد بها الدلالة على اليقين، بوقوع
الشرط، فيترتب الجزاء. كقوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ وَرَأَيْتَ
النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا فَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَشْتَغَفَرُوا إِنَّهُ كَانَ
تَوَابًا﴾^(٢).

وكلمة: «إن» قد تستعمل في موارد الشك في وقوع فعل الشرط^(٣). كما
في قولك: إن جاءك فلان فقل له: كذا.

والحاصل: أن قوله: «لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها»
يراد به الدلالة على عدم وقوع الفعل، ولكنه يرتب الجزاء على فرض
الوقوع، في صورة عدم الوقع.

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٠٤ و (ط دار المعرفة) ص ٥٩.

(٢) الآيات ١ - ٣ من سورة النصر.

(٣) راجع: مغني اللبيب (مطبوع مع حاشية الأمير) ج ١ ص ٢٠٥

ثانياً: قال تعالى في القرآن الكريم:

١ - **﴿قُلْ إِنَّ كَانَ لِرَبِّهِنِ وَلَدٌ فَإِنَّا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾**^(١). حيث يراد التأكيد على نفي فعل الشرط، وأن الله ليس له ولد حتى وجزماً.

٢ - وقال تعالى: **﴿وَلَوْ تَقُولَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ لَأَخْذَنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ﴾**^(٢). وقال تعالى: **﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيلًا لِقَلْبِ لَا نَفْضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾**^(٣).

فإن المقصود هنا: التأكيد على حتمية فعل الجزاء، من قبل منشئه وداعله. مع العلم بأن رسول الله «صلى الله عليه وآله» المعصوم، لا يمكن أن يتقول على الله، ولا أن يكون فظاً غليظ القلب.

٣ - وقال تعالى: **﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لِيَخْبَطَنَ عَمَلُكَ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾**^(٤). فالمراد: إظهار اليقين والوثيق بوقوع الجزاء، وهو حبط العمل.

وحدث: «لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها» من قبيل هذه الآية الأخيرة وما سبقها.

أي أن المقصود: التأكيد على إجراء أحكام الله تبارك وتعالى، وإفهام الناس أنه لا محاباة لأحد في هذا الأمر، حتى لو كان الفاعل هو فاطمة «عليها السلام»، وإن كان هذا الأمر يستحيل أن يصدر عنمن هي معصومة،

(١) الآية ٨١ من سورة الزخرف.

(٢) الآيات ٤٤ - ٤٦ من سورة الحاقة.

(٣) الآية ١٥٩ من سورة آل عمران.

(٤) الآية ٦٥ من سورة الزمر.

ومن قد ظهرها الله تعالى بنص آيات القرآن الكريم.
وليس المراد: وضع فاطمة «عليه السلام» في دائرة احتمال صدور السرقة منها بالفعل، كما لا يمكن أن يصدر من الأنبياء والأوصياء، فضلاً عن سيد الخلق أجمعين.

أسامه حبُّ الرسول تَبَّاعَةُ أم زيد؟!

وقد زعمت الرواية المتقدمة: أن أحداً لا يجترئ على أن يكلم رسول الله «صلى الله عليه وآله» سوى حب رسول الله، أسامه بن زيد.
غير أنها نقول:

ألف: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد سمي زيد بن حارثة بزيد الحب، ولم يسم أسامه نفسه بذلك^(١).
 وإنما أطلقوا عليه: أنه الحب ابن الحب^(٢)، لأنه كان بنظرهم يستحق

(١) البحار ج ٢٢ ص ٢١٥ والإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ١ ص ٥٤٨
والمستدرك للحاكم ج ٣ ص ٢١٣ وتفسير القمي ج ٢ ص ١٧٢ والتفسير الصافي
ج ٤ ص ١٦٣ وج ٦ ص ١٠ وتفسير نور التقلين ج ٤ ص ٢٣٦ والطبقات الكبرى
ج ٣ ص ٤٠ وج ٥ ص ٢٤٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ١٩ ص ٣٤٦ والدرجات
الرفيعة ص ٤٤٠ والمنتخب من ذيل المذيل ص ٥٠.

(٢) راجع: الإصابة ج ١ والإستيعاب (ترجمة أسامه)، وعتمدة القاري ج ٢ ص ٢٥٢
وجزء البغوي ص ١٦ ومسند أسامه بن زيد ص ٣٣ و ٣٤ وفيض القدير ج ١
ص ٦١٨ والإصابة ج ١ ص ٢٠٢ وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٤٩٩ وإكمال
الكمال ج ٢ ص ٨ وتاريخ مدينة دمشق ج ٨ ص ٥١ و ٥٢ وج ١٩ ص ٣٥١
وتهذيب الكمال ج ١ ص ٣٣٨ وج ٢ ص ٣٠٧ وإكمال تهذيب الكمال ج ٢ =

الفصل الثالث: تشريعات وأحكام ١٦٥
هذا الوسام أكثر من أبيه، لأن الأحداث بعد استشهاد رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد أظهرت أن له موقفاً من علي «عَلَيْهِ السَّلَامُ» يوجب على مناوئيه أن يكافؤوه عليه، فهو لم يشترك مع علي «عَلَيْهِ السَّلَامُ» في أي من حروبه^(١)، وقد منعه علي «عَلَيْهِ السَّلَامُ» من العطاء^(٢). وكان قد تختلف عن بيته^(٣)، وإن كان سَلَّمَ له بعد ذلك.

بـ: بالنسبة لرأته على رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» نقول:
لعلها كانت نوعاً من الإدلال من أسامة، وهو يرى تعزيز النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» له بعد استشهاد أبيه زيد، الذي كان يحبه النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وربما كان يريد أن يحفظه في ولده، فكان إكرامه لأسامة قد جرأ

= ص ٥٤ وتهذيب التهذيب ج ١ ص ١٨٢ والوافي بالوفيات ج ١ ص ٨٧
والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٩٠ وإمتناع الأسماع ج ٦ ص ٣٠٨ والسيرة النبوية
لابن كثير ج ٣ ص ٤٨١ والسيرة الخلبية (ط دار المعرفة) ج ١ ص ٨٥ وج ٣
ص ٢٢٨.

(١) أسد الغابة ج ١ ص ٦٥ ومكاسب الرسول ج ٣ ص ٦٨١ وأعيان الشيعة ج ٣
ص ٢٤٩ والفصل المهمة لابن الصباغ ج ١ ص ٣٥١.

(٢) قاموس الرجال ج ١ ص ٤٦٨ - ٤٧٢ و (ط جماعة المدرسین ١٤١٩ هـ) ج ١١
ص ٦٨ عن الكشي، والبحار ج ٣٤ ص ٢٩٦ ج ٩٧ ص ٥٢ ورجال الكشي
ص ٢٦ والغارات ج ٢ ص ٥٧٧ وميزان الحكمة ج ٤ ص ٢٩٩٦ ونهج السعادة
ج ٤ ص ١٢٧ وشرح النهج للعتزلي ج ٤ ص ١٠٢ والدرجات الرفيعة ص ٤٤٥
ومستدرک الوسائل ج ١١ ص ٩٧ وجامع أحاديث الشيعة ج ١٣ ص ١٩١.

(٣) البحار ج ٣٢ ص ٢١٦ وراجع: أسد الغابة ج ١ ص ٦٥ ومكاسب الرسول ج ٣
ص ٦٨١ وأعيان الشيعة ج ٣ ص ٢٤٩ والفصل المهمة لابن الصباغ ج ١ ص ٣٥١.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٣
أسامة على النبي «صلى الله عليه وآلـه»، وأطلق لسانه عنده. وليس من
الضروري أن تكون هذه الجرأة مستحسنة، أو مرضية.

ويشهد لذلك نفس هذه الحادثة، التي كان يكلمه أسامة فيها، ووجهه
«صلى الله عليه وآلـه» يتلون تعقيطاً، حتى انتهى الأمر بملامة رسول الله «صلى
الله عليه وآلـه» له، ثم طلبه من النبي «صلى الله عليه وآلـه» أن يستغفر له.

أشياء يحرم بيعها:

وعن جابر قال: سمعت رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» عام الفتح
يقول: «إن الله تعالى حرم بيع الخمر، والخنازير، والميتة، والأصنام».

فقال رجل: يا رسول الله!! ما ترى في شحوم الميتة، فإنه يدهن بها
السفن والجلود، ويستصبح بها؟

قال: «قاتل الله اليهود، إن الله لما حرم عليهم شحومهم أخذوها
فجمدوها (فجعلوها)، ثم باعوها، وأكلوا ثمنها»^(١).

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥٨ عن ابن أبي شيبة، وفي هامشه عن: البخاري
ج ٤ ص ٤٢٤ (٢٢٣٦) وج ٤ ص ٤١٤ (٣٢٢٣) ومسلم ج ٣ ص ١٣٠٧
(١٥٨١/٧١) و (١٥٨٢/٧٢).

وراجع: المغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٦٤ و ٨٦٥ صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج ٥
ص ١٩٤ و صحيح مسلم (ط دار الفكر) ج ٥ ص ٤١ وج ١١ ص ٦ وعنون
المعبود ج ٩ ص ٢٧٤ وتغليق التعليق ج ٣ ص ٢٧٤ والسنن الكبرى للنسائي ج ٤
ص ٥٤ ومستند أبي يعلى ج ٣ ص ٣٩٥ و ٣٩٦ و تفسير القرآن العظيم ج ٢
ص ١٩٣ والدر المشور ج ٣ ص ٥٣ والخلاف ج ٣ ص ١٨٦ وجواهر الكلام =

الفصل الثالث: تشریعات وأحكام ١٦٧
ونقول:

إنه «صلى الله عليه وآلـه» أراد هنا: أن يعالج ظاهرة الطمع والحرص، التي ظهرت في الناس، والتي هي من شيم اليهود.

وقد ظهرت بوادر هذا الحرث الذي يجر وراءه ركاماً من الشبهات والمشكلات في استقصاء السؤال عن شحوم الميتة، حيث إن الإهتمام بالميته إلى هذا الحد، ربما يعطي الإنطباع عن أن ثمة علاقة شديدة للناس حتى بالميته، وبأدق أجزائها.. يصعب التغلب عليها.

وقد يشير إلى ذلك: أنهم صاروا يسألون عن دهن الجلود، والإستباح بها مع أنها ليسا من الضرورات، التي لا يمكن الإستغناء عن الميته فيها، إذ يمكن أن يستفاد في هذا وذاك من الشحوم الحلال، التي يؤمن الإنسان معها من ملابسة النجاسة الناشئة عن كونها ميته. فإن هذه الإستفادة من شحوم الميته تجعل من الصعب تجنب الإرتطام بالنجلسة في كثير من الأوضاع.

ويزيد الأمر سوءاً حين لا ينحصر التعاطي مع تلك الشحوم - التي

= ج ٢٢ ص ١١ والينابيع الفقهية ج ٣٥ ص ١٣٧ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٨
ص ٥٤ ومسند أبي يعلى ج ٣ ص ٣٩٦ وصحیح ابن حبان ج ١١ ص ٣١١ وكتنز
العمال ج ٤ ص ١٧٠ ومتنه المطلب (ط ق) ج ٢ ص ١٠١٠ والمجموع ج ١٤
ص ٢٨٣ والمغني ج ٤ ص ٢٨٤ وج ٥ ص ٥١٣ والشرح الكبير ج ٤ ص ٤١ وج ٥
ص ٤٦٢ وال محل ج ١ ص ١٢١ وج ٩ ص ٨ وسبل السلام ج ٣ ص ٥ ومسند
أحد ج ٣ ص ٣٢٦ وسنن أبي داود ج ٢ ص ١٤١ وسنن النسائي ج ٧ ص ٣١٠
والسنن الكبرى للبيهقي ج ٦ ص ١٢ وج ٩ ص ٣٥٥ ومعرفة السنن والأثار ج ٧
ص ٢٨٤.

يستفاد منها - في الذين يعرفون بكونها ميته. حيث إن التعامل معها سيكون على أساس كونها محكمة بالطهارة الظاهرة. ولابد أن ينعكس ذلك على أكل الناس وشرابهم، وتعاملهم مع لباسهم، وأوانيهم، التي يستعملونها في سائر شؤونهم الحياتية، والعبادية.

كسر الدف والمزار:

وقد رواوا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قال في فتح مكة: «إنما بعثت بكسر الدف والمزار».

فخرج الصحابة يأخذونها من أيدي الولدان ويكسرونها^(١).

ونقول:

قد تقدم بعض الحديث عن هذا الأمر، حين استعرضنا ما قالوه في حديث الهجرة، من أن أهل المدينة قد استقبلوا رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالغناء، وأن النبي «صلى الله عليه وآله» صار يرقص لهم بأكمامه.

غير أنها نشير هنا: إلى بعض ما رأوه أو قالوه حول تحريم الضرب على المعازف والدفوف، وغيرها من آلات الموسيقى.. فمن روایاتهم نذكر ما يلي:

١ - في تفسير قوله تعالى: ﴿وَاسْتَغْرِزُ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾^(٢).

قال ابن عباس ومجاهد: إنه الغناء، والمزامير، واللهو^(٣).

(١) بهجة النفوس، شرح مختصر صحيح البخاري لابن أبي جمرة الأزدي ج ٢ ص ٧٤

والغدير ج ٨ ص ٧٢.

(٢) الآية ٦٤ من سورة الإسراء.

الفصل الثالث: تشريعات وأحكام

٢ - وروي مرفوعاً: ليكونن في أمتي قوم يستحلون الخز، (والحرير) والخمر، والمعازف^(٣).

٣ - عن ابن عباس، وأنس، وأبي أمامة مرفوعاً: «ليكونن في هذه الأمة خسف، وقدف، ومسخ. وذلك إذا شربوا الخمور، واتخذوا القينات، وضرروا بالمعازف»^(٣).

(١) راجع: جامع البيان ج ١٥ ص ٨١ و (ط دار الفكر) ص ١٤٧ وزاد المسير ج ٥ ص ٤٨ والجامع لأحكام القرآن (ط مؤسسة التاريخ العربي) ج ١٠ ص ٢٨٨ وج ١٤ ص ٥١ والغدیر ج ٨ ص ٦٩ وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٤٩ و (ط دار المعرفة) ص ٥٣ أحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٢٦٦ وتفسير السمعاني ج ٣ ص ٢٥٨ وتفسير الشعالي ج ٣ ص ٤٨٤ وتفسير الأندلسي ج ٣ ص ٤٧٠ وعن تفسير الخازن ج ٣ ص ١٧٨ وعن تفسير النسفي ج ٣ ص ١٧٨ وعن تفسير ابن جزي ج ٢ ص ١٧٥ وعن تفسير الآلوسي ج ١٥ ص ١١١.

(٢) السنن الكبرى ج ١٠ ص ٣٢١ وتفسير الآلوسي ج ٢١ ص ٧٦ وسنن ابن ماجة ج ٢ ص ١٣٣٣ وعن سنن أبي داود ج ٤ ص ٤٦ وعن صحيح البخاري ج ٥ ص ٢١٢٣ وعن أحمد، وأبي نعيم، والمحلى ج ٩ ص ٥٩ ونبيل الأوطار ج ٢ ص ٨٦ والغدیر ج ٨ ص ٧٠ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٣ ص ٢٧٢ وفتح الباري ج ١٠ ص ٤٢ وكنز العمال ج ١١ ص ١٣٤ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٧ ص ١٨٩.

(٣) الدر المثور ج ٢ ص ٣٢٤ والمujam الكبير ج ٦ ص ١٥٠ وتفسير الآلوسي ج ٢١ ص ٧٦ وعن مسند أحمد ج ٢ ص ٣٤٧ وجمع الزوائد ج ٨ ص ١٠ والمعجم الأوسط ج ٧ ص ٧٧ والمujam الكبير ج ٦ ص ١٥٠ والجامع الصغير ج ٢ ص ٦٢ و٤٧١ و ٢٢٩ ومنذ العمال ج ٥ ص ٣٤٧ وج ١٤ ص ٢٧٧ و ٢٨١ وفيض القدير ج ٤ ص ١٦٨ وج ٥ ص ٥٠٣ وسبل الهدى والرشاد ج ١٠ ص ١٩٥ و ١٩٦.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٣ ٤ - وروي مرفوعاً أيضاً: «عثني (رحمة للعلميين وأمرني) بمحق العازف، والمزامير، وأمر الجاهلية»^(١).

٥ - عن عبد الله بن عمر (أو عمرو) في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مَّنْ عَمِلَ الشَّيْطَانَ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(٢).

قال: هي في التوراة. إن الله أنزل الحق ليذهب به الباطل، وبطل به اللعب، والزنف، والمزامير، والكبارات (يعني البرابط) والزمارات (يعني الدف) والطناير^(٣).

٦ - عن علي «عليه السلام» مرفوعاً: تمسح طائفة من أمتي قردة، وطائفة خنازير، ويختسف بطائفة، ويرسل على طائفة الريح العقيم، بأنهم

(١) نيل الأوطار ج ٨ ص ١١١ والدر المثور ج ٢ ص ٣٢٣ وجامع بيان العلم ج ١ ص ١٥٣ تكملة حاشية رد المحتار ج ١ ص ٥٧١ والشرح الكبير ج ١٢ ص ٤٨ والغدير ج ٨ ص ٧٠ ومستند أحادي ج ٥ ص ٢٦٨ ومستند أبي داود الطيالسي ص ١٥٥ وجゼء أشيب ص ٣٩ والمجمع الكبير ج ٨ ص ١٩٧ وكتز العمال ج ١١ ص ٤٤٣ وتفسير الشعبي ج ٧ ص ٣١٠.

(٢) الآية ٩٠ من سورة المائدة.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ ص ٢٢٢ والدر المثور ج ٢ ص ٣١٧ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ٩٩ والغدير ج ٨ ص ٧٠ وجمع الزوائد ج ٧ ص ١٩ والفايق في غريب الحديث ج ٢ ص ٨٤ وغريب الحديث ج ٤ ص ٢٧٦ والنهاية في غريب الحديث ج ٢ ص ٣٠٥ وج ٤ ص ٣٢٦ ولسان العرب ج ٥ ص ١٥٢ وج ١٣ ص ١٩٧ و Taj al-Uroos ج ٧ ص ٤٥٨.

شربوا الخمر، ولبسوا الحرير، واتخذوا القيأن، وضرروا بالدفوف^(١).

٧ - وعن عبد الرحمن بن عوف: أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قال: إنما نهيت عن صوتين، أحقين، فاجرين: صوت عند نغمة لهٰ، ومزامير الشيطان، وصوت عند مصيبة: خشن وجوه، وشق جيوب، ورنة شيطان. ونحوه عن أنس مرفوعاً^(٢).

(١) الدر المثور ج ٢ ص ٣٢٤ والغدير ج ٨ ص ٧١ وكتنز العمال ج ١٥ ص ٢٢٣.

(٢) راجع: الجامع الصحيح للترمذى ج ٣ ص ٣٢٨ وشرح معانى الآثار ج ٤ ص ٢٩٣

وعن المصنف لابن أبي شيبة ج ٣ ص ٢٦٦ ونبيل الأوطار ج ٤ ص ١٥٤ وج ٨

ص ٢٦٨ وفتح القدير ج ٤ ص ٢٣٦ والجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ٥٣

وتلبيس ابليس ص ٢٣٣ وكتنز العمال ج ١٥ ص ٢١٩ والدر المثور ج ٥ ص ١٦٠

وتنذكرة الفقهاء (ط ج) ج ٢ ص ١١٩ والذكرى للشهيد الأول ج ٢ ص ٤٩

والتحفة السنية (مخطوط) ص ٤٤ والمغني ج ٢ ص ٤١١ والشرح الكبير ج ٢

ص ٤٢٩ ومستدرك الوسائل ج ٢ ص ٤٥٤ و ٤٥٦ و ٤٥٨ و عوالي الالآل ج ١

ص ٨٩ و ١٢٢ ومكسن الفؤاد ص ٩٣ والبحار ج ٧٩ ص ٩٠ وجامع أحاديث

الشيعة ج ٣ ص ٤٨٦ وج ١٧ ص ١٩٩ و ٢٠٤ والغدير ج ٨ ص ٦٩ وميزان

الحكمة ج ٢ ص ١٦٧٤ وسنن الترمذى ج ٢ ص ٢٣٧ والمستدرك للحاكم ج ٤

ص ٤٠ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٤ ص ٦٩ وجمع الزوائد ج ٣ ص ١٧ وفتح

الباري ج ٣ ص ١٣٩ وعمدة القاري ج ٨ ص ١٠٢ وتحفة الأحوذى ج ٤ ص ٧٦

وعون العبود ج ١٣ ص ١٨٦ ومسند أبي داود الطیالی ص ٢٣٥ ومنتخب

مسند عبد بن حميد ص ٣٠٩ والتمهید ج ١٧ ص ٢٨٤ وج ٢٤ ص ٤٤٣ وتخريج

الحاديذ والأثار ج ٢ ص ١٧٦ ونصب الراية ج ٥ ص ٨٩ والدرایة في تحرير

أحاديث الهدایة ج ٢ ص ١٧٢ وكتنز العمال ج ١٥ ص ٦١١ و ٦١٦ وأحكام =

- الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٣ ١٧٢
- ٨ - عن أبي هريرة، وأنس، وأبي أمامة، وعمران بن حصين، والغازي بن ربيعة، وعبد الرحمن بن سابط، وصالح بن خالد، يسأل رسول الله «صلى الله عليه وأله» في مسخ قوم في آخر الزمان قردة وخنازير، فقال: «اخذوا المعاف، والدفوف، والقينات، وباتوا على شرهم، ولهوهم الخ..»^(١).
- ٩ - قال نافع: سمع ابن عمر مزارماً، فوضع إصبعيه على أذنيه، ونأى عن الطريق، وقال لي: يا نافع، هل تسمع شيئاً؟
قالت: لا.

فرفع إصبعيه عن أذنيه، وقال: كنت مع رسول الله «صلى الله عليه وأله» فصنع مثل هذا.^(٢)

= القرآن للجصاص ج ٣ ص ٤٤٢ و ٥٨٩ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٣ ص ٢٠٧ وفتح القدير ج ٤ ص ٢٣٦ والطبقات الكبرى ج ١ ص ١٣٨ وكتاب المجموعين ج ٢ ص ٢٤٦ وفتح مصر وأخبارها ص ١٢٤ وسيرة ابن غسحاق ج ٥ ص ٢٥١ وسبل الهدى والرشاد ج ٨ ص ٣٥٥ وج ١١ ص ٢٢ والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٣٩٥.

(١) الدر المثور ج ٢ ص ٣٢٤ عن ابن أبي الدنيا، والحاكم، وابن عدي، وابن أبي شيبة، والبيهقي، وأبي داود، وسنن ابن ماجة ج ٢ ص ١٣٢٣ وعن المستدرك على الصحيحين ج ٤ ص ٥٦٠ و ٥٦١ وعن المصنف لابن أبي شيبة ج ٧ ص ١٠٧ وسنن أبي داود ج ٤ ص ٤٦ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٢٩٥ والمحل ج ٩ ص ٥٨ ونيل الأوطار ج ٢ ص ٨٦ وعمدة القاري ج ٢١ ص ١٧٧ وعن المعبود ج ١١ ص ٥٩ وسبل الهدى والرشاد ج ١٠ ص ١٩٣ والغدير ج ٨ ص ٧١.

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ ص ٢٢٢ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٦ ص ١٦٩ وج ٢٧ ص ٣٥ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٤٦١ والمعنى ج ١٢ ص ٣٩ والشرح =

الفصل الثالث: تشريعات وأحكام ١٧٣

١٠ - عن علي «عليه السلام» مرفوعاً: إذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء، فذكر منها: إذا اخندت القينات والمعاذف^(١).
فذلك كله يدل بوضوح: على أن استعمال المعاذف والدفوف، ونحوها لا يرضاه الإسلام، ولا يقره.

والتفريق بين الموسيقى الكلاسيكية وغيرها لا أثر له في مصادر التشريع، ولا يعرف ذلك بين أهل ذلك الزمان، سواء في ذلك المشرعة أو غيرهم.

روايات مكذوبة:

ومن روایاتهم المكذوبة والمتناقضة نذكر:

١ - استأذن أبو بكر على النبي «صلى الله عليه وآلـه»، وجارية تضرب

= الكبير ج ١٢ ص ٤٨ والمحلى ج ٩ ص ٦٨ والغدير ج ٨ ص ٧٥ وميزان الحكمة ج ٣ ص ٢٣١٣ وعون المعبود ج ١٣ ص ١٨١ ومسند الشاميين ج ١ ص ١٨٦ ومعرفة السنن والأثار ج ٧ ص ٤٤٣ وكتز العمال ج ١٥ ص ٢٢٧ وأحكام القرآن للجصاص ح ٢ ص ٣٦٣ والكامل ج ٣ ص ٢٦٩ وطبقاتن المحدثين ياصبهان ح ٤ ص ١٦١ وسير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٤٣٧ وسبل المدى والرشاد ج ٩ ص ٤٠٢.

(١) راجع: الجامع الصحيح للترمذى ج ٤ ص ٤٢٨ وتلبیس إبليس ص ٢٤٩ والجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ٥٣ ونبيل الأوطار ج ٨ ص ٢٦٣ وتحف العقول ص ٥٣ ومستدرک الوسائل ج ٣ ص ٣٨٢ وأمالي الطوسي ص ٥١٦ والبحار ج ٦ ص ٣١١ وج ٧٤ ص ١٥٧ والغدير ج ٨ ص ٧١ وسنن الترمذى ج ٣ ص ٣٣٤ والجامع الصغير ج ١ ص ١١٩ والعقود المحمدية ص ٨٠٧ والجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ٥٣ وتاريخ بغداد ج ٣ ص ٣٧٦.

١٧٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٣
بالدف، فدخل. ثم استأذن عمر، فدخل. ثم استأذن عثمان، فأمسكت.
فقال «صلي الله عليه وآله»: إن عثمان رجل حبي^(٤).

٢ - انصرف رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» مِن بَعْضِ غَزَوَاتِهِ، فجاءَتْهُ جَارِيَةٌ سُودَاءُ، فَرَعَمَتْ أَنْهَا نَذْرَتْ: إِنْ رَدَ اللَّهُ النَّبِيَّ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» صَالِحًا أَنْ تَضْرِبَ بَيْنَ يَدِيهِ بِالدَّفْ، وَتَغْنِيْ. فَأَذْنَ لَهَا أَنْ تَفْيِي بِنَذْرِهَا، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرَ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ عَلَيْ، ثُمَّ عُثْمَانَ، فَلَمَّا دَخَلَ عُمَرَ أَلْقَتِ الدَّفْ تَحْتَ إِسْتَهَا، وَقَعَدَتْ عَلَيْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ»: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَخَافُ (لِيَخَافُ) مِنْكَ يَا عُمَرَ الْخَ..».

(١) مسند أحمد ج ٤ ص ٣٥٣ و ٣٥٤ و راجع ص ٢٤٩ وج ٦ ص ١٥٥ و ١٦٧
 والغدیر ج ٨ ص ٨٠ وج ٩ ص ٢٧٤ و صحيح مسلم ج ٧ ص ١١٧ والسنن
 الكبير للبيهقي ج ٢ ص ٢٣١ وجمع الزوائد ج ٩ ص ٨١ وعمدة القاري ج ٤
 ص ٨١ وج ٨٢ ص ٢٠٢ والمصنف للصناعي ج ١١ ص ٢٣٣ ومسند ابن
 راهويه ج ٢ ص ٥٦٥ وج ٣ ص ١٠٢١ والأدب المفرد ص ١٣١ وكتاب
 السنة ص ٥٧٥ ومسند أبي يعلى ج ٨ ص ٢٤٢ والمعجم الكبير ج ٦ ص ٦١
 ومسند الشاميين ج ٤ ص ٢٥٩ وكنز العمال ج ١١ ص ٥٨٦ وتاريخ مدينة دمشق
 ج ٣٩ ص ٨٣ و ٨٥ وج ٩٣ ص ٦٢ و ٢٣٢ و ٢٣٣ وأسد الغابة ج ٢ ص ٣١٠
 والبداية والنهاية ج ٧ ص ٢٢٧ وسبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ٢٧٩ والنهاية
 في غريب الحديث ص ٤٤٤ ولسان العرب ج ٨ ص ٢٥٣

(٢) أسد الغابة ج ٤ ص ٦٤ ونواذر الأصول للحكيم الترمذى ص ٥٨ ومستند احمد ج ٥ ص ٣٥٣ و ٣٥٤ وسنن البيهقي ج ١٠ ص ٧٧ والسيرۃ الحلبیة ج ٢ ص ٦٢ و (ط دار المعرفة) ص ٢٤٧ ومصابيح السنة للبغوي، ودلائل الصدق ج ١ ص ٣٩٠ و ٣٩١ وعن الترمذى ج ٢ ص ٢٩٣ والتراویب الإداریة ج ٢ =

٣ - عن جابر: دخل أبو بكر على رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وكان يضرب بالدف عندَهُ، فقعد ولم يزجر لِمَا رأى من رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فجاء عمر، فلما سمع رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» صوته قال: كف عن ذلك.

فلمَّا خرجا قالَت عائشة: يا رسول الله، كان حلالاً، فلما دخل عمر
صار حراماً؟!

فقالَ رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: يا عائشة، ليس كل الناس
مرخى عليه^(١).

٤ - إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» دخل بيت عائشة، فوجد فيه
جاريتين تغ bian، وتضربان بالدف، فلم ينهاهما عن ذلك، وقال عمر بن

= ص ١٣١ والغدير ج ٨ ص ٦٤ و ٦٥ و ٩٦ و نيل الأوطار ج ٨ ص ٢٧١ و ستن
الترمذى ج ٥ ص ٢٨٤ وفتح البارى ج ١١ ص ٥١٠ وتحفة الأحوذى ج ١٠
ص ٤٨١ وعون المعبود ج ٩ ص ١٠٠ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٧ ص ٧
وكتاب السنة لابن أبي عاصم ص ٥٦٧ وصحیح ابن حبان ج ١٥ ص ٣١٥
ونصب الراية ج ٤ ص ٦٤ وموارد الظمان ج ٧ ص ٩٩ والجامع الصغير ج ١
ص ٣١٢ وكنز العمال ج ١١ ص ٥٧٤ وتأريخ مدينة دمشق ج ٤٤ ص ٤٤ و ٨٣ و ٨٤
وأسد الغابة ج ٤ ص ٦٤ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٣ ص ٢٥٩ وإحقاق الحق
(الأصل) ص ٢٣٣.

(١) نيل الأوطار ج ٨ ص ٢٧١ ونواذر الأصول ص ١٣٨ والغدير ج ٨ ص ٦٤ و ٦٥
وعن مشكاة المصايح ص ٥٥ وغيره، وكنز العمال ج ٤ ص ٢٤٨ وذكر أخبار
إسبهان ج ٢ ص ٩٥.

١٧٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٣
الخطاب حين غضب: أمزمار الشيطان في بيت رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟!^(١)

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: دعهما يا عمر، فإن لكل قوم عيدها^(٢).

وروت عائشة: أن أبا بكر دخل عليها وعندها جاريتان في أيام مني تدفعان وتضربان والنبي «صلى الله عليه وآله» متغش بشوبيه، فانتهرهما أبو بكر، فكشف النبي «صلى الله عليه وآله» عن وجهه فقال: «دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد».^(٣)

٥ - زعموا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يرعى الغنم مع رفيق له، فطلب من رفيقه أن يحفظ له غنمه، ليسمر كما يسمى غيره، ثم جاء إلى

(١) اللمع لأبي نصر الطوسي ص ٣٤٥ والغدير ج ٨ ص ٦٦ عنه.

(٢) راجع: فقه السنة ج ١ ص ٣٢٣ ومسند أحمد ج ٦ ص ٣٣ و ٩٩ و ١٢٧ و ١٦٨ و صحيح البخاري ج ٢ ص ٣ و ج ٤ ص ٢٦٦ و صحيح سلم ج ٣ ص ٢١ و سنن ابن ماجة ج ١ ص ٦١٢ و سنن النسائي ج ٣ ص ١٩٥ و السنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ ص ٢٢٤ و عمدة القاري ج ٦ ص ٢٧٠ و ٢٧٤ و ج ١٧ ص ٦٤ والمصنف للصناعي ج ١١ ص ٤ و مسند أبي راهويه ج ٢ ص ٢٧٢ و السنن الكبرى للنسائي ج ١ ص ٥٥٢ و مسند أبي يعلى ج ١ ص ٥٠ و صحيح ابن حبان ج ١٣ ص ١٨٨ و المعجم الكبير ج ٢٣ ص ١٨٠ وأمالي الحافظ الأصبهاني ص ٥٧ و معرفة السنن والأثار ج ٧ ص ٤٣٦ وتغليق التعليق ج ٢ ص ٣٨٤ و كنز العمال ج ١٥ ص ٢١٢ و تفسير الألوسي ج ٢١ ص ٧٠ والبداية والنهاية ج ١ ص ٣٢٠ و قصص الأنبياء لابن كثير ص ٩٣.

مكة، فسمع في اول دار منها عزفًا بالدفوف والمزامير، فجلس ينظر، فضرب الله على أذنه، فنام، فلم يستيقظ حتى مسته الشمس.
ثم جرى له في الليلة الثانية مثلما جرى له في سابقتها.. ثم لم يهمّ بعدها بسوء حتى أكرمه الله برسالته^(١).
ونقول:

إن الحديث حول هذه الروايات طويل، ولكننا نذكر هنا بعض الإشارات الخاطفة من ذلك، فنقول:

ألف: إن الروايات الأولى تقول: إن عثمان رجل حبي، فهل ذلك يعني: أن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» لم يكن كذلك، وكذا الحال بالنسبة لأبي بكر وعمر، وهل يرضى اتباعهما ومحبوبـهما بنسبة ذلك إليـهم؟!
يضاف إلى ذلك: أنه إذا كان عثمان رجلاً حـيـاً فـما شأن الجـارـيـة؟! هل كانت تعرف ذلك فيه فـتراـعـيهـ، وـتـعـرـفـ خـلـافـهـ فيـغـيرـهـ، فـتـعـاـمـلـهـ وـفـقـ ما تـعـرـفـهـ مـنـهـ؟!

بـ: في الرواية الثانية: يصف النبي «صلى الله عليه وآلـه» فعل تلك

(١) دلائل النبوة لأبي نعيم ج ١ ص ٥٨ والبداية والنهاية ج ٢ ص ٢٨٧ والخصائص الكبرى للسيوطى ج ١ ص ٨٨ وأعلام النبوة للماوردي ص ١٤٠ والكامل في التاريخ ج ١ ص ٤٧١ وعن المصادر التالية: عيون الأثر ج ١ ص ٤٤ والسير الخلبية ج ١ ص ١٢٢ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٧٩ والبحار ج ١٥ ص ٣٦٢ والغدير ج ٨ ص ٧٦ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٣ ص ٢٠٧ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٣٤ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ١ ص ٣٠٠ و ٣٦٠ والشفا بتعريف حقوق المصطفى ج ١ ص ١٣٦ وتفسير الرازى ج ٣١ ص ٢١٨.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣
الجارية أمامه بها يفيد: أنه فعل شيطاني. فكيف رضي رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن يفعل ذلك بحضرته؟!

ج: كيف ينعقد نذر في أمر يكون من أفعال الشياطين؟!

د: في الرواية الثالثة: إشارة إلى أن النبي «صلى الله عليه وآله» يتستر على أمور قد تكون من الحرام.

ه: في الرواية الرابعة: دلالة على أن النبي «صلى الله عليه وآله» يرضي سماع مزماراة الشيطان، وأن تستعمل في داخل بيته.

و: إنها تدل على حلية سماع مزماراة الشيطان في أيام العيد.

ي: إذا كان ذلك من مزامير الشيطان، ويحمل لتينك الجاريتين أن يستمعاه في عيدهما، فإن هذا العيد لم يكن لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، ليحل له سماع مزامير الشيطان.

ك: إن الرواية الخامسة: تدل على أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد هم بفعل السوء.

ل: وفيها دلالة على أن الله قد تدخل لمنعه من ذلك السوء بصورة تكوينية، حيث ضرب على أذنه.

م: إنه «صلى الله عليه وآله» لم يرتدع من المرة الأولى، فأعاد الكرة في الليلة الثانية أيضاً.

ن: وآخر ملاحظة نذكرها هنا: أن هذه الروايات رغم أنها مكذوبة، فإنها تدل على حرمة الضرب على المعازف والدفوف، وعلى أنها من السوء، وأنها مزامير الشيطان، وما إلى ذلك، وهذا يعني: أن الأولى الإستدلال بها على الحرمة، وأنها من الأمور المفروغ عنها.

هذا ولابد لنا من العودة للتذكير القارئ الكريم بلزوم مراجعة ما ذكرناه في أوائل هذا الكتاب، في فصل: «حتى المدينة..» للاطلاع على المزيد مما قد يكون من المفيد الإطلاع عليه.

متعة النساء عام الفتح:

قال الحلبي الشافعي: وحلل المتعة ثم بعد ثلاثة أيام حرمها. ففي صحيح مسلم، عن بعض الصحابة: «لما أذن رسول الله «صلى الله عليه وآله» في المتعة خرجت أنا ورجل إلى امرأة من بنى عامر كأنها بكرة غيطاء». [١]

وفي النهاية: «مثل البكرة العنطنطة، فعرضنا عليها أنفسنا. فقلنا لها: هل لك أن يستمتع منك أحدهنا؟ قالت: ما تدفعان؟ قلنا: برديننا». وفي لفظ: «رداءينا».

فجعلت تنظر، فتراني أجمل من صاحبِي، وترى برد صاحبِي أحسن من بردِي، فإذا نظرت إلىّي أعجبتها، وإذا نظرت إلى برد صاحبِي أعجبها، فقلت: أنت وبردك تكتفيني، فكنت معها ثلاثةً.

والحاصل: أن نكاح المتعة كان مباحاً، ثم نسخ يوم خير، ثم أبيح يوم الفتح، ثم نسخ في أيام الفتح، واستمر تحريمه إلى يوم القيمة. وكان فيه خلاف في الصدر الأول، ثم ارتفع. وأجمعوا على تحريمه، وعدم جوازه.

قال بعض الصحابة: «رأيت رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» قائماً بين الركن والباب وهو يقول: أيها الناس، إني كنت أذنت لكم في الاستماع، ألا وإن الله حرمتها إلى يوم القيمة، فمن كان عنده منهن شيء، فليخلّ سبيلها، ولا تأخذوا مما آتتكموهن شيئاً».

لكن في مسلم، عن جابر رضي الله تعالى عنه أنه قال: «استمتعنا على عهد رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، وأبي بكر، وعمر». وفي رواية عنه: حتى نهى عنه عمر.

وقد تقدم في غزوة خير، عن الشافعي: لا أعلم شيئاً حرم ثم أبيح ثم حرم إلا المتعة، وهو يدل على: أن إباحتها عام الفتح كانت بعد تحريمها بخير، ثم حرمت به.

وهذا يعارض ما تقدم: أن الصحيح أنها حرمت في حجة الوداع. إلا أن يقال: يجوز أن يكون تحريمها في حجة الوداع تأكيداً لتحريمها عام الفتح، فلا يلزم أن تكون أبيح بعد تحريمها أكثر من مرة، كما يدل عليه كلام الشافعي.

لكن يخالفه ما في مسلم عن بعض الصحابة: «رخص لنا رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» عام أو طاس في المتعة ثلاثة، ثم نهى عنها».

وقد يقال: مراد هذا القائل بعام أو طاس عام الفتح، لأن غزوة أو طاس كانت في عام الفتح كما تقدم.

وما تقدم عن ابن عباس رضي الله تعالى عنها من جوازها راجع عنه. فقد قال بعضهم: والله، ما فارق ابن عباس رضي الله تعالى عنها الدنيا حتى رجع إلى قول الصحابة في تحريم المتعة.

الفصل الثالث: تشريعات وأحكام ١٨١

ونقل عنه رضي الله تعالى عنه: أنه قام خطيباً يوم عرفة، فقال: أيها الناس، إن المتعة حرام كالميتة والدم ولحم الخنزير.

والحاصل: أن المتعة من الأمور الثلاثة التي نسخت مرتين.

الثاني: لحوم الحمر الأهلية.

الثالث: القبلة، كذا في (حياة الحيوان)^(١).

وعن سبرة قال: حرم رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» متعة النساء يومئذ^(٢). يعني: عام الفتح.

ونقول:

إن زواج المتعة هو من الموضوعات الخلافية المعروفة فيها بين شيعة أهل البيت «عليهم السلام»، وبين أهل السنة، حيث اتفق الجميع على أن هذا الزواج كان حلالاً في أول الإسلام، ثم ادعى أهل السنة أنه قد نسخ.. وأنكر عليهم الشيعة هذه الدعوى، وردوها بالأدلة القاطعة، والبراهين الساطعة.

وقد اضطربت روایات أهل السنة في تاريخ نسخ هذا الزواج، وفي ناسخه، وكلها اتجهادات تستند إلى دعاوى مدخلة، أو إلى أخبار آحاد، لا تقوم بها حجة، ولا يثبت بها شيء..

وقد ناقشنا جميع تلك المزاعم وسوها في كتابنا: «زواج المتعة: تحقيق

(١) السيرة الخلبية ج ٣ ص ١٠٣ و ١٠٤ و (ط دار المعرفة) ص ٥٨ وراجع: البحر الراقي ج ٣ ص ١٩٠ .

(٢) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٦٥ وراجع: إمتناع الأسماع ج ٢ ص ٣.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٣ ٢٣
 ودراسة» وهو مؤلف من ثلاثة أجزاء، صادر عن المركز الإسلامي للدراسات، فيمكن الرجوع إليه، لمن أراد التوسع في البحث، والاستقصاء في البيان.

غير أننا نشير هنا: إلى نبذة يسيرة تفيد في توضيح الأمر فيما يرتبط بخصوص الروايات التي تزعم أن هذا الزواج قد نسخ في فتح مكة.
 أما سائر المزاعم التي أوردها الحلببي في عبارته المتقدمة، فقد فندناها بما لا مزيد عليه في كتابنا: «زواج المتعة: تحقيق ودراسة» فمن أراد الوقوف على ذلك، فليراجع ذلك الكتاب.
 أما هنا فنكتفي بها بيلي:

روايات النسخ يوم الفتح:

- ١ - عن الحارث بن غزية: سمعت النبي «صلى الله عليه وآله» يوم فتح مكة يقول: متعة النساء حرام. ثلاث مرات^(١).
- ٢ - وقد روي عن سبرة بن عبد: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» نهى يوم الفتح عن متعة النساء^(٢). رواه مسلم.

(١) جمجم الزوائد ج ٤ ص ٢٦٦ عن الطبراني، والمعجم الكبير للطبراني ج ٣ ص ٢٧٣
 والإستيعاب ج ١ ص ٢٩٩.

(٢) راجع السنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٢٠٢ و ٢٠٤ و سنن الدارمي ج ٢
 ص ١٤٠، ومسند الشافعي ص ٢٥٥ دون تعين المناسبة، وكذلك في لباب التأويل
 ج ١ ص ٣٤٣ وكذلك في تحريم نكاح المتعة للمقدسي ص ٣٤ و ٣٥، وعمل الحديث
 للرازي ج ١ ص ٤٢٠، وكنز العمال ج ٢٢ ص ٩٧ و ٩٦، وجامع الأصول =

الفصل الثالث: تشريعات وأحكام ١٨٣

٣ - وفي رواية: أمرنا رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بِالْمُتْعَةِ عَامَ الْفَتْحِ حِينَ دَخَلُنَا مَكَّةَ، ثُمَّ لَمْ نَخْرُجْ حَتَّى نَهَا نَعْنَاهَا» رواه مسلم.

٤ - وفي نص آخر رواه مسلم وغيره، عن سبرة أَنَّه قَالَ: أَذْنَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بِالْمُتْعَةِ، فَانطَلَقَتِ أَنَا وَرَجُلٌ إِلَى امْرَأَةٍ مِّنْ بَنِي عَامِرٍ، كَأَنَّهَا بَكْرَةٌ عِيَطَاءٌ، فَعَرَضْنَا أَنفُسَنَا عَلَيْهَا، فَقَالَتِ: مَا تَعْطِي؟ فَقَلَّتِ: رَدَائِي.

وقال صاحبي: ردائي.

وكان رداء صاحبي أجود من ردائي، وكنت أشتبّه منه، فإذا نظرت إلى رداء

= ج ١٢ ص ١٣٤ ، وشرح معاني الآثار ج ٣ ص ٢٦ ، والتاج الجامع للأصول ج ٢ ص ٣٣٥ ، وسنن سعيد بن منصور ج ٢ ص ٢١٨ ، والإستذكار ج ١٦ ص ٢٨٩ و ٢٩٠ ، والمصنف لابن أبي شيبة ج ٣ ص ٣٨٩ ، ومسند أَحْمَدَ ج ٣ ص ٤٠٤ و مسند الحميدي ج ٢ ص ٣٧٤ و حلية الأولياء ج ٥ ص ٣٦٣ والمعجم الكبير ج ٧ ص ١١٢ و كتاب الأم ج ٧ ص ١٨٣ والشرح الكبير ج ٧ ص ٥٣١ وكتاب المسند للشافعي ص ٣٨٧ والسنن الكبرى للنسائي ج ٣ ص ٣٢٧ ومسند عمر بن عبد العزيز ص ١٧٣ وناسخ الحديث ونسخه ص ٤٥٤ و ٤٦٤ ومعرفة علوم الحديث ص ١٥٠ ومسند أبي حنيفة ص ٤٠ و ٢٧٠ ومعرفة السنن والأثار ج ٥ ص ٣٤١ والأحاديث المثنوي ج ٥ ص ٢٩ .

(١) البداية والنهاية ج ٤ ص ١٩٣ و ٣١٩ ، والإحسان ج ٩ ص ٤٥٧ وهامش ص ٤٥٤ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٦٦ ، وراجع المعجم الكبير رقم ٦٥٢٥ و ٦٥٢٦ ، والسنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٢٠٣ و ٢٠٢ وكشاف القناع ج ٥ ص ١٠٦ ونيل الأوطار ج ٦ ص ٢٦٩ و صحيح مسلم ج ٤ ص ١٣٣ وفتح الباري ج ٩ ص ١٤٦ والدرية في تحرير أحاديث الهدایة ج ٢ ص ٥٨ .

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٣
 صاحبي أعجبها، وإذا نظرت إلى أعجبتها، ثم قالت: أنت ورداً على يكفيني.
 فمكثت معها ثلاثة، ثم إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال: من
 كان عنده شيء من هذه النساء التي يتمتع، فليدخل سبيلها»^(١).
 وللحديث نصوص أخرى متقاربة يمكن مراجعتها في المصادر المختلفة.

مناقشة روايات النسخ:

أولاً: إن رواية الحارث بن غزية، وكذلك رواية سبرة لا تلاءم مع

(١) راجع: صحيح مسلم ج ٤ ص ١٣١ و ١٣٣، وفتح الملك المعبد ج ٣ ص ٢٢٤ ،
 وسنن البيهقي ج ٧ ص ٢٠٢ و ٢٠٣ ، وأوجز المسالك ج ٩ ص ٤٠٦ ، ومسند
 أحمد ج ٣ ص ٤٠٥ .

وروايات سبرة حول النبي «صلى الله عليه وآله» عن المتعة يوم الفتح توجد في
 كتاب التمهيد ج ١٠ ص ١٠٦ ، والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٩٣ عن البخاري،
 وأشار إليها الترمذى في الجامع الصحيح المطبوع مع تحفة الأحوذى ج ٤
 ص ٢٦٨ ، وكذا في تحفة الأحوذى نفس الجزء، والصفحة عن المتقدى، والتفسير
 الكبير ج ١٠ ص ٥١ ، ونصب الراية ج ٣ ص ١٧٧ ، والمنار في المختار ج ١
 ص ٤٦٢ ، وفقه السنة ج ٤ ص ٤٢ وتحريم نكاح المتعة ص ٥٨ و ٥٩ و ٦١ ،
 ومسند الحميدي (ط المكتبة السلفية) ج ٢ ص ٣٧٤ وسنن سعيد بن منصور (ط
 دار الكتب العلمية) ج ١ ص ٢١٧ وراجع ص ٢١٨ ، وراجع: حواشى البجيرمى
 على الخطيب ج ٣ ص ٣٣٦ ، ومرقة المفاتيح ج ٣ ص ٤٢٢ والمسوط للسرخي
 ج ٥ ص ١٥٢ وسنن النسائي ج ٦ ص ١٢٧ والسنن الكبرى للنسائي ج ٣
 ص ٣٢٩ وشرح معانى الآثار ج ٣ ص ٢٥ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٠ ص ١٣٤
 وتهذيب الكمال ج ٩ ص ٨٤ .

الفصل الثالث: تشرعات وأحكام ١٨٥
الروايات الأخرى التي تقول: إن المتعة قد حرمت عام خير، أو أوطاس،
أو عمرة القضاء، أو حنين، أو حجة الوداع، أو تبوك.

ثانياً: إنها تتناقض مع الروايات الكثيرة المثبتة في كتب أهل السنة،
سواء في ذلك كتب الصحاح وغيرها.. والتي صرحت: بأن عمر هو الذي
حرم زواج المتعة، وأن هذا الزواج كان حلالاً في عهد رسول الله «صلى الله
عليه وآله»، وعهد أبي بكر، وشطر من خلافة عمر.

وقد أوردنا في كتابنا: «زواج المتعة: تحقيق ودراسة» أكثر من مائة رواية
تدل على بقاء حلية المتعة بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ثالثاً: إن رواية سبرة المتقدمة لا تدل على التحرير، بل هو «صلى الله
عليه وآله» قد أمرهم بتخلية سبيل النساء استعداداً للرحيل .. ولعل هذا هو
النص المعقول من رواية سبرة.

وأما الكلمات التي تدل على التحرير المؤبد، فلعلها إضافات متعمدة
على الروايات الصحيحة..

رابعاً: هناك تناقضات لا بد من ملاحظتها في نفس رواية سبرة، فهل
أعطى المجتمع تلك المرأة برددين أحرين؟^(١). أم أعطاها بردان واحداً؟^(٢).

(١) راجع: صحيح مسلم ج ٤ ص ١٣٣ و ١٣٤ و مستند عمر بن عبد العزيز ص ١٧٦
و المعجم الطكير للطبراني ج ٧ ص ١١٢ و نصب الرأبة ج ٣ ص ٣٣٣ و ٣٣٧
و تهذيب الكمال ج ٨ ص ١٧٧ و المنتخب من الصحاح الستة لمحمد حياة
الأنصاري ص ١٣٣ .

(٢) راجع: صحيح مسلم ج ٤ ص ١٣١ و ١٣٢ و ١٣٣ و مستند أحمد ج ٣ ص ٤٠٤ و
٤٠٦ و سنن الدارمي ج ٢ ص ١٤٠ و سنن ابن ماجة ج ١ ص ٦٣١ =

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣

وهل الذي كان مع سارة هو أخوه؟^(٣). أو ابن عم له؟^(٤). أو أنه عمه؟^(٥)

= والسنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٢٠٢ و ٢٠٣ وجمع الزوائد ج ٤
ص ٢٦٤ والمصنف للصنعاني ج ٧ ص ٥٠٤ والمنتقى من السنن المسندة ص ١٧٥
وصحيح ابن حبان ج ٩ ص ٤٥٣ و ٤٥٤ و المعجم الكبير للطبراني ج ٧
ص ١٠٨ و ١١٠ و ١١١ وناسخ الحديث ومنسوخه ص ٤٥١ و ٤٥٣ ومعرفة
علوم الحديث ص ١٧٦ ومعرفة السنن والأثار ج ٥ ص ٣٤٣ والتمهيد لابن عبد
البر ج ١٠ ص ١٠٧ و ١٠٨ والفايق في غريب الحديث ج ٢ ص ٤١٤ ونصب
الراية ج ٣ ص ٣٣٤ وكذب العمال ج ١٦ ص ٥٢٤ و ٥٢٥ و تفسير الميزان ج ٤
ص ٢٩٢ وأحكام القرآن للجصاصي ج ٢ ص ١٩٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٠
ص ١٣٣ وج ٣٦ ص ٣٢٤ والإصابة ج ٣ ص ٢٦ والخلاف للطوسي ج ٤
ص ٣٤٢ .

(١) تحرير نكاح المتعة للمقدسي ص ٥٩.

(٢) راجع: صحيح مسلم ج ٤ ص ١٣٢ ومسند أحمد ج ٣ ص ٤٠٥ و ٤٠٦ وسنت
الدارمي ج ٢ ص ١٤٠ وسنت ابن ماجة ج ١ ص ٦٣١ وجمع الزوائد ج ٤
ص ٢٦٤ ومسند أبي يعلى ج ٢ ص ٢٣٨ والمنتقى من السنن المسندة ص ١٧٥
وصحيح ابن حبان ج ٩ ص ٤٥٤ وناسخ الحديث ومنسوخه ص ٤٥٢ ومعرفة
والإسذكار ج ٥ ص ٥٠٤ والسنن والأثار ج ٥ ص ٣٤٣ والتمهيد لابن عبد البر
ج ١٠ ص ١٠٧ و ١٠٨ والفايق في غريب الحديث ج ٢ ص ٤١٤ والمعجم
الأوسط ج ٢ ص ٨٣ ونصب الراية ج ٣ ص ٣٣٤ وكذب العمال ج ١٦ ص ٥٢٥
وأحكام القرآن للجصاصي ج ٢ ص ١٩٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٦ ص ٣٢٤
والخلاف للطوسي ج ٤ ص ٣٤٢ وجامع الخلاف والوفاق ص ٤٦٠ والینابيع
الفقهية ج ٣٨ ص ٥٥

(٣) راجع: المبسوط للسرخسي ج ٥ ص ١٥٢

الفصل الثالث: تشريعات وأحكام ١٨٧
 أو أنه من أصحاب النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»^(١) أو أنه صاحبه^(٢)؟ أو أنه من قومه^(٣)؟ أي من جهينة. وجهينة من قضاة. أو أنه من بنى سليم^(٤)؟
 وهم إما بطن من عدنان، أو من قحطان^(٥).
 وهل الوسيم الذي استمتع بالمرأة هو سبرة، وكان برد خلقاً؟ أما

(١) راجع: مسند أحمد ج ٣ ص ٤٠٥ و تاريخ مدينة دمشق ج ١٨ ص ٧٠ وج ٢٠
 ص ١٣٣ و راجع: صحيح مسلم ج ٤ ص ١٣١ و سنن النسائي ج ٦ ص ١٢٧
 وج ٧ ص ٢٠٢ والسنن الكبرى للنسائي ج ٣ ص ٣٢٨ و صحيح ابن حبان ج ٩
 ص ٤٥٣ والمجمع الكبير ج ٧ ص ١١٠ و ١١١ والتمهيد لابن عبد البر ج ١٠
 ص ١٠٨ والفايق في غريب الحديث ج ٢ ص ٤١٤ و نصب الراية ج ٣ ص ٣٣٤
 و تهذيب الكمال ج ٩ ص ٨٤.

(٢) راجع: مسند أحمد ج ٣ ص ٤٠٤ و ٤٠٥ صحيح مسلم ج ٤ ص ١٣٣ والمصنف
 ج ٧ ص ٥٠٤ و صحيح ابن حبان ج ٩ ص ٤٥٣ و ناسخ الحديث و منسوخه
 ص ٤٥١ و ٤٥٣ و كنز العمال ج ١٦ ص ٥٢٤ والإصابة ج ٣ ص ٢٦ و شرح
 معاني الآثار ج ٣ ص ٢٥.

(٣) راجع: السنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٢٠٢ و صحيح ابن حبان ج ٩ ص ٤٥٥
 والمجمع الكبير للطبراني ج ٧ ص ١١١ و تفسير الميزان ج ٤ ص ٢٩٢ و صحيح
 مسلم ج ٤ ص ١٣٢

(٤) راجع: السنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٢٠٣ و صحيح مسلم ج ٤ ص ١٣٣
 ومعرفة علوم الحديث ص ١٧٦ و تاريخ مدينة دمشق ج ٢٠ ص ١٣٣ و ناسخ
 الحديث و منسوخه ص ٤٥٥.

(٥) راجع: جهرة أنساب العرب لابن حزم ص ٢٦١ و ٢٧٩ و ٤٠٨ و ٤٤٤.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣ الآخر، فكان دميأً، وبرده جديد؟ أم العكس؟^(١). خامساً: إن هذه الرواية خبر واحد، والنسخ لا يثبت بأخبار الآحاد لأنها تنتهي إلى الحارث بن غزية، وسبرة بن معبد، برواية ولده عبد الرحمن بن سبرة عنه، ثم حفيده عبد الملك بن عبد الرحمن، عن أبيه. إلا أن حذيفة قد روى هذه الرواية عن الزهري، عن محمد بن عبد الله عن سبرة^(٢).

مع أن المتوقع هو: أن يروي ذلك النسخ عن النبي «صلى الله عليه وآله» عشرات الصحابة، لأن رواية سبرة تقول: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أعلن هذا التحرير على المنبر، وهو قائم بين الركن والمقام، أو بين الباب والحجر، أو بين الباب وزمزم، أو نحو ذلك^(٣). ومن الواضح: أن هذا الأمر مما يهتم الناس لتحليله وتلخيصه على حد سواء.

سادساً: إن حديث سبرة متناقض في نفسه، لأن بعض نصوصه يقول:

(١) راجع: مسندي أحمد ج ٣ ص ٤٠٥ وبجمع الزوائد ج ٤ ص ٢٦٤، وقال: رواه أحد رجاله رجال الصحيح.

(٢) تحرير المتعة للمحمدي ص ١٦٦ و ١٦٧ وراجع: أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ١٩٠.

(٣) راجع: التمهيد لابن عبد البر ج ٩ ص ١٠٧ وصحيف مسلم ج ٤ ص ١٣٢ ومسند الحميدي ج ٢ ص ٣٧٤ وتحريم نكاح المتعة للمقدسي ص ٦١ والتفسير الحديث ج ٩ ص ٥٣ والمرأة في القرآن والسنة ص ١٨٠ ومصادر كثيرة أخرى.

الفصل الثالث: تشريعات وأحكام

إن ما جرى من تحليل، ثم تحريم المتعة قد كان عام الفتح^(١).
وبعضها الآخر يصرح: بأن ذلك كان في حجة الوداع^(٢).

-
- (١) راجع: مسند أحمد ج ٣ ص ٤٠٤ و ٤٠٥ و سennen الدارمي ج ٢ ص ١٤٠ و صحيح مسلم ج ٤ ص ١٣٢ و ١٣٣ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٢٠٢ و ٢٠٤ و شرح مسلم للنووي ج ٩ ص ١٨٠ و مجمع الزوائد ج ٤ ص ٢٦٤ و مسند الحمidi ج ٢ ص ٣٧٤ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٣ ص ٣٨٩ والأحاديث المثنوي ج ٥ ص ٢٩ والسنن الكبرى للنسائي ج ٣ ص ٣٢٨ و مسند عمر بن عبد العزيز ص ١٧٥ و صحيح ابن حبان ج ٩ ص ٤٥٣ و المعجم الكبير للطبراني ج ٧ ص ١١٠ و ١١١ و ١١٢ والخلاف للطوسي ج ٤ ص ٣٤٢ و جامع الخلاف والوفاق ص ٤٦٠ والبنایع الفقهية ج ٣٨ ص ٥٥ و المجموع للنووي ج ٦ ص ٢٥٤ و المبسوط للسرخسي ج ٥ ص ١٥٢ و الشرح الكبير لابن قدامة ج ٧ ص ٥٣٧ وكشف النقاع ج ٥ ص ١٠٦ و نيل الأوطار ج ٦ ص ٢٦٩ و ٢٧٣ و الغدير ج ٦ ص ٢٣٩ و ناسخ الحديث ومنسوخه ص ٤٦٤ و ٤٦٥ و مسند أبي حنيفة ص ٤٠ و معرفة السنن والآثار ج ٥ ص ٣٤١ والإستذكار ج ٥ ص ٥٠٣ والتمهيد لابن عبد البر ج ١٠ ص ١٠٢ و ١٠٣ و نصب الرأية ج ٣ ص ٣٣٦ والدرایة في تحریج أحادیث الہدایة ج ٢ ص ٥٨ و کتز العمال ج ٦ ص ٥٢٥ و شرح مسند أبي حنيفة ص ٢١٠ و أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ١٩٠ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٢٠ و ٣٦٤ والسیرة النبویة لابن كثير ج ٣ ص ٣٦٦ و ٦٠١.

- (٢) جامع الأصول ج ١٢ ص ١٣٥ والتمهيد ج ٩ ص ١٠٤ و ١٠٥ و ١٠٦ و ١٠٧ و ٤٤٩ وفتح القدير ج ١ ص ٢٩٠ و ٢٩١، والإستذكار ج ٦ ص ٢٩٠، والبنایع في شرح الہدایة ج ٤ ص ١٠٠، والجامع لأحكام القرآن ج ٥ ص ١٣١، و نيل الأوطار ج ٦ ص ٢٦٩ و ٢٧٢، وفتح الباري ج ٩ ص ١٤٦ و ١٤٩، والإعتصام بحبل الله المتين =

أو في عمرة القضاة^(١). فأي ذلك هو الصحيح؟!

تعدد نسخ تشريع المتعة:

أما حديث: أن هذا الزواج أبىح ثم نسخ، ثم أبىح، ثم نسخ، مرتين أو ثلاثاً، أو أكثر، فهو غير صحيح، فإن المتعة قد شرعت بالقرآن، وقام

= ج ٣ ص ٢٠٤ و ٢٠٣، وراجع شرح الموطأ للزرقا尼 ج ٤ ص ٤٦ عن أبي داود، وعن سنن أبي داود ج ١ ص ٢٨٣ وج ٢ ص ٢٢٦ و ٢٢٧ الحديث رقم (٢٠٧٢)، وتفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٤٧٤، والبداية والنهاية ج ٤ ص ٤١٨ ومسند أحمد ج ٣ ص ٤٠٤ و ٤٠٥، وتحريم نكاح المتعة للمقدسي ص ٣٤ و ٣٥، والإعتبار في الناسخ والنسوخ ج ٥ ص ١٧٦ وراجع ص ١٧٧، وشرح النووي على صحيح مسلم ج ٩ ص ١٨٠ وتاريخ بغداد ج ٦ ص ١٠٥ و ١٠٦ وأوجز المسالك ج ٩ ص ٤٠٧، والمتقى ج ٢ ص ٥٢٢ عن أحمد، وأبي داود، والسنن الكبرى ج ٧ ص ٢٠٣ و ٢٠٤، وراجع غایة المأمول شرح التاج الجامع للأصول ج ٢ ص ٣٣٥ وشرح معانى الآثار ج ٣ ص ٢٥، وكتز العمال ج ٢٢ ص ٩٧ و ٩٨ عن ابن جرير، وعبد الرزاق، وإرواء الغليل ج ٦ ص ٣١٢ وسنن ابن ماجة ج ١ ص ٦٣١ وسنن الدارمي ص ١٤٠ والإحسان ج ٩ ص ٤٥٤ و ٤٥٥ وكتاب العلوم لأحمد بن عيسى بن زيد ص ١٢، والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٠٣، والهدایة في تخریج أحادیث البداية ج ٦ ص ٥٠٨ عن صحيح ابن حبان، وعن المتقى لابن الجارود ص ٢٣٤، وجمع الزوائد ج ٤ ص ٢٦٤ عن أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(١) راجع: التمهید ج ٩ ص ١٠٨، ونيل الأوطار ج ٦ ص ٢٧٢، وشرح النووي على مسلم ج ٩ ص ١٨٠ والمجموع للنووي ج ١٦ ص ٢٥٤ وعمدة القاري ج ١٠ ص ١٦٦ والمصنف للصنعاني ج ٧ ص ٥٠٤ والإستذكار لابن عبد البر ج ٥٠٤ والجامع لأحكام القرآن ج ٥ ص ١٣١.

الإجماع على تشريعها، ودللت على ذلك أيضاً الأخبار المتواترة.

وقد ذكرنا: أن جماعات كثيرة من الصحابة والتابعين، وأئمة المذاهب،

وعلماء السلف قائلون ببقاء تشريعها.. ولكن عمر هو الذي حرمتها.

فإذا كانت المتعة قد شرعت بالقرآن، فالسنة لا تنسخ القرآن^(٣). كما أن

(١) المستصفى للغزالى ج ١ ص ١٢٤ و (ط دار الكتب العلمية) ص ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١ وفواتح الرحموت بهامشه ج ٢ ص ٧٨، والإحكام في أصول الأحكام للأمدي ج ٣ ص ١٣٩ وراجع ج ٤ ص ١٠٧ ونهاية المسؤول للأبنوي ج ٢ ص ٥٧٩ و ٥٨٠ و ٥٨٦ متناً وهامشاً، وراجع ج ٤ ص ٤٥٧، وإرشاد الفحول ص ١٩١، وقال: وبه جزم الصيرفي والخلفاف، وأصول السرخسي ج ٢ ص ٦٧ و ٦٨ و ٦٩، ولباب التأويل للخازن ج ١ ص ٣٤٣ والإعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار ص ٢٨ وتنقح الفصول ص ٣١١ وأحكام الفصول لابن خلف الناجي ص ٣٥٨ وتيسير التحرير ج ٣ ص ٢٠١ وإرشاد الفحول ص ١٩٠ وفواتح الرحموت ج ٢ ص ٧٦ والغدير ج ٦ ص ٢٣٣ وأحكام القرآن للجصاص ج ١ ص ٢٠٣ وتفسير البحر المحيط ج ٣ ص ٢٠٦ والمحصل للرازي ج ٣ ص ٣٥١ والمجموع للنبووي ج ١٥ ص ٤٢٢ ونيل الأوطار ج ٦ ص ١٥٢ وفتح الباري ج ٥ ص ٢٧٨ وتحفة الأحوذى ج ٦ ص ٢٦١ وتفسير الرازي ج ٢٠ ص ١١٦ والفصل في الأصول للجصاص ج ٢ ص ٣٥٣ والإستذكار ج ٧ ص ٢٦٤ وفقه القرآن للراوندي ج ٢ ص ٣٧٠ وتفسير البحر المحيط ج ٣ ص ٢٠٦ والإتقان في علوم القرآن ج ٢ ص ٥٦ وأضواء البيان للشنقطي ج ٢ ص ٤٥١ والللمع في أصول الفقه ص ١٧٤ وإنختلف الحديث للشافعى ص ٤٨٤ وعمدة القاري ج ١ ص ٢٤٧ والتبيان ج ٣ ص ١٦٧ .

السنة المواترة لا تنسخ بأخبار الأحادي^(١).

وقد قال الشيخ المفید «رحمه الله»: والقول بأن السنة لا تنسخ القرآن مذهب أكثر الشيعة، وجماعة من المتفقهة وأصحاب الحديث، ويخالفه كثير من المتفقهة والمتكلمين^(٢).

وتعدد النسخ مما لا يعهد في الشع، ولا يقع مثله فيها^(٣).

وقال العسقلاني عن روايات النسخ: لا يصح من الروايات شيء بغير

- (١) الإحکام في أصول الأحكام للأمدي ج ٢ ص ١٣٤ ، وإرشاد الفحول ص ١٩٠ وأضواء البيان للشنقيطي ج ٤ ص ٤٥١ و ٤٠٣ و نيل الأوطار ج ٩ ص ١٩٤ وفتح الباري ج ٥ ص ٢٠٧ وتحفة الأحوذی ج ٤ ص ٤٧٩ وشرح مسلم للنووی ج ٤ ص ٣٧ والللمع في أصول الفقه ص ١٧٣ متنه المطلب (ط ج) ج ٢ ص ٨٣ والبنایع الفقهیة ج ١٢ ص ١٥٦ وج ٣٤ ق ١ ص ٢٧١ وشرح النهج للمعتزی ج ١٩ ص ٤٢ والتیبیان ج ٢ ص ١٠٨ وتفسیر جوامع الجامع ج ١ ص ١٨١ ونوساخ القرآن ص ٢٧ وتفسیر الرازی ج ٥ ص ٦٨ وج ٩ ص ٢٣٢ وج ١٠ ص ٤٣ وج ١١ ص ٢١ و ١٦٣ وتفسیر البحر المحيط ج ٣ ص ٢٠٤ وعدة الأصول (ط ج) ج ٢ ص ٥٣١ والفصل في الأصول ج ١ ص ١٦٣ و ١٩٦ وج ٢ ص ٢٧٦ و ٣٢١ والمستصفى ص ٢٤٨ والمحصلون ج ٣ ص ٣٤٩ .

(٢) راجع: أوائل المقالات ص ١٢٣ .

- (٣) راجع: زاد المعاد ج ٢ ص ١٨٣ وفقه السنة ج ٢ هامش ص ٤٢ والمنتقى ج ٢ هامش ص ٩٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٩٣ وتفسیر النیسابوری (مطبوع بهامش الطبری) ج ٥ ص ١٩ وتفسیر الكبير للرازی ج ١٠ ص ٥٢ وسنن البیهقی ج ٧ ص ٢٠١ و ٢٠٧ .

الفصل الثالث: تشريعات وأحكام ١٩٣
علة إلا غزوة الفتح^(١).

وروايات الفتح خبر واحد، لا يصح النسخ بها، بالإضافة إلى عاهات وعلل أخرى ذكرنا بعضها في كتاب: «زواج المتعة تحقيق ودراسة» فراجعه. على أن نفس القائلين بنسخ المتعة في زمان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يرون: أن الصحابة كانوا يستمتعون على عهد أبي بكر وعمر، حتى نهاهم عمر.

وأما ما نسب إلى ابن عباس: من أنه رجع عنها، إلا في حال الضرورة، فهو لا يفيد شيئاً، لأن المفروض: أن الرجوع عنها يقضى القول بنسخها مطلقاً. مع أنهم ينسبون إليه أنه قال: إنه إنما أحلها حال الضرورة. وأنه لم يرجع عن قوله هذا. والحال أنهم ينكرون بقاء تشريعها حتى في هذه الحال أيضاً.

مدة الإقامة التي يجب فيها القصر:

عن ابن عباس قال: أقام رسول الله «صلى الله عليه وآله» بمكة تسعة عشر يوماً يصلى ركعتين^(٢).

(١) فتح الباري ج ٩ ص ١٤٦ و ١٤٧.

(٢) سبل السلام ج ٢ ص ٤٠ و صحيح البخاري ج ٥ ص ٩٥ وفتح الباري ج ٧ ص ١٨ و عمدة القاري ج ١٧ ص ٢٨٨ وراجع: معرفة السنن والأثار ج ٤٣٤ والمجموع للنووي ج ٤ ص ٣٦٠ وفتح الباري ج ٢ ص ٤٦٣ وج ٨ ص ١٧ وسنن ابن ماجة ج ١ ص ٣٤١ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٣ ص ١٤٩ و ١٥٠ و صحيح ابن خزيمة ج ٢ ص ٧٥ وشرح معاني الآثار ج ١ ص ٤١٦ و سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٦١ وتلخيص الحبير ج ٤ ص ٤٥٠.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم عليه السلام ج ٢٣

وفي لفظ: «أقمتا مع رسول الله «صلى الله عليه وآله» بمكة تسعه عشر

نضر الصلاة»^(١).

وعند أبي داود: سبعة عشر^(٢).

وعن عمران بن حصين قال: غزوت مع رسول الله «صلى الله عليه

وآله» الفتح، فأقام بمكة ثمانى عشرة ليلة لا يصلى إلا ركعتين»^(٣).

(١) سبل السلام ج ٢ ص ٤٠ وصحيح البخاري ج ٥ ص ٩٥ وعمدة القاري ج ١٧
ص ٢٨٨ معرفة السنن والأثار ج ٢ ص ٤٣٤ ونصب الراية ج ٢ ص ٢٢١
 وأضواء البيان ج ١ ص ٢٧٥ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٢ ص ٥٦٢ والمجموع
 للنwoي ج ٤ ص ٣٦٠ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٦٢ والسيرة النبوية لابن كثير
 ج ٣ ص ٥٩٩ وسبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٦١.

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ١٤٣ وسبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٦١
 عن البخاري، وأبي داود، والسيرة الخلبية ج ٣ ص ١٠٤ وتاريخ الخميس ج ٢
 ص ٩٠ ونصب الراية ج ٢ ص ٢٢١ وراجع: سبل السلام ج ٢ ص ٤٠ وتاريخ
 الإسلام للذهبي ج ٢ ص ٥٦٢ ونيل الأوطار ج ٣ ص ٢٥٦ والمجموع للنwoي
 ج ٤ ص ٣٦٠ والمعجم الكبير للطبراني ج ١١ ص ٢٥٨ وفتح الباري ج ٢
 ص ٤٦٣ وتحفة الأحوذى ج ٣ ص ٩٣ وتلخيص الحبير ج ٤ ص ٤٥٠ والبداية
 والنهاية ج ٤ ص ٣٦٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٩٩ والسنن الكبرى
 للبيهقي ج ٣ ص ١٤٩ و ١٥٠ ومنتخب مسنن عبد بن حميد ص ٢٠٢ والمعجم
 الكبير للطبراني ج ١١ ص ٢٠٧.

(٣) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٦١ وج ٨ ص ٢٣١ عن أبي داود، والسيرة الخلبية
 ج ٣ ص ١٠٤ وتحفة الأحوذى ج ٣ ص ٩١ و ٩٣ وعن المعبود ج ٤ ص ٧٠
 والمصنف لابن أبي شيبة ج ١ ص ٤١٩ وج ٢ ص ٣٣٨ والمعجم الكبير للطبراني =

الفصل الثالث: تشريعات وأحكام ١٩٥
وعن أنس قال: «أقمنا مع رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عشرة نقصر الصلاة»^(١).

وقال الشافعی: «قد قصر أصحاب رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»

= ج ١٨ ص ٢٠٩ والإستذكار ج ٢ ص ٢٢٩ وج ٢ ص ٢٤٣ و ٢٥٠ والتمهید
لابن عبد البر ج ١٦ ص ٣١٤ وج ٢٢ ص ٣٠٧ ونصب الراية ج ٢ ص ٢٢٤
٢٢٥ وج ٢٢٦ والدرایة في تخریج أحادیث المدایة ج ١ ص ٢١٢ وکنز العمال ج ٧
ص ٥٤٥ وج ٨ ص ٢٣٧ وأحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ٣١٨ وأضواء
البيان للشتفیطي ج ١ ص ٢٧٧ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٦٢ و ٤٦٣ والسیرة
النبویة لابن کثیر ج ٣ ص ٥٩٩ والطبقات الکبری لابن سعد ج ٢ ص ١٤٣ و
١٤٤ وتاریخ الإسلام للذهبی ج ٢ ص ٥٦٢ والمغنى لابن قدامة ج ٢ ص ١٣٠ و
١٣٨ والشرح الكبير لابن قدامة ج ٢ ص ١٠٣ وتلخیص الحبیر ج ٤ ص ٤٤٩
ونیل الأوطار ج ٣ ص ٢٥٦ والغدیر ج ٨ ص ١١٣ ومسند أحمد ج ٤ ص ٤٣١ و
٤٣٢ وسنن أبي داود ج ١ ص ٢٧٥ والسنن الکبری للبیهقی ج ٣ ص ١٥٧ وفتح
الباری ج ٢ ص ٤٦٣ .

(١) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٦١ عن البخاري باب مقام النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بمکة زمان الفتح، وعن صحيح مسلم ج ٢ ص ١٤١ ح (١٥) و (ط دار
الفکر) ص ١٤٥ وعن صحيح البخاري ج ١ ص ٣٦٧ ح (١٠٣١) وج ٤
ص ١٥٦٤ ح (١٠٤٦). وراجع: المحلی ج ٥ ص ٢٦ وتلخیص الحبیر ج ٤
ص ٤٤٤ وسنن ابن ماجة ج ١ ص ٣٤٢ والسنن الکبری للبیهقی ج ٢ ص ١٥٣
وشرح مسلم للنووی ج ٥ ص ٢٠٢ والدیاج على مسلم ج ٢ ص ٣٢٨ وضعفاء
العقیلی ج ٤ ص ٤٠٠ وصحیح ابن خزیمة ج ٢ ص ٧٥

معه عام الفتح»^(١).

وعن عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، وابن عباس: «أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أقام بمكة عام الفتح خمس عشرة يقصر الصلاة»^(٢).
وعن عراك بن مالك: أقام رسول الله «صلى الله عليه وآله» عشرين ليلة يصلي ركعتين^(٣).

قال الحلبي: «وبهذا الثاني قال أئمتنا: إن من أقام بمحل حاجة يتوقعها

(١) الأم ج ١ ص ١٦٥ وراجع: السنن الكبرى للبيهقي ج ٣ ص ١٥٣ ومعرفة السنن والأثار ج ٢ ص ٤٣٧.

(٢) سبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٢٦١ وج ٨ ص ٢٣١ عن أبي داود، والنمساني، وصححه الحافظ. والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٧١ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٠ وأضواء البيان ج ١ ص ٢٧٦ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ١٤٤ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٢ ص ٥٦٢ والمجموع للنووي ج ٤ ص ٣٦٠ وتحفة الأحوذى ج ٣ ص ٩٣ و ٩٢ و ٩٣ وعون المعبد ج ٤ ص ٧٠ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٢ ص ٣٤٠ وج ٨ ص ٤٠ والمعجم الكبير للطبراني ج ١٠ ص ٣٠٤ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٢ ص ٥٦٢ ومعرفة السنن والأثار ج ٢ ص ٤٣٤ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٦٢ والسيرية النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٩٩ وسنن ابن ماجة ج ١ ص ٣٤٢ وشرح معاني الآثار ج ١ ص ٤١٧ وتلخيص الحبير ج ٤ ص ٤٥٠ وج ٧ ص ٣٥٥ وسبل السلام ج ٢ ص ٤٠ ونيل الأوطار ج ٣ ص ٢٥٦ والإستذكار لابن عبد البر ج ٢ ص ٢٤٦ و ٢٤٨ ونصب الراية ج ٢ ص ٢٢٤ والجواهر النتيجية ج ٣ ص ١٥١ وسنن أبي داود ج ١ ص ٢٧٥ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٣ ص ١٥١ .

(٣) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٧١ وتلخيص الحبير ج ٤ ص ٤٤٩ وتحفة الأحوذى ج ٣ ص ٩٤ ومنتخب مسند عبد بن حميد ص ٢٠١ .

الفصل الثالث: تشريعات وأحكام ١٩٧
كل وقت قصر ثمانية عشر يوماً غير يومي الدخول والخروج، ولعل سبب إقامته المدة المذكورة: أنه كان يترجى حصول المال الذي فرقه في أهل الضعف من أصحابه، فلما لم يتم له ذلك خرج من مكة إلى حنين لحرب هوازن^(١).
ونقول:

١ - إن الثابت عن أئمة أهل البيت «عليهم السلام»: أن من نوى إقامة عشرة أيام فإنه يتم الصلاة، أما من بقي متزدداً فإنه يقصر الصلاة إلى شهر، ثم يبدأ بالإتمام.

وقد أظهرت النصوص المتقدمة: أن ثمة اختلافاً في مدة بقاء النبي «صلى الله عليه وآلـه» في مكة، ما بين عشرة أيام إلى عشرين يوماً.
فإن أخذنا برواية بقائه عشرة أيام، فإن القصر في الصلاة يصبح أمراً طبيعياً إذا كانت العشرة غير تامة.

وإن أخذنا بسائر الروايات: فإن تقصير الصلاة لا بد أن يكون بسبب التردد في مدة البقاء، وتوقع الخروج يوماً بعد آخر.
فإن اعرض أحد: بأنه كيف يتردد النبي «صلى الله عليه وآلـه»، وأنتم تقولون: إن الله يطلعه على غيره؟!

فالجواب: أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» إنما يتعامل مع الأمور وفق مسارها الطبيعي، لا وفق ما يطّلع عليه بوسائل غير عادية. فإذا علم بعلم الشاهدية: أن فلاناً مثلاً سارق، فليس له أن يقطع يده إذا لم يشهد شاهدان عليها بالسرقة، أو يقر هو بذلك.

وكذلك الحال: لو أخبره جبرئيل «عليه السلام»: بأن مقامه بمكة سوف يستمر إلى عشرين يوماً. لكن مسار الأمور يعطي: أن يتوقع الخروج يوماً بعد آخر. فإن عليه أن يعمل وفق هذا المسار الطبيعي، الذي يجعل الناس عادة في موقع التردد؛ فأخذ حكم المتردد في الإقامة في عباداته، ومعاملاته مع الناس. وغير ذلك.

٢ - إن ما ذكروه: من أن سبب بقائه «صلى الله عليه وآله» في مكة هو توقع حصول المال الذي اقرضه، ليؤديه لأصحابه. غير سديد:
 أولاً: لأن أداء دينه لا يحتاج إلى بقائه، إذ يمكنه أن يرجع إلى المدينة، ويرسل به إلى دائنه. خصوصاً وأن الذين يعطون الأخاس والزكوات لم يحملوا أموالهم إلى مكة ليؤدوا للنبي «صلى الله عليه وآله» الحق الشرعي منها.. ولم يكن النبي «صلى الله عليه وآله» يعتمد في أداء ديونه على غنائم الحرب، ولا كان يخطط لشن غزوات من أجل أدائها منها.

ثانياً: إنه ليس ثمة ما يدل على أنه «صلى الله عليه وآله» قد التزم بأداء ذلك المال وهو في مكة، كما لا دليل على أنه التزم بأدائِه لهم في هذه المدة الوجيزة، فلعل مهلة الأداء تمتد إلى شهور، أو سنوات.

ثالثاً: إن خروجه «صلى الله عليه وآله» إلى حرب هوازن ليس لأجل الحصول على المال، بل لأنها حرب قد فرضت عليه في هذا الوقت، بسبب جعهم له، وظهور خطرهم.. على أن حصول النبي «صلى الله عليه وآله» على المال لا ينحصر بأن يكون عن طريق الغزو، فهناك مصادر أخرى له، مثل الزراعات والتجارات، والأخاس المترتبة على الناس في أموالهم حسبياً المحسنة إليه.

الفصل الرابع:

مكة بعد الفتح بيد عَثَابٍ.. ومعاذ

الله رب العالمين نصيحة لأخيه العزيز

عبدالهان بن حفص

لهم إني أستغفرك من ذنبه

عتاب بن أسيد على مكة:

قالوا: وولي رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» عتاب بن أسيـد، وعمره ثـيـاني عشرة، أو إـحدـى وعشـرـون سـنة أمر مـكـة، وأـمـرـه «صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» أـنـ يـصـلـيـ بـالـنـاسـ، وـهـوـ أـوـلـ أمـيرـ صـلـىـ بـمـكـةـ بـعـدـ الفـتـحـ جـمـاعـةـ^(١).

قال في السيرة الحلبية: «في الكشاف، وعنـه «صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»: أـنـهـ استـعـمـلـ عـتـابـ بـنـ أـسـيـدـ عـلـىـ أـهـلـ مـكـةـ وـقـالـ: «انـطـلـقـ فـقـدـ اـسـتـعـمـلـتـكـ عـلـىـ أـهـلـ اللهـ. أـيـ وـقـالـ ذـلـكـ ثـلـاثـاـ» فـكـانـ شـدـيـداـ عـلـىـ المـرـيبـ، لـيـنـاـ عـلـىـ الـمـؤـمـنـ. وـقـالـ: وـالـلهـ، لـأـعـلـمـ مـتـخـلـفـاـ يـتـخـلـفـ عـنـ الصـلـاـةـ فـيـ جـمـاعـةـ إـلـاـ ضـرـبـتـ عـنـهـ، فـإـنـهـ لـاـ يـتـخـلـفـ عـنـ الصـلـاـةـ إـلـاـ مـنـافـقـ.

فـقـالـ أـهـلـ مـكـةـ: يـاـ رـسـوـلـ اللهـ، لـقـدـ اـسـتـعـمـلـتـ عـلـىـ أـهـلـ اللهـ عـتـابـ بـنـ أـسـيـدـ، أـعـرـابـيـاـ، جـاـفـيـاـ؟!

فـقـالـ «صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»: «إـنـيـ رـأـيـتـ فـيـهاـ يـرـىـ النـائـمـ كـأـنـ عـتـابـ بـنـ أـسـيـدـ أـتـىـ بـاـبـ الـجـنـةـ، فـأـخـذـ بـحـلـقـةـ الـبـابـ، فـقـلـقـلـهـاـ قـلـقاـلـاـ شـدـيـداـ حـتـىـ فـتـحـ لـهـ، فـدـخـلـهـاـ، فـأـعـزـ اللهـ بـهـ إـلـيـسـلـامـ، فـنـصـرـتـهـ لـلـمـسـلـمـينـ عـلـىـ مـنـ يـرـيدـ

(١) السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٥٩ .

ظلمهم^(١).

هذا.. وفي تاريخ الأزرقي: أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» قال: «لقد رأيت أسيداً في الجنة، وأنـي. أيـ كـيف يـدخل أـسيـدـ الجـنةـ. فـعـرـضـ لـهـ عـتـابـ بـنـ أـسـيدـ،ـ فـقـالـ:ـ هـذـاـ الـذـيـ رـأـيـتـ،ـ اـدـعـوـهـ لـيـ.ـ فـدـعـيـ لـهـ،ـ فـاسـتـعـمـلـهـ يـوـمـثـذـ عـلـىـ مـكـةـ،ـ ثـمـ قـالـ:ـ يـاـ عـتـابـ،ـ أـتـدـرـيـ عـلـىـ مـنـ اـسـتـعـمـلـتـكـ؟ـ اـسـتـعـمـلـتـكـ عـلـىـ أـهـلـ اللـهـ،ـ فـاسـتـوـصـ بـهـمـ خـيـراـ.ـ يـقـولـهـاـ ثـلـاثـاـ.ـ إـنـ قـيلـ:ـ كـيـفـ يـقـولـ عـنـ أـسـيدـ إـنـ رـآـهـ فـيـ الـجـنـةـ،ـ ثـمـ يـقـولـ عـنـ وـلـدـ أـسـيدـ إـنـ الـذـيـ رـآـهـ فـيـ الـجـنـةـ.ـ

قلنا: لعل عتاباً كان شديداً الشبه بأبيه، فظن «صلى الله عليه وآلـه» عتاباً أباً، فلما رأاه عرف أنه عتاب لا أسيـدـ.

وفي كلام سبط ابن الجوزي: عتاب بن أسيـدـ استعمله رسول الله «صلـىـ اللـهـ عـلـىـ أـهـلـ مـكـةـ لـاـ خـرـجـ إـلـىـ حـنـينـ وـعـمـرـهـ ثـمـانـيـ عـشـرـ سـنـةـ.ـ وـفـيـ كـلـامـ غـيرـهـ ماـ يـفـيدـ:ـ أـنـهـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـىـ أـهـلـ وـآلـهـ»ـ إـنـهاـ اـسـتـخـلـفـ عـتـابـ بـنـ أـسـيدـ وـتـرـكـ مـعـهـ مـعاـذـ بـنـ جـبـلـ بـعـدـ عـودـهـ مـنـ الطـائـفـ،ـ وـعـمـرـتـهـ مـنـ الـجـعـرانـةـ.

إلا أن يقال: لا مخالفة، ومراده باستخلافه إيقاؤه على ذلك.
إلى أن قال في السيرة الحلبية: وكان رسول الله «صلـىـ اللـهـ عـلـىـ أـهـلـ وـآلـهـ»

(١) السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٥٩ و ٦٠ و تفسير الشعبي ج ٦ ص ١٢٨
وميزان الإعتدال للذهبي ج ٢ ص ٤٠٦ والإصابة ج ٤ ص ٣٥٧ ولسان الميزان
ج ٣ ص ٢٧٠.

الفصل الرابع: مكة بعد الفتح بيد عتاب.. ومعاذ ٢٠٣
رأى في المنام: أن أسيداً والد عتاب واليأ على مكة مسلماً، فهات على الكفر،
فكانت الرؤيا لولده، كما تقدم مثل ذلك في أبي جهل وولده عكرمة.
ولما ولاه «صلى الله عليه وآلـه» على مكة جعل له في كل يوم درهماً،
فكان يقول: لا أشبع الله بطناً جاع على درهم في كل يوم.

ويروى: أنه قام فخطب الناس، فقال: يا أيها الناس أجاع الله كبد من
جاع على درهم. أي له درهم، فقد رزقني رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»
درهماً في كل يوم، فليست لي حاجة إلى أحد.

وعن جابر رضي الله تعالى عنه: «أن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»
استعمل عتاب بن أسيد على مكة، وفرض له عمالته أربعين أوقية من فضة».
ولعل الدرهم كل يوم يحرز القدر المذكور: أي أربعين أوقية في السنة
فلا مخالفة^(١).

وستأتي مناقشة هذه الأقوايل إن شاء الله تعالى.

كتاب النبي ﷺ للمكيين مع عتاب:

وقالوا أيضاً: لما حتم قضاء الله بفتح مكة، واستوسقت له أمراً عليهم
عتاب بن أسيد، فلما اتصل بهم خبره قالوا: إن محمداً لا يزال يستخف بنا
حتى ول علينا غلاماً حدث السن ابن ثباتي عشرة سنة، ونحن مشايخ ذوي
الأسنان وجيران حرم الله الآمن، وخير بقعة على وجه الأرض.
وكتب رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» لعتاب بن أسيد عهداً على مكة

(١) السيرة الخلبية ج ٤ ص ١٠٥ و (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٥٩ و ٦٠

وكتب في أوله:

«من محمد رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى جيران بيت الله الحرام،
وسكان حرم الله.

أما بعد.. فمنكم كان بالله مؤمناً، وبمحمد رسوله في أقواله مصدقاً، وفي أفعاله مصوباً، ولعلي أخي محمد رسوله، ونبيه، وصفيه، ووصيه، وخير خلق الله بعده مواليأً، فهو منا وإلينا. ومن كان لذلك أو لشيء منه مخالفأً، فسحقاً وبعداً لأصحاب السعير، لا يقبل الله شيئاً من أعماله، وإن عظم وكبر، يصليه نار جهنم خالداً خالداً أبداً.

وقد قلد محمد رسول الله عتاب بن أبيد أحکامكم ومصالحكم، وقد فوض إليه تنبية غافلکم، وتعليم جاهلکم، وتقويم أود مضطربکم، وتأدیب من زال عن أدب الله منکم، لما علم من فضلهم عليکم، من موالة محمد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ومن رجحانه في التعصب لعلي ولی الله، فهو لنا خادم، وفي الله أخ، ولأوليائنا موالي، ولأعدائنا معاد، وهو لكم سباء ظليلة، وأرض زكية، وشمس مضيئه، قد فضل الله على كافتكم بفضل موالاته ومحبته لمحمد وعلي، والطيبين من آلهما، وحَكْمه عليکم، يعمل بما يريده الله فلن يخليه من توفيقه.

كما أكمل من موالة محمد وعلي «عليه السلام» شرفه وحظه، لا يؤامر رسول الله ولا يطالعه، بل هو السديد الأمين.

فليطمع المطبع منکم بحسن معاملته شريف الجزاء، وعظيم الحباء.
وليتوق المخالف له شديد العذاب، وغضب الملك العزيز الغلاب.
ولا يحتاج منکم في مخالفته بصغر سنہ، فليس الأکبر هو الأفضل،

الفصل الرابع: مكة بعد الفتح يد عتاب.. ومعاذ ٢٠٥
بل الأفضل هو الأكبر، وهو الأكبر في موالاتنا وموالاة أوليائنا، ومعاداة
أعدائنا، فلذلك جعلناه الأمير عليكم، والرئيس عليكم، فمن أطاعه
فمرحباً به. ومن خالقه فلا يبعد الله غيره».

قال: فلما وصل إليهم عتاب وقرأ عهده، ووقف فيهم موقفاً ظاهراً
نادى في جماعتهم حتى حضروه، وقال لهم:

معاشر أهل مكة، إن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» رمانـي بـكم («شهـابـاـ»)
حرقاً لـمنافقـكم، ورـحـمة وـبـرـكـة عـلـى مـؤـمـنـكـم، وـإـنـي أـعـلـمـ النـاسـ بـكـمـ وـبـمـنـافـقـكـمـ،
وـسـوـفـ آـمـرـكـمـ بـالـصـلـاـةـ فـيـقـامـ بـهـاـ، ثـمـ أـتـخـلـفـ أـرـاعـيـ النـاسـ، فـمـنـ وـجـدـتـهـ قـدـ
لـزـمـ الـجـمـاعـةـ التـزـمـتـ لـهـ حـقـ المـؤـمـنـ عـلـىـ المـؤـمـنـ، وـمـنـ وـجـدـتـهـ قـدـ بـعـدـ عـنـهـاـ
فـتـشـتـهـ، فـإـنـ وـجـدـتـ لـهـ عـذـرـاـ عـذـرـتـهـ، وـإـنـ لـمـ أـجـدـ لـهـ عـذـرـاـ ضـرـبـتـ عـنـقـهـ، حـكـمـاـ
مـنـ اللهـ مـقـضـيـاـ عـلـىـ كـافـتـكـمـ، لـأـطـهـرـ حـرـمـ اللهـ مـنـ الـنـافـقـينـ.

أما بعد.. فإن الصدقأمانة، والتجور خيانة، ولن تشيع الفاحشة في
قوم إلا ضربهم الله بالذلة، قويكم عندي ضعيف حتى آخذ الحق منه،
 وضعيفكم عندي قوي حتى آخذ الحق له.

اتقو الله، وشرفوـا بـطـاعـةـ اللهـ أـنـفـسـكـمـ، وـلـاـ تـذـلـوـهـاـ بـمـخـالـفـةـ رـبـكـمـ.
فعـلـ وـالـهـ كـمـاـ قـالـ، وـعـدـ، وـأـنـصـ، وـأـنـفـذـ الـأـحـكـامـ، مـهـتـدـيـاـ بـهـدـيـاـ
الـهـ، غـيرـ مـحـتـاجـ إـلـىـ مـؤـامـرـةـ وـلـاـ مـرـاجـعـةـ».

(١) لعل الصحيح: رمـاـكـمـ بـيـ.

(٢) البحارـجـ ٢١ـ صـ ١٢٤ـ ١٢٦ـ والتفسـيرـ المـنـسـوبـ للـإـلـامـ العـسـكـريـ «عـلـيـهـ السـلامـ»
صـ ٥٥٥ـ وـ ٥٥٧ـ وـ رـاجـعـ: الإـقـبـالـ صـ ٣١٨ـ وـ مـدـيـنـةـ الـبـلـاغـةـ جـ ٢ـ صـ ٢٩٢ـ.

الكتاب مصنوع:

قال العلامة الأحمدى «رحمه الله»: «لا يخفى ما في هذا الكتاب من آثار الكلفة والصنعة، مع ضعف هذا التفسير في الإتساب إليه صلوات الله وسلامه عليه (وآله).»

هذا مضافاً إلى أن يخالف أسلوب كتبه «صلى الله عليه وآلـه»^(١).

عتاب قاض، أم أمير؟!:

وقد قال الدميري: «عتاب بن أسيد الذي وجه به النبي «صلى الله عليه وآلـه» قاضياً على مكة يوم الفتح»^(٢).

والظاهر: أن هذا غير دقيق، فإن الروايات تؤكد أنه أمير، والقضاء من الشؤون التي ترجع إلى الأمير أيضاً.

تولية عتاب على مكة وخلافة الرسول تبارك الله علية وآله وسالم:

وبعد.. فإن تولية عتاب على مكة وهو قرشى، وعمره ثمانى عشرة، أو إحدى وعشرون سنة، ثم تولية أسامة بن زيد على المهاجرين والأنصار بعد ذلك وعمره ثمانى عشرة سنة يشيران أمامنا العديد من الأمور. ولعل أهمها: أن ذلك يدخل في سياق إبطال التعللات التي يحاول مناؤتها على «عليه السلام» أن يتذرعوا بها في تردهم عليه، ورداً أمر الله ورسوله فيه.

(١) مكاتب الرسول ج ٢ ص ٢٦٢.

(٢) حياة الحيوان ج ٢ ص ١٣ ووفيات الأعيان ج ٦ ص ١٤٩.

الفصل الرابع: مكة بعد الفتح يد عَّتاب.. ومعاذ ٢٠٧

فتولية عتاب بن أسيد، على شيخ قريش، وعاتها، والمستكرين فيها، وهو الشاب ذو الثمانية عشر عاماً أو أكثر بيسير، الذي تربى في محيط مكة، وترعرع بين شعابها، ويعرف الناس عنه كل شاردة وواردة، مما لا يستسيغه أولئك الناس، ولا يحبذونه، بل هم يفضلون رجالاً شيخاً مجرباً قرشياً، ظاهر السيادة فيهم، عظيم المقام بينهم.

وإذا كان قد سهل عليهم أن يتجرعوا هذه الكأس، ولو بشيء من المراة، أو التبرم، والإستهجان، فذلك لأنه قرضي، وهو منهم وإليهم. ولو كان من غيرهم، كأن يكون من الأنصار مثلاً، فإن المصيبة ستكون عليهم أشد، والبلاء سيكون أعظم.

ثم جاءت تولية أسامة بن زيد على شيخ المهاجرين والأنصار في مرض رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» مع ما لها من ارتباط وثيق بموضوع خلافة الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وما لها من أثر في إبطال الذرائع التي ربما تكون قد أعدت سلفاً وكان عمره أيضاً ثمانية عشر عاماً، فكانت الضربة القاسية التي استهدفت صميم مشروعهم الإنقلابي على العهود التي أعطوها لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وعلى ما أنشأوه من بيعة لعلي «عليه السلام» بالإمامية في يوم غدير خم.

فلم يعد يفيدهم القول: بأن ثمة من هو أحسن من علي «عليه السلام»، والناس لا يرضون بتقديمه عليهم، إذ كيف رضي عتاة قريش بتولية عتاب على مكة.. وكيف رضي شيخ المهاجرين والأنصار بتولية أسامة بن زيد عليهم.

فإن أمكن التعلل: بأن قضية أسامة إنما ترتبط بشأن الحرب، وليس

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣
بالضرورة أن يكون الخبير بالحرب مؤهلاً لقيادة الأمة في سائر شؤونها: السياسية، والاقتصادية، والإجتماعية، ولا أن يكون قادرًا على حل مشاكلها في سائر المجالات، فضلاً عن أن يكون أهلاً لمقام الفتوى والقضاء، وتربية الناس، تربية صالحة، وبيت المعارف الصحيحة فيهم.

فإن الجواب عن ذلك هو:

أولاً: إن تولية عتاب بن أبي سعيد على مكة لا تختص بالأمور العسكرية، بل هي لإدارة جميع الشؤون السياسية، والإجتماعية، وغيرها.
ثانياً: إن القيادة العسكرية هي من شؤون الحاكم أيضاً.. فإذا كان أسامة، وهو الشاب الذي قد لا يزيد سنه على ثمانية عشر عاماً، أليق من يرشحون أنفسهم لخلافة النبوة، ويكون هو الذي يصدر الأوامر إليهم، ويدبر شؤونهم، فما بالك بسائر الشؤون؟!
وكيف يمكن إثبات جداره هؤلاء الناس لمقام خلافة النبوة، في الأمور الأعظم أثراً، والأكثر خطراً؟!

ثالثاً: لو كان السن هو المعيار لقيادة الأمة، لم يصح أن يبعث الله أحداً من الأنبياء، والرسل ولا أنه يجعل أحداً من الناس رسولاً أو حاكماً للأمة إلا إذا كان أكبر الناس سنًا.. ولبطلت نبوة نبينا «صلى الله عليه وآله»، لأن المفروض: أنه حين صار نبياً، ثم حين صار رسولاً كانت هناك فنات كبيرة من الأمة تكبره من حيث السن.

خلاصة وتوسيع:

إن عتاب بن أبي سعيد قد أسلم يوم الفتح. وقد كان في المهاجرين المكيين،

الفصل الرابع: مكة بعد الفتح يبد عتاب.. ومعاذ
من هو أفضل وأورع وأتقى، وأكثر تجربة منه بلا شك..
ولكن النبي «صلى الله عليه وآلـه» في نفس الوقت الذي يريد أن يكون
والي مكة من قريش، فإنه أراده من يعيش في مكة..
ومن أسلم يوم الفتح بالذات، فإن حقد عتاة قريش عليه أضعف،
وحساسيتهم منه تكون أقل..
وأراده أيضاً بهذا السن.

وأراد أن يبقيه لآخر حياته «صلى الله عليه وآلـه»، لأن ذلك يبطل ما
سوف يتذرع به نفس هؤلاء، نصرة لأحبائهم لردة خلافة أمير المؤمنين «عليه
السلام» بعد رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، وهو أن من اختاروه كان
أكبر سنًا من علي، وأن الناس لا يرضون بعلي «عليه السلام» بسبب حداثة
سنـه، وهذه الذريعة سوف تظهر، على رغم وجود عتاب أميراً على مكة
فعلاً.

ومع أمارة أسامة عليهم في المدينة فعلاً أيضاً..
ورغم أنـهم قد بايعوه يوم الغدير.

ورغم أن توليته «صلى الله عليه وآلـه» من هو أصغر من علي «عليه
السلام» سنـاً، سواء لأمور البلاد، كما هو الحال في مكة، التي هي قلب
الإسلام النابض، أو لأمور الجيوش في الحروب، كما في قضية تولية أسامة بن
زيد، وبديهي: أن قيادة الجيوش تعني أن تصبح أرواح الناس، وخصوصاً الثلة
المؤمنـة، ومصير البلاد، بل مصير الأمة بأسرها، مرهونة بسياسات هذا القائد،
وخططـه، وقرارـته..

إن ذلك كله يوضح: أن قضية تولية عتاب كانت في غاية الأهمـية، وفي

متنهى الحساسية..

لا حاجة إلى المبالغة في أمر عتاب:

إن عتاب بن أسيد قد أسلم يوم الفتح، وتوفي يوم موت أبي بكر،
وقيل: غير ذلك^(١).
وعتاب أموي نسبياً^(٢).

(١) أسد الغابة ج ٣ ص ٣٥٨، وتهذيب التهذيب ج ٧ ص ٨٢ و ١٩١، والإصابة في تمييز الصحابة ج ٢ ص ٤٥١ / ٥٣٩١، والطبقات الكبرى ج ٥ ص ٤٤٦ وشرح مسند أبي حنيفة ص ٥٤٦ وتهذيب الكمال ج ١٩ ص ٢٨٢ و ٢٨٣ والأعلام للزركلي ج ٤ ص ١٩٩ و ٢٠٠ والإصابة ج ٤ ص ٣٥٦ وراجع: مكاتيب الرسول ج ١ ص ٣٠ وتحفة الأحوذى ج ٣ ص ٢٤٤ وعون العبود ج ٤ ص ٣٤٥ والبداية والنهاية ج ٧ ص ٤١ والوافي بالوفيات ج ١٩ ص ٢٨٩ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٣ ص ٩٨ والمعارف لابن قتيبة ص ٢٨٣ والكافش من معرفة من له رواية في كتب الستة للذهبي ج ١ ص ٦٩٥ والثقات لابن حبان ج ٣ ص ٣٠٤ وشرح النهج للمعتزلي ج ١١ ص ١٢٣ .

(٢) الإستيعاب ج ٣ ص ١٠٢٣ وطبقات خليفة بن خياط ص ٤٨٥ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢١ ص ١٨١ وج ٣٧ ص ١١ والوافي بالوفيات ج ١٩ ص ٢٨٩ والبداية والنهاية ج ٧ ص ٤١ وأسد الغابة ج ٣ ص ٣٠٨ والكافش من معرفة من له رواية في كتب الستة للذهبي ج ١ ص ٦٩٥ والإصابة ج ٥ ص ٣٥ والأعلام للزركلي ج ٤ ص ١٩٩ والمعارف لابن قتيبة ص ٢٨٣ واللباب في تهذيب الأنساب ج ٢ ص ٣١٩ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٢ ص ٦١٢ وج ٣ ص ٩٧ وشرح النهج للمعتزلي ج ١١ ص ١٢٣ وج ١٥ ص ٢٦٥ والطبقات الكبرى =

الفصل الرابع: مكة بعد الفتح بيد عتّاب.. ومعاذ ٢١١
وقد أبقاء أبو بكر على مكة إلى أن مات^(١). وهذا يشير إلى مدى التوافق
والإنسجام بين عتّاب وأبي بكر.

ويظهر من إبقاء معاذ معه في مكة لتعليم الناس أحكام دينهم، رغم أن
ما يحتاجون إليه هو أبسط الأمور، مثل تعليم الصلاة، والوضوء، ونحو
ذلك: أن عتّاباً لم يكن قادراً على القيام بهذه المهمة، بل كان هو بحاجة إلى أن
يتعلم من معاذ نفس ما كان أهل مكة يتعلمونه منه، لأنه إنما أسلم كغيره
قبل أيام من توليته.

كما أن من يسلم قبل أيام من توليته، فلا مجال للمبالغة في إخلاصه لهذا
الدين، ولا في تقواه، ولا في معارفه الإيمانية، ولا.. ولا.. إلا سبيل الادعاء
والتكلف.

= لابن سعد ج ٥ ص ٤٤٦ والأحاديث المثنى ج ١ ص ٤٠٣ والمujam al-kabir
للطبراني ج ١٧ ص ١٦١ وتاريخ خليفة بن خياط ص ٧٧ والمستدرك للحاكم
ج ٣ ص ٥٩٥ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٥٨ وتفسير مقاتل بن سليمان ج ١
ص ١٤٩ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٣٤٧ وتفسير الثعلبي ج ٢ ص ٢٨٥
وج ٦ ص ١٢٨ والأحكام لابن حزم ج ٧ ص ٩٨٣ والثقات لابن حبان ج ٢
ص ٦٧ وج ٣ ص ٣٠٤ والدرر لابن عبد البر ص ٢٢٥ وإمتناع الأسماع ج ٢
ص ١٠ والسيرة النبوية لابن هشام ج ١ ص ١٨١ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣
ص ٦١٥.

(١) الأعلام للزرکلی ج ٤ ص ٢٠٠ والمعارف لابن قتيبة ص ٢٨٣ والكافش من
معرفة من له رواية في كتب الستة للذهبي ج ١ ص ٦٩٥ وتاريخ الإسلام للذهبي
ج ٢ ص ٦١٢ وج ٣ ص ٩٨ والوافي بالوفيات ج ١٩ ص ٢٨٩ والبداية والنهاية
ج ٧ ص ٤١ وإمتناع الأسماع ج ٢ ص ١٠

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣ تهديد المخالفين عن الجماعة:

وبعدما تقدم نقول:

قد ذكروا: أن عَتَاباً قد هدَى بقتل المخالفين عن الجماعة، غير أننا نلاحظ: أن هذا لا يكشف عن شدة تعلق عَتَاب بهذا الدين، ولا عن اهتمامه بتطبيق أحكامه، إذ قد يكون داعيه إلى ذلك هو جمع الناس إلى جماعته، والطمأنينة إلى بسط نفوذه.

استدللات واهية أخرى:

ثم إن من غير الطبيعي أن ينسب إلى النبي «صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أنه يستدل على صحة اختياره لعَتَاب، وعلى أهليته لمقام الولاية، بأنه من أهل الجنة، فإن كون إنسان من أهل الجنة لا يدل على مقدرته، وأهليته لمقام ولادة أمور الناس.

ويدل على ذلك: أن هؤلاء القوم، هم الذين يررون: أن النبي «صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد قال لأبي ذر: «إِنِّي أَرَاكَ ضعيفاً وَإِنِّي أَحُبُّ لَكَ مَا أَحُبُّ لِنفسي، فَلَا تَأْمُرْنَّ عَلَى اثْنَيْنِ وَلَا تُوَلِّنَّ مَالَ يَتِيمٍ»^(١).

(١) المغني لابن قدامة ج ٦ ص ٥٧٧ وشرح الأزهار ص ٣٠٨ والشرح الكبير لابن قدامة ج ٦ ص ٥٩٠ وجواهر العقود ج ٢ ص ٢٨١ ونيل الأوطار ج ٩ ص ١٦٧ وفقه السنة ج ٣ ص ٥٨٠ والبحار ج ٢٢ ص ٤٠٦ ووج ٧٢ ص ٤ و ٣٤٢ ومستدرك سفينة البحار ج ١٠ ص ٥٨٣ ومستند أحاديث ج ٥ ص ١٨٠ وصحیح مسلم ج ٦ ص ٧ وسنن أبي داود ج ١ ص ٦٥٥ وسنن النسائي ج ٦ ص ٢٥٥ والمستدرک للحاکم ج ٤ ص ٩١ والسنن الكبرى للبیهقی ج ٣ ص ١٢٩ وج ٦ =

ولا يشك أحد في عظمة أبي ذر، وفي رفعة مقامه في الجنة.
وأما الحديث عن عزة الإسلام بعتاب بن أسيد، فلم يظهر له وجه، فإن
مجرد توليه مكة من قبل النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لا يعني أن يعزّ الإسلام به،
وأن تأتي البشارة بهذا العز لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في المنام.

النبي ﷺ لا يعرف الأب من الابن:

ولا ندرى كيف صح للحلبي الشافعى أن يزعم: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لم يميز بين عتاب وبين أبيه أسيد، لشدة الشبه بينهما.
فأولاً: كيف يستطيع أن يثبت الحلبي هذا الشبه الشديد بين الأب والابن، فإن مجرد الإحتمال لا يجدي في رفع المناقضة.
ثانياً: لنفترض: أن ثمة شبهًا، ولكن أليس الأبشيخاً، وعتاب

= ص ٢٨٣ وج ١٠ ص ٩٥ وشرح مسلم لل النووي ج ١٢ ص ٢١٠ وعمدة القاري ج ١٢ ص ١٩ وشرح سنن السائى للسيوطى ج ٦ ص ٢٥٥ والسنن الكبرى والنسائي ج ٤ ص ١١٣ وأمالي المحاملى ص ٣٨٩ ومعرفة السنن والأثار ج ٧ ص ٣٥٣ ورياض الصالحين لل النووي ص ٣٤٠ ونصب الراية ج ٥ ص ٤١ والدرایة في تحریج أحادیث الهدایة ج ٢ ص ١٦٦ والمعہود المحمدی ص ٨٩٣ وفسیر القرآن العظيم ج ١ ص ٤٦٥ وج ٣ ص ٤٢ والأحكام لابن حزم ج ٥ ص ٦٩٤ وج ٧ ص ٩٨٦ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٤ ص ٢٣١ وعلل الدارقطني ج ٦ ص ٢٨٥ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٦ ص ٢١٩ وتهذیس الكمال ج ١٠ ص ١٤١ وسیر أعلام النبلاء ج ٢ ص ٧٥ وتهذیب التهذیب ج ٣ ص ٣٧٧ وأخبار القضاة ج ١ ص ٢١ وفتح مصر وأبارها ص ٤٨٠ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٣ ص ٤٠٦ وسبل الهدى والرشاد ج ١٠ ص ١٠٣.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣ شباباً! فهل يعقل أن لا يميز بين الشيخ الكبير والشاب الذي لا يتجاوز عمره الثمانية عشر عاماً، أو أكثر من ذلك بقليل؟!

ثالثاً: إذا كان النبي «صلى الله عليه وآله» يخلط بين الأمور إلى هذا الحد، فكيف يمكن أن نطمئن إلى أن هذا الخلط والإشتباه لم يحصل في ما هو أهم من هذا وذلك؟!

وأين هو موقع عصمة الأنبياء، وتسديدهم؟!

أليس يقولون: إن رؤيا الأنبياء وهي أيضاً؟!

فهل يمكن أن يتطرق الخطأ إلى الوحي الإلهي؟!

أهل مكة أهل الله!!:

وأما وصف أهل مكة: بأنهم أهل الله، فلا ندرى كيف نفهمه، أو نفسره؟ إذ إنهم قد استسلموا وأصبحوا في قضية الإسلام قبل أيام، ولم يسلم الكثرون منهم حتى هذه الساعة، والذين اسلموا منهم لما يدخل الإيمان في قلوبهم.. فكيف صاروا أهل الله، وهم على هذه الحالة؟!

الشك في كتاب النبي ﷺ لأهل مكة:

إن ما ذكر في الكتاب المتقدم لأهل مكة، من مدح لعتاب لا يمكن قبوله، فإن عتاباً لا يمكن أن يكون بهذه المثابة التي وضعه فيها الكتاب المذكور، فهو:

- ١ - لم يكن عارفاً بأحكام الله تعالى، لكي يعلم جاهلهم.
- ٢ - لا يصح وصفه: بأنه سماء ظليلة، وأرض زكية، وشمس مضيئة، ما دام أنه حديث الإسلام ولم يتفقه في الدين.

- الفصل الرابع: مكة بعد الفتح يد عتاب.. ومعاذ ٢١٥
- ٣ - متى بلغ من الفضل والتقوى حداً جعله مفضلاً على كافة أهل مكة؟! مع وجود كثير من المسلمين يعيشون بين أهل مكة منذ سنوات، وخصوصاً بعد الحديبية.
 - ٤ - وكيف ومتى ظهر حبه لـ«صلى الله عليه وآله» وأهل بيته «عليهم السلام» إلى هذا الحد الذي وصفه الكتاب المذكور.
 - ٥ - على أن في خطبة عتاب فقرات يعرف الناس كلهم أنها لأمير المؤمنين «عليه السلام»^(١).
 - ٦ - يضاف إلى ذلك: أن رواية هذا الكتاب تقول: فلما وصل إليهم عتاب، وقرأ عهده.. مع أن عتاباً كان معهم، ولم يأتهم من خارج بلادهم؟!

معاذ يعلم أهل مكة:

وقالوا: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد جعل معاذًا بمكة مع عتاب، ليفقه أهلها، ويعلمهم السنن^(٢).
ونقول:

- ١ - إنه لا شك في أن ما كان يحتاجه أهل مكة في أول إسلامهم هو: تعلم أبسط الأمور، وأوضحتها، مثل: الصلاة، والزكاة، والتطهر من

(١) راجع على سبيل المثال: الخطبة رقم ٣٧ من نهج البلاغة، ففيها: الذليل عندي عزيز حتى آخذ الحق منه.

(٢) راجع: سير أعلام النبلاء ج ١ ص ٤٥٩ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٢ ص ٦١١ و ٦١٢ ومكاتيب الرسول ج ٢ ص ٦٦٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٤٢٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٦٧٩ والمستدرك للحاكم ج ٣ ص ٢٧٠.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم تلميذ ج ٢٣
الجناة، ودلائلهم على ما هو نجس، ولزوم تطهيره.. والوضوء، والتيمم،
وحرمة الكذب، والنسمة والبهتان.. وسائر المحرمات.. وكيفية الذبح،
والصلاحة على الميت، وقراءة القرآن ونحو ذلك.

ولم يكونوا في مستوى يحتاجون فيه إلى المعارف الدقيقة والعالية.
فإبقاء معاذ في مكة ليعلم أهلها أمثال هذه لا يدل على أنه يملك علمًا،
وأن له فضلاً يعتد به..

كما أن هذا لا يدل على استقامته، فضلاً عن أن يدل على عدالته..
وهل هذا إلا مثل إرسال خالد لدعوة الناس إلى الإسلام، وإذ به
يرتكب في حقهم أفعى الجرائم، وبيوء بأعظم المآثم..

من هو معاذ بن جبل؟!:

ثم إن معاذًا - كما يقول سليم بن قيس - كان من الذين كتبوا صحيفة
تعاقدوا فيها على أن يزيلوا الإمامة عن علي «عليه السلام»^(١).
وقال الديلمي: إنه حين احتضاره كان يدعو بالويل والثبور، لما أتاه
ال القوم ضد علي «عليه السلام»^(٢).

(١) كتاب سليم بن قيس ص ١٥٤ والبحار ج ٢٨ ص ٢٧٤ والإحتجاج ج ١ ص ١١٠
وكتاب الأربعين للشيرازي ص ٢٤٩ ومستدركات علم الرجال ج ٧ ص ٤٣٦
والأنوار العلوية ص ٢٨٨ وغاية المرام ج ٥ ص ٣١٨ و٣٣٦ ونفس الرحمن في فضائل
سلمان للميرزا الطبرسي ص ٤٨٥ وتنقيح المقال ج ٣ ص ٢٢١ والمحضر لحسن بن
سلبيان الحلبي ص ٦٠ وجمع التورين ص ١٠٠ ومدينة المعاجز ج ٢ ص ١٠٠.

(٢) البحار ج ٢٨ ص ١٢٢ وج ٣٠ ص ١٢٧ وج ٣١ ص ٦٣٤ وج ٥٨ ص ٢٤١

الفصل الرابع: مكة بعد الفتح يد عَثَابٍ.. ومعاذ
وهو من الجماعة الذين شهروا سيفهم يوم السقيفة، ومضوا حتى
أخرجوا أبا بكر، وأصعدوه المنبر^(١).

وهو أول من اتّحد في مال الله، وذلك حين ولاده رسول الله «صلى الله
عليه وآلـه» على اليمن، فلما توفي «صلى الله عليه وآلـه» قدم، فقال عمر لأبي
بكر: أرسل إلى هذا الرجل، فدع له ما يعيشـه، وخذ سائرـه.
فقال أبو بكر: إنـها بعـثـه النبي «صلـى الله عـلـيـه وآلـه» ليـجـرـهـ، ولـستـ
آخـذاـ شيئاـً مـنـهـ إـلـاـ أنـ يـعـطـيـنـيـ^(٢).

قال التستـريـ: «لم يـبـعـثـهـ النبيـ «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وآلـهـ» لـأـكـلـ مـالـ اللهـ، ولاـ

= ومستدرـكاتـ عـلـمـ الرـجـالـ جـ ٤ صـ ٤١٢ ومستدرـكـ سـفـيـنةـ الـبـحـارـ جـ ٢ صـ ٣٢٠
وتنقـيـحـ المـقاـلـ جـ ٣ صـ ٢٢١ عنـ الـدـيـلـيمـيـ، وكتـابـ سـلـيمـ بنـ قـيسـ (تـحـقـيقـ الـأـنـصـارـيـ)
صـ ٣٤٦ وإـرشـادـ القـلـوبـ صـ ٣٩١ والـصـراـطـ الـمـسـقـيـمـ جـ ٣ صـ ١٥٣ وكتـابـ
الأـربعـينـ لـشـيرـازـيـ صـ ٥٧٤ وجـمـعـ النـورـينـ صـ ٢٠٤ وعاـيـةـ الـمـرـامـ جـ ٤ صـ ٣٦٧
ومـديـنـةـ الـمـاعـاجـزـ جـ ٢ صـ ٩٠ وجـمـعـ النـورـينـ صـ ٢٠٤ ومـديـنـةـ الـمـاعـاجـزـ جـ ٢ صـ ٩٣ـ .

(١) رجالـ البرـقـيـ صـ ٦٠ وقامـوسـ الرـجـالـ لـلتـسـتـريـ جـ ١٠ صـ ٩٨ وراجـعـ: مـكـاتـيبـ
الـرـسـولـ جـ ١ صـ ١٧٨ وـالـفـوـائـدـ الـرـجـالـيـ لـلـسـيـدـ بـحـرـ الـعـلـومـ جـ ١ هـامـشـ صـ ٤٦٦
وـمعـجمـ رـجـالـ الـحـدـيـثـ جـ ١٩ صـ ٢٠٣ـ .

(٢) الإـسـتـيـعـابـ (مـطـبـوعـ بـهـامـشـ الإـصـابـةـ) جـ ٣ صـ ٣٥٨ وـ (طـ دـارـ الـجـيلـ)
صـ ١٤٠٤ وـمـكـاتـيبـ الرـسـولـ جـ ٣ صـ ٥٥٥ عـنـهـ، والمـصـنـفـ لـلـصـنـعـانـيـ جـ ٨
صـ ٢٦٨ وـنـصـبـ الـرـايـةـ جـ ٦ صـ ١٩٨ وـكـنـزـ الـعـمـالـ جـ ٥ صـ ٥٩١ وـ ٥٩٢ـ وـقـامـوسـ الرـجـالـ جـ ١٠ صـ ٩٩ـ وـتـارـيـخـ مـديـنـةـ دـمـشـقـ جـ ٥٨ـ صـ ٤٣ـ وـخـلاـصـةـ
عـبـقـاتـ الـأـنـوارـ جـ ٣ صـ ٩٥ـ وـالـتـمـهـيدـ لـابـنـ عـبـدـ الـبـرـ جـ ٢ صـ ٩ـ .

ومن الذي قال لأبي بكر: إنه «صلى الله عليه وآله» إنها بعثه ليجبره. فلعله بعثه لحفظ الشأن العام، وحفظ أموال بيت المال؟!
وقالوا: إنه في أحداث البيعة لأبي بكر جاءهم خالد بن الوليد المخزومي، ومعه ألف رجل، وجاءهم سالم مولى أبي حذيفة، ومعه ألف رجل، وجاءهم معاذ بن جبل، ومعه ألف رجل، فما زال يجتمع إليهم رجال حتى اجتمع لهم أربعة آلاف رجل، فخرجو شاهرين أسيافهم يقدمهم عمر بن الخطاب، حتى وقفوا بمسجد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال عمر: والله، يا أصحاب علي، لئن ذهب فيكم رجل يكلم بالذي تكلم بالأمس لتأخذن الذي فيه عيناه.
ثم يذكر كيف أن عمر صار يطوف بالمدينة، ويجمع الناس ويكتبهم، ويستخرجهم من بيوتهم للبيعة.

وبعد ذلك بادر إلى إحراق بيت الزهراء «عليها السلام»^(٢).
وحين جاءه علي «عليه السلام» للبيعة - جبراً وقهرأ - كان في جملة الحاليين حول أبي بكر بالسلاح^(٣).

(١) قاموس الرجال ج ٩ ص ٩٩.

(٢) الاحتجاج ج ١ ص ٢٠٠ و (ط دار النعسان) ص ١٠٤ و ١٠٥ والبحار ج ٢٨ ص ٢٠٢ و مواقف الشيعة ج ١ ص ٤٣٠ و ٤٣١ والفوائد الرجالية ج ٢ ص ٣٣٣ و ٣٣٤ ومجمع التورين ص ٧٩ و ٨٠ و نهج الإيمان لابن جبر ص ٥٨٦ و بيت الأحزان ص ٧٩ و ٩٥ و راجع: الصوارم المهرقة ص ٥٨.

(٣) كتاب سليم بن قيس (تحقيق الأنصاري) ص ١٥١ والبحار ج ٢٨ ص ٢٧٠ والإحتجاج ج ١ ص ١٠٩ و مجمع التورين ص ٩٨ و بيت الأحزان ص ١١٠.

القسم العاشر

من الفتح.. إلى الشهادة

الباب الأول: من فتح مكة إلى حنين.. تسع بعوث وسرايا

الباب الثاني: غزوة حنين.. المزيلة.. الجريفة..

الباب الثالث: النصر الإلهي

الباب الرابع: حرب أوطاس.. وحصار الطائف

الباب الخامس: الأنصار.. والسي.. والغذام

الباب السادس: أحداث وسرايا.. إلى تبوك

الباب السابع: الوفادات على رسول الله ﷺ

الباب الثامن: وفود ها تاريخ

الباب التاسع: .. إلى حجة الوداع

الباب العاشر: تبليغ سورة براءة وجنة الوداع

الباب الحادي عشر: الغدير في الحديث والتاريخ

الباب الثاني عشر: مرض النبي ﷺ وإشهاده.. أحداث وسياسات

الباب الثالث عشر: دفن الرسول ﷺ.. حدث وحقيقة

الباب الرابع عشر: السقيفة.. عرض وتحليل..

Blank Master

Creating the Website

What is a website? A website is a collection of web pages.

What is a web page? A web page is a document.

What is a document?

A document is a file that contains text, graphics, and other information.

What is a file? A file is a collection of related documents.

What is a collection? A collection is a group of things.

What is a group? A group is a collection of things.

What is a thing?

A thing is a collection of things.

What is a collection of things? A collection of things is a group of things.

What is a group of things? A group of things is a collection of things.

What is a collection of things? A collection of things is a group of things.

What is a group of things? A group of things is a collection of things.

What is a collection of things? A collection of things is a group of things.

الباب الأول

من فتح مكة إلى حنين.. تسعة بعوث وسرايا...

الفصل الأول: بعوث وسرايا قبل بنى جذيمة

الفصل الثاني: خالد يبيد بنى جذيمة

الفصل الثالث: نصوص أخرى أوضح وأصرح

الفصل الرابع: حديث العترة هو القصص الحق

1600 1866

as long as the family stays together

لهم إني أسألك سلامك وسلام عبادك
وسلام أرضك وسلام سمائك وسلام كل مخلق
وسلام كل مخلوق يحيى وسلام كل مخلوق يحيى
وسلام كل مخلوق يحيى

الفصل الأول:

بعوث وسراياا قبل بنى جذيمة

لے وکاں سمجھدا

مددوں کو پہنچ لیا جسماں نامہ مار

بداية:

قد ذكروا: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أرسَلَ، وهو في مكة العديد من السرايا، التي كانت تهدف إلى إزالة آثار الشرك من المنطقة، وذلك في اتجاهين:

أحد هما: هدم الأصنام التي كانت مقامة في تلك المناطق، بعد أن أزيل ما كان منها معلقاً على الكعبة، وما كان على المسجد الحرام.

الثاني: دعوة الناس إلى الله تبارك وتعالى، وحده لا شريك له. وقد ذكروا من القسم الأول والثاني وفق ترتيب المسعودي وغيره ما

يلي:

١ - سرية خالد بن الوليد في شهر رمضان إلى نخلة اليهانية، هدم العزى فيها.

٢ - سرية عمرو بن العاص في شهر رمضان إلى سواع، برهاط، فهدمه.

٣ - سرية سعد بن زيد الأشهلية - هو من الأوس - في هذا الشهر إلى مناة بالمشلل، فهدمه.

٤ - سرية خالد بن سعيد بن العاص إلى عرنة.

٥ - سرية هشام بن العاص إلى يلم لم.

٦ - سرية الطفيلي بن عمرو الدوسي في شوال إلى ذي الكفين، صنم عمرو بن حممة الدوسي، فهدمه.

٧ - سرية خالد بن الوليد إلى بني جذيمة^(١).

ونقول:

هذا ما ذكره المسعودي وغيره هنا. غير أن بعضه محل نظر وإشكال، فإن بعض ما ذكروه وإن كان قد وقع قبل غزوة حنين، ولكن بعضه الآخر مختلف فيه، مع تصريح بعضهم بها يدل على أنه متاخر عن غزوة حنين. وذلك مثل سرية الطفيلي بن عمرو الدوسي إلى ذي الكفين، فإنها وقعت حين أراد النبي «صلى الله عليه وآله» المسير إلى الطائف.

وبعض ثالث مما ذكر لم نجد فيها اطلعنا عليه من المصادر ما يكفي للحكم عليه، بل لم نجد ما يمكننا من إفراده بالذكر، وذلك مثل:

ألف: سرية خالد بن سعيد إلى عرنة.

ب: سرية هشام بن العاص إلى يلم لم.

وقد أضاف آخرون إلى ما تقدم عدة سرايا ذكروها قبل ذكرهم لسرية

خالد إلى بني جذيمة وهي:

٩ - سرية غالب بن عبد الله إلى بني مدلج.

١٠ - سرية عمرو بن أمية الضمري إلى بني الدليل.

(١) التنبية والإشراف ص ٢٣٣ و ٢٣٤ و راجع: سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٦٠

والغازى للواقدي ج ٣ ص ٨٧٣ وعن تاريخ مدينة دمشق ج ١٦ ص ٧٧

١١ - سرية عبد الله بن سهيل بن عمرو إلى بنى محارب بن فهر^(١).
و سنحاول إن شاء الله ذكر هذه البعوث والسرايا وفقاً للترتيب
والترقيم المذكور أعلاه، فنقول:

١- سرية خالد لهدم العزى:

لقد أرسل النبي «صلى الله عليه وآله» خالد بن الوليد إلى العزى، ليهدمنها، لخمس ليال بقين من شهر رمضان سنة ثمان، وكانت بيتاً بنخلة^(٢). وكان سدنتها، وحجابها: من بنى شيبان، من بنى سليم حلفاء بنى هاشم، وكانت أعظم أصنام قريش وجميع كنانة. وذلك: أن عمرو بن لحي كان قد أخبرهم أن الرب يشتي بالطائف عند اللات، ويصيف عند العزى، فعظموها، وبنوا لها بيتاً. وكانوا يهدون إليها كما يهدون للكعبة^(٣).

(١) إعلام الورى (ط سنة ١٣٩٩ هـ) ص ١١٩ والبحار ج ٢١ ص ١٤٠ عنه، وراجع: مناقب آل أبي طالب (ط دار الأضواء سنة ١٤١٢ هـ) ج ١ ص ٢٦٢.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١٩٦ عن ابن سعد، والبيهقي، وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٦ وشرح المawahب اللدنية للزرقا尼 ج ٣ ص ٤٨٨ و ٤٨٩ وتاريخ الأمم والملوك (ط دار المعارف) ج ٣ ص ٦٥ والمغازي للواقدي ج ٣ ص ٨٧٤ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٧ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ١٤٥ وعيون الأثر ج ٢ ص ٢٠٧ والبحار ج ٢١ ص ١٤٥ وراجع: البداية والنهاية ج ٤ ص ٣٦١ والسيرۃ النبویة لابن کثیر ج ٣ ص ٥٩٧.

(٣) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١٩٦ عن ابن سعد، والواقدي، وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٦ وشرح المawahب اللدنية للزرقا尼 ج ٣ ص ٤٨٨ و ٤٨٩ وراجع: =

وزعموا: أن خالداً ذهب إليها، فقلعها، واستأصلها، فخرجت منها عجوز عريانة، سوداء، ثائرة الرأس، فضربها خالد بسيفه، فقتلها^(١).

غير أنها نظن: أن هذه القصة قد تعرضت للتشويه والتحريف، بهدف التمويه على ما بدر من خالد، من مخالفة لأمر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، حيث تذكر النصوص أيضاً: أن خالداً لم يقلع العَزِيزَ، ولم يهدِمَها، بل رجع إلى النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وأخبره أنه قد قلعها.

فقال له «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: هل رأيت شيئاً؟

قال: لا.

قال: ما قلعت.

وفي رواية قال: إنك لم تهدمها، فارجع إليها فاهمدماها.
فعاد إليها خالد متغياً ومعه المعلول، فقلعها، فخرجت منها عجوز الخ..^(٢).

= السيرة الخلبية (ط دار المعرفة) ج ١ ص ١٩ ج ٣ ص ٢٠٨ وراجع: البداية والنهاية ج ٤ ص ٣٦١ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٩٧.

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٦ وشرح المواهب اللدنية للزرقاني ج ٣ ص ٣٨٨ وراجع: البحار ج ٢١ ص ١٤٥ والسيرة الخلبية (ط دار المعرفة) ج ٢ ص ٤٨٩ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١٩٦.

(٢) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٦ وشرح المواهب اللدنية للزرقاني ج ٣ ص ٤٨٨ و السيرة الخلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٣٠٨ وزاد المعاد ج ١ ص ١١٦٦ والبحار ج ٢١ ص ١٤٥ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ١٤٥ و ١٤٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦ ص ٢٣٢ وإمانت الأسماع ج ١٤ ص ١٢ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١٩٦ وعيون الأثر ج ٢ ص ٢٠٧.

ونص آخر يقول: إن خالداً خرج في ثلاثة فارساً من أصحابه.

قال ابن إسحاق: فلما سمع سادنها السلمي بسير خالد إليها علق عليها سيفه، وأسند في الجبل الذي هي فيه وهو يقول:

أبا عزَّ شدي شدة لا شوى لها
على خالد ألقى القناع وشمرى
أيا عزَّ إن لم تقتلني المرء خالداً
فبوئي بإثام عاجل أو ثُنَّصَري
قالوا: فأتاهما خالد، فقطع السمرات، وهدمها، ثم رجع إلى رسول الله
«صلى الله عليه وآله» فأخبره.

فقال: «هل رأيت شيئاً؟

قال: لا.

قال: «فإنك لم تهدمها، فارجع إليها فاهمدها».

فرجع خالد وهو متغيط. فلما رأت السيدة خالداً انبعثوا في الجبل،
وهم يقولون: يا عزَّ خبليه، يا عزَّ عوريه، ولا تموي برغم.

فخرجت إليه (امرأة عجوز) سوداء، عريانة، ثائرة الرأس مولولة، زاد
أبو الطفيل: تحشو التراب على رأسها وجهها. فضر بها خالد وهو يقول:

يا عزَّ كفرانك لا سبحانك إني رأيت الله قد أهانك
فجزَّ لها اثنين، ثم رجع إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فأخبره.
فقال: «نعم، تلك العزى قد يئست أن تعبد ببلادكم أبداً»^(١).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١٩٦ عن أبي الطفيل، والواقدي، وابن سعيد
وتاريخ الأمم والملوك (ط دار المعارف) ج ٣ ص ٦٥ والمغازي للواقدي ج ٣
ص ٨٧٣ و ٨٧٤ وراجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٧٩ وتاريخ

الحدث في قفص الإتهام:

ونلاحظ على هذه الروايات أموراً عديدة:

فأولاً: هل كانت هذه العجوز السوداء من الإنس أو من الجن؟!

إذا كانت من الجن.. فهل يمكن خالد أن يقتل الجن بسيفه؟!

إذا كانت السيوف الإنسية تقتل الجن.. فلماذا لم تتجنب تلك الجنية

سيف خالد؟!

وما هو مصير جثتها بعد قتلها؟! هل بقيت ظاهرة للعيان؟ أم اختفت؟!

إذا كانت قد اختفت.. فكيف يمكن إثبات صحة قتلها وموتها؟!

وهل يمكن خالد في هذه الحال: أن يثبت صحة ما يدعيه لنفسه من

بطولة، وعظمة؟!

وهل كان أمثال هذه العجوز، يوجدون عند سائر الأصنام، مثل هبل،

واللات، وود، وسواع، ومناة و... و... الخ..؟!

وهل ظهرت تلك العجائز على الذين هدموا تلك الأصنام، واقتلوها؟!

ثانياً: لماذا كذب خالد فيها أخبر به رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟!

فأخبره بأنه قد هدم العزّى، والحال أنه لم يهدّمها.

ثالثاً: لماذا لم يهدم خالد العزّى في المرة الأولى؟! هل لأنّه خاف من ان

يكون لها تأثير عليه، من حيث أنه يعتقد: بأن لها شأنًا وأثراً؟!

= الخميس ج ٢ ص ٩٦ والبحار ج ٢١ ص ١٤٥ والطبقات الكبرى لابن سعد

ج ٢ ص ١٤٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ١٦ ص ٢٣٢ وامتناع الأسماع ج ١٤ ص ١٢

.وعيون الأثر ج ٢ ص ٢٠٧

الفصل الأول: بعوث وسرايا قبلبني جذيمة ٢٣١
فإن كان الأمر كذلك، فهو يثير أكثر من علامة استفهام حول صحة
بيان خالد، وحول إخلاصه فيما يدعى من التخلّي عن الشرك، وعبادة غير
الله تعالى.

رابعاً: إنه حين عاد خالد إلى العزّى متغيطاً، إن كان تغطيته على العزّى؟
فلمّا حَدَثَ هَذَا التَّغْيِيطُ مِنْهُ الْآنَ، وَلَمْ يَكُنْ حِينَ ذَهَبَ إِلَيْهَا ثُمَّ رَجَعْ؟!
وإن كان هذا التغطية على رسول الله «صلى الله عليه وآله» نفسه، حيث
كشف أمره، وفضحه، فذلك قد يصل إلى حد الكفر والخروج من الدين..
وإن كان تغطية على نفسه، وعلى ارتكابه ما أوجب الفضيحة وظهور
الكذب، وافتتاح النوايا، فهذا ما لا سبيل إلى تلافيه، بعد أن أوقع نفسه
فيه، ولكن ذلك لا يعفيه من المسؤولية، بل هو يقترب في قبحه وفي تأثيراته
من الخيار الثاني الآنف..

خامساً: قد تكرر هذا الحديث بعينه بالنسبة لنائلة أيضاً، ولكنهم لم
يذكروا أن أحداً قتل تلك العجوز. وتقديم ذلك.
وذكر هذا الحديث بعينه، مع ذكر قتلها بالنسبة لمناة، حيث زعموا: أن
سعد بن زيد قتلها أيضاً.

ولكن عمرو بن العاص لم ينزل هذا الشرف، ولا خرجت له شيطانه،
ولا شيطان حين هدم سواعداً.

ملاحظة: إننا نظن أنهم أرادوا أن ينسبوا خالد فضيلة حرب الجن،
وهي كرامة ثابتة لعلي أمير المؤمنين «عليه السلام»، لكي يرفعوا من شأن
خالد، ويقللوا من شأن علي «عليه السلام»، حيث لا تبقى هذه الفضيلة
منحصرة فيه ولا هي من خصائصه وميزاته على غيره.

السادن.. بين الذكاء والغباء:

ثم إن ما فعله السادن من تعليق السيف بربقة الصنم ليدافع عن نفسه، فيه دلالة ظاهرة على أنه كان مدركاً بفطنته، وبعقله سخافة عبادتهم لصنم، لا يضر ولا ينفع، ولا يبصر ولا يسمع. وتصرفة هذا يشير إلى ذكائه، وحسن تخلصه من المسؤولية، ودفع أي اعتراض عليه، أو مؤاخذة له، فيما يرتبط بعدم مبادرته للدفاع عن ذلك الصنم المشؤوم. ولو أنه كان يؤمن بأن للصنم القدرة على المقاومة، والدفاع عن نفسه، فإنه يكون في غاية الغباء، وفي متاهي السذاجة، والتغافل..

هل هذه سرية؟!:

إن تسمية هدم العزّى التي كانت مجرد صنم في بيت بيطن نخلة بأنه «سرية» لعله لا يخلو من مسامحة، بل مبالغة، لأجل تعظيم شأن خالد، وتعويضه عن بعض ما فقده في قصةبني جديمة. وكذلك الحال في قصة هدم عمرو بن العاص لسواع، فإنه لم يكن هناك أحد من الناس يخشى منه سوى سادنه. كما أن من الملاحظ: أن الذي حضر هدم العزّى أيضاً هو خصوص السادن دون سواه..

فللعل إرسال ثلاثة رجالاً مع خالد قد كان بهدف الحماية من مخاطر الطريق، فلا يتعرض له أحد بسوء. أو لعله كان لغرض آخر، مثل دعوة بعض القبائل التي قد تصادفهم في الطريق إلى الدخول في هذا الدين.

الفصل الأول: بعوث وسرايا قبلبني جذيمة ٢٣٣
قبل قصة بنى جذيمة أو بعدها:

قال الصالحي الشامي:

ذكر ابن إسحاق ومن تابعه، إرسال خالد هدم العزى بعد سرية خالد إلى بنى جذيمة.

وذكرها محمد بن عمر، وابن سعد، والبلاذري، وجرى عليه في المورد والعيون، وجزم به في الإشارة قبلها. وارتضاه في الزهر، وقال: إن في الأول نظراً، من حيث إن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» كان قد وجد على خالد في أمر بنى جذيمة، ولا يتجه إرساله بعد ذلك في بعث.

والذى ذكره غير واحد، منهم الواقدي، وتلميذه محمد بن سعد: أن سرية خالد إلى العزى كانت لخمس ليال من شهر رمضان، وسرية خالد إلى بنى جذيمة كانت في شوال سنة ثمان.

قلت: إن صح ما ذكره ابن إسحاق من كون سرية خالد هدم العزى بعد سرية بنى جذيمة، فوجبه: أن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» رضي عليه، وعذرـه في اجتهاده^(١).

غير أننا نقول:

إن سرية خالد هدم العزى لا ربط لها بوجود النبي «صلى الله عليه وآلـه» على خالد، بسبب الجريمة التي ارتكبها في حق بنى جذيمة. وإنما هي متصلة بسياسة رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» في اقتلاع جذور الشرك من قلوب أولئك الناس الطامحين والمغامرين. أو على الأقل إحراق آخر خيوط

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١٩٦ و ١٩٧.

الأمل الذي ربما يراودهم في العودة إلى السقوط في حماة الشرك، وتلويث النفوس بقاذوراته.

كما أن ذلك يساعد على قطع علاقة الناس السذج والبساطاء بهذا النوع من الناس، الذي يحمل رواسب من هذا النوع، وتكريس علاقتهم بمصدر الوحي، ورمز الفضيلة والإيمان والتقوى ..

فكأن «صلى الله عليه وآله» يريد أن يحطم اصنامهم بأيدي خصوص هؤلاء الذين يتعاملون مع القضايا بمنطق انتهاز الفرصة، واقتاصها، ليصبح أمرهم ظاهراً، ولتأمين الناس بوائقهم، التي قد تتجه إلى نحو من العمل السري والتآمري، الذي يريد أن يحفظ معالم الإنحراف، مختزنة في نفوس الضعفاء، والسذج، والبساطاء، ليستفيد منها في الموضع المناسب.

وعلى هذا الأساس نقول:

إن قوله: إنه لا يمكن أن يكلف النبي «صلى الله عليه وآله» خالداً بهدم العزى بعد أن فعل ببني جذيمة ما فعل غير صحيح.

وذلك لأن النبي «صلى الله عليه وآله» كان سيبعث خالداً هدم العزى، وعمرو بن العاص هدم سواع، حتى لو ارتكب خالد جريمته في حق بني جذيمة.. وحتى لو ظهرت من عمرو بن العاص البوائق والمعاصي.

بل إن ظهور ذلك من هذا أو ذاك يؤكّد لزوم اختيارهما لهذه المهمة، كما هو ظاهر لا ينافي.

فها ذكره الصالحي الشامي أو غيره: من أن من الممكن أن يكون «صلى الله عليه وآله» قد رضي على خالد، ليصح إرساله هدم العزى.. غير صحيح.

ولعل الصحيح هو: أنه كان غاضباً على خالد، فاقضى هذا الغضب

الفصل الأول: بعوث وسرايا قبل بنى جذيمة ٢٣٥
نفسه، أن يرسله في هذه المهمة. رفقاً بالناس، وحفظاً للدين، وإقامة للحجارة
عليه وعلى أمثاله.

۲- هدم سواع:

قال الواقدي، وابن سعد وغيرهما: في شهر رمضان بعث رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» عمرو بن العاص إلى سواع: صنم هذيل بن مدركة، وقيل: همدان^(٣)، وكان على صورة امرأة ليهدمه.

قال عمرو: فاتهيت إليه، وعنده السادس، فقال: ما تريده؟
فقلت: أمرني رسول الله «صلي الله عليه وآله» أن أهدمه .
قال: لا تقدر على ذلك.

قلت: لم؟

قال: تمنع.

قالت: حتى الآن أنت على الباطل؟! ويحك، وهل يسمع أو يبصر؟
قال: فدنتو منه فكسرته، وأمرت أصحابه (أصحابي) فهدموا بيت
خزانةه فلم نجد فيه شيئاً.

- (١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٧ وزاد المسير ج ٨ ص ١٠٠ والتبيان للطوسي ج ١٤١ وتفسير جوامع الجامع للطبرسي ج ٣ ص ٦٤٧ وتفسير غريب القرآن ص ٢١٣ وتفسير النسفي ج ٤ ص ٢٨٤ وتفسير الرازي ج ٣٠ ص ١٤٤ وتفسير البيضاوي ج ٥ ص ٣٩٥ وتفسير البحر المحيط ج ٨ ص ٣٣٥ وتفسير أبي السعود ج ٩ ص ٤٠ والسيرة الجلبية (ط دار المعرفة) ج ١ ص ١٨ ولسان العرب ج ٨ ص ١٧٠ وبجمع البحرين ج ٤ ص ٤٨١ وتأج العروس ج ١١ ص ٢٣٠.

ثم قلت للسادن: كيف رأيت؟

قال: أسلمت الله تعالى^(١).

وزعموا: أن هذا الصنم سمي سواعاً على اسم سواع بن شيث بن آدم «عليه السلام»، وقد كان هذا الصنم لقوم نوح «عليه السلام»، ثم صار لهذيل. كان برهاط: قرية جامعة على ثلاثة أميال من مكة على ساحل البحر يحجون إليه^(٢).

وبعدما تقدم فإننا نطلب من القارئ الكريم، أن يلاحظ ما يلي:

- ١ - إن الرواة هنا لم يذكروا لنا إن كان مع عمرو بن العاص أحد فضلاً عن أن يذكروا عدد من كان معه حين ذهب هدم سواع.
- ٢ - إن أصحاب الصنم هم الذين هدموا خزانته بأمر من عمرو بن العاص.
- ٣ - أين ذهبت الأموال أو التحف، أو الأمتعة التي كانوا يتوقعون وجودها في خزانة الصنم؟! فإن الناس كانوا يهدون لأصنامهم أشياء مختلفة.
- ٤ - إن عمرو بن العاص يستدل على السادن بدليل كان الأخرى،

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١٩٨ عن الواقدي، وابن سعد، وراجع: تاريخ الأمم والملوك (ط دار المعارف) ج ٣ ص ٦٥ و ٦٦ و (ط مؤسسة الأعلمي) ج ٢ ص ٣٤٠ و ٣٤١ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٧٠ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٦ و ٩٧ وراجع: البخاري ج ٢١ ص ١٤٥ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ١٤٦ وعيون الأنثى ج ٢ ص ٢٠٨ والسيرة الخلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٢٠٩.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١٩٨ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٧ عن مزيل الخفا.

الفصل الأول: بعوث وسرايا قبل بنى جذيمة ٢٣٧
والأجدر به أن يستدل هو به على نفسه، فإنه كان إلى الأمس القريب يعبد تلك الأصنام، ويقترب لها.

٥ - هل يصح تكليف رجل واحد بمهمة هدم صنم أن يوصف بأنه سرية؟!

٦ - هدم مناة وقتلها:

قالوا: بعث رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» في شهر رمضان بعد فتح مكة^(١) سعد بن زيد الأشهي إلى مناة هدمها، وكانت (بالمشلل^(٢)) للأوس والخزرج، وغسان.

وقيل: مناة لخزاعة. وكانت بقديد. قاله قتادة^(٣).

وقيل: هي صخرة كانت هذيل وخراء وثيف^(٤).
فخرج في عشرين فارساً حتى انتهى إليها وعليها سادن. فقال السادس:
ما تريـد؟

(١) الطبقات الكبرى لأبي سعد ج ٢ ص ١٤٧ والتبـيه والإشراف ص ٢٣٣ وسبـل المدى والرشاد ج ٦ ص ١٩٩.

(٢) المشـل: جبل إلى ناحية البحر، وهو الذي يحيط منه إلى قـديـد.

(٣) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٧ وتفـيـر مـجمـعـ البـيـانـ ج ٩ ص ٢٩٤ وتفـيـرـ الـبغـويـ ج ٤ ص ٢٥٠.

(٤) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٧ وراجـعـ: الجـامـعـ لأـحكـامـ القرآنـ ج ١٧ ص ٩٩ وتفـيـرـ الرـازـيـ ج ٢٨٦ ص ٢٩٦ وراجـعـ: الأـعـلامـ للـزرـكـيـ ج ٨ ص ٨٠ وموسـوعـةـ التـارـيخـ الإـسـلامـيـ ج ١ ص ١١٧.

قال: هدم مناة.

قال: أنت وذاك.

فأقبل سعد يمشي إليها، وتخرج إليه امرأة عريانة، سوداء، ثائرة
الرأس، تدعو بالويل، وتضرب صدرها.

فقال السادس: مناة!! دونك بعض غضباتك.

ويضربها سعد بن زيد الأشهلي فقتلها. ويقبل إلى الصنم معه أصحابه،
فهدموه.

ولم يجد في خزانتها شيئاً.

وانصرف راجعاً إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»^(١).

ونحن نسجل هنا الأمور التالية:

١ - إننا لا نستطيع أن نؤيد صحة ما ذكرته الرواية آنفاً: من أن مناة
كانت للأوس، والخزرج، وغسان. فأين عنها غسان في الشام؟! والأوس
والخزرج في المدينة؟!

في حين أن المشلل موضع جهة البحر، وهو الجبل الذي يهبط منه إلى
قديد.

٢ - هل يصح تسمية مهمة هدم صنم بأنه سرية؟!

٣ - لماذا يخلو السادس بين سعد بن زيد وبين الصنم ليهدمه، فلا يمانع،

(١) سبل المدى والرشاد ج ٦ ص ١٩٩ وراجع: تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٧ و ٩٦
والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ١٤٦ و ١٤٧ وتاريخ الإسلام للذهبي
ج ٢ ص ٥٦٣ وعيون الأثر ج ٢ ص ٢٠٨ والسيرة الخلبية (ط دار المعرفة) ج
٢ ص ٢٠٩.

الفصل الأول: بعوث وسراياها قبلبني جذيمة ٢٣٩
أو لا يظهر انزعاجه، أو رأيه ولو بكلمة، أو لا يحذر الفاعل من عواقب ما
يقدم عليه كما فعل سادن سوان العزى؟!
بل هو يقول للمهاجم: أنت وذاك.

ولكنه حينما رأى تلك المرأة خرجت إليه، يقول لها: مناة!! دونك
بعض غضباتك.

على أن ثمة سؤالاً آخر هنا، وهو: هل كان ذلك السادن يعرف مناة؟!
وهل كان قد رآها قبل هذه المرة؟!

ولماذا لم يكن هذا الأمر قد اشتهر بالجزيرة العربية بأسرها؟!

٤ - يلاحظ هنا: أن المرأة العريانة السوداء الخ.. لا تخرج لمواجهة خالد
في المرة الأولى حتى عاد إليها، واقتلعها، فخرجت.

ولكن مناة تخرج لسعد بن زيد بمجرد توجهه نحو الصنم.

٥ - يلاحظ أيضاً: توافق صفات العزى، وحركاتها، مع صفات مناة،
وحركاتها، فهي عريانة.. سوداء.. ثائرة الرأس.. تدعوا بالويل.. تضرب
صدرها.. امرأة.

٦ - ويلاحظ: أن سعد بن زيد لا يجد في خزانة مناة شيئاً أيضاً!!

٤- سرية خالد بن سعيد إلى عرنة:

٥- سرية هشام بن العاص إلى يلملم:

وقد قلنا: إن ما راجعناه من مصادر لا يسمح لنا بتقديم تفاصيل تذكر
عن أحداث محتملة حصلت في هاتين السريتين.

٦- سرية الطفيل الدوسي إلى ذي الكفين:

وسيأتي الحديث عن هذه السرية قبيل مسيرة النبي «صلى الله عليه وآله» إلى الطائف، لأنها كانت بعد حنين.

٧- سرية غالب بن عبد الله إلىبني مدلج:

وقالوا: إنه «صلى الله عليه وآله» بعث (وهو في مكة) غالب بن عبد الله في سرية دعوة إلىبني مدلج، فقالوا: لسنا عليك ولا معك.

فقال الناس: اغزهم يا رسول الله!

فقال: إن لهم سيداً أديباً أربياً، ورب غاز منبني مدلج شهيد في سبيل

الله^(١).

ونقول:

١ - إن ذلك يدل على أنه «صلى الله عليه وآله» كان عارفاً بأدق التفاصيل في المحيط الذي يتعامل معه، بل كان أعرف الناس بطبيائع الأشخاص وحالاتهم. كما أنه يعرف مدى نفوذهم وتأثيرهم، ويتخذ قراراته على هذا الأساس.

ولكن هل هذه المعرفة كانت مكتسبة له من خلال ما تهيا له من وسائل عادية؟! أم أنها مرتبطة بالتسديد، واللطف الإلهي، والإمداد الغيبي؟!

(١) إعلام الورى (ط سنة ١٣٩٩ هـ) ص ١١٩ و (ط مؤسسة آل البيت) ج ١ ص ٢٢٧ والبحار ج ٢١ ص ١٤٠ عنه، وراجع: مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٢٦٢ وتاريخ العقوبي ج ٢ ص ٧٣.

الفصل الأول: بعوث وسراياها قبلبني جذيمة ٢٤١
إننا نرى صحة هذا الخيار الأخير، ولا نجد فيه أي محدود، فإن
التدخل الغيبي الإلهي لإيصال المنافع للبشر، ودفع المضار عنهم أمر مشهود
في تاريخ البشر.

ولكن إذا كان يراد بهذا التدخل التوصل إلى سلب الناس القدرة على
التصريف، وعلى الإختيار، أو أخذهم ومؤاخذتهم استناداً إلى معارف
حصلت بواسائل غير عادية، ولا تقع تحت قدرتهم، فذلك هو المحدود
الذي لا يمكن أن يكون له أي دور في السياسة الإلهية للبشر، أو في التعامل
معهم.

٢ - إنه «صلى الله عليه وآلـه» لم يكتف بما ذكره لهم، من معرفته الدقيقة
بكل ما من شأنه أن يؤثر على مسار الأمور، بحيث تنتهي إلى ما يحبه
المسلمون.. بل هو قد تجاوز ذلك بإخبارهم الغيبي عن مستقبل بنـي مدلـج
في هذا الدين، وأنهم سيدخلون فيه، وسيكون منهم الشهداء في سبيل الله..
الأمر الذي يصل بالأمور لدى أصحابه إلى درجة اليقين بالنتائج، فلا
موضع للتوجه في أن يكون ما يخبرـهم به مجرد توقعات يطلقـها على سبيل
التفاؤل للربط على القلوب، وشحـذ العزائم، وإيقاظـ الهمـ.

٣ - إنه «صلى الله عليه وآلـه» لم يشر إلى ما سيفعلـه سـيدـ بنـيـ مـدلـجـ !! هل
سوف يُسلـمـ ؟ أم أنه سـيـقـىـ علىـ شـرـكـهـ ؟ لكنـهـ، وهوـ السـيـدـ الأـديـبـ
الأـرـيـبـ سـيـمـنـعـ قـوـمـهـ منـ إـظـهـارـ العـداـوةـ، وـمـنـ إـثـارـةـ المـتـابـعـ، وـالـدـخـولـ فيـ
تـحـالـفـاتـ، أوـ فـيـ مـؤـامـرـاتـ ضـدـ الإـسـلـامـ وـالـمـسـلـمـينـ، وـهـذـاـ يـكـفـيـ مـبرـأـ
لـلـكـفـ عنـ بـنـيـ مـدلـجـ ..

٤ - إنـ هـذـاـ الـذـيـ جـرـىـ يـظـهـرـ: أـنـهـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ لـمـ يـكـنـ يـرـيدـ

حمل الناس على الإسلام، ولا كان يريد أن يستفيد من عنصر القوة إلا حين تلجمه الظروف إلى ذلك، وذلك حين يعلن الآخرون الحرب على الإسلام وأهله، دون أن تكون هناك أية فرصة لدفع شرهم، ورد عاديتهم إلا بالتوسل بالقوة.

٥ - إنه «صلى الله عليه وآلـه» كان حريصاً على ممارسة حقه في دعوة الناس إلى الحق، وتعريفهم، وإبلاغهم بنبوته، وإقامة الحجة عليهم فيها، وفيها يدعو إليه.. ثم يترك الخيار لهم.

٨- سرية عمر بن أمية إلىبني الدليل:

وبعث «صلى الله عليه وآلـه» عمر بن أمية الضمري إلىبني الدليل، فدعاهم إلى الله ورسوله، فأبوا اشد الإباء، فقال الناس: أغزهم يا رسول الله. فقال: «صلى الله عليه وآلـه»: أتاكـم الآن سـيـدـهـمـ قـدـ أـسـلـمـ،ـ فـيـقـوـلـ هـمـ أـسـلـمـوـ،ـ فـيـقـوـلـونـ:ـ نـعـمـ». ونقول:

إنـاـ بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ ماـ قـدـمنـاهـ فـيـ الـحـدـيـثـ عـنـ غـزوـةـ بـنـيـ مـدـلـجـ،ـ نـقـوـلـ:ـ إنـهـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ قـدـ تـوـقـعـ لـأـصـحـابـهـ قـرـبـ قـدـومـ سـيـدـهـمـ إـلـيـهـمـ،ـ وـحـتـمـيـةـ تـحـقـقـ مـاـ يـخـبـرـهـمـ بـهـ،ـ حـيـثـ قـالـ:ـ «ـأـتـاكـمـ الآنـ سـيـدـهـمـ»ـ بـصـيـغـةـ الـفـعلـ المـاضـيـ الدـالـ عـلـىـ التـحـقـقـ وـالـوـقـوعـ.

(١) إعلام الورى (ط سنة ١٣٩٩ هـ) ص ١١٩ و (ط مؤسسة آل البيت) ج ١ ص ٢٢٧ والبحار ج ٢١ ص ١٤٠ عنه، وراجع: مناقب آل أبي طالب (ط دار الأضواء) ج ١ ص ٢٦٢.

الفصل الأول: بعوث وسرايا قبل بنى جذيمة ٢٤٣

ثم أخبر عن إسلام سيد بنى الدليل قبل قدومه.

ثم توقع أن يكون نفس سيدهم داعية لقومه إلى الدخول في الإسلام، وذلك سيوفر على المسلمين مشكلات كثيرة، وقد تكون كبيرة أيضاً. وسيسهل على بنى الدليل الدخول في دين الله، من دون أي خوف أو وجل، أو توقع إساءة أو ملامة من رئيسهم وسيدهم.

٩- سرية ابن سهيل بن عمرو إلى بنى محارب:

وبعث «صلى الله عليه وآلـه» عبد الله بن سهيل بن عمرو إلى بنى محارب بن فهر، فأسلموا، وجاء معه نفر منهم إلى رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»^(١)

أما سرية بنى جذيمة، فستفرد حديثاً عنها ابتداءً من الفصل التالي.

(١) راجع المصادر المتقدمة في الهاامش.

لَمْ يَسْأَلْهُ رَبِّهِ لِمَا هُوَ فِي وَالْمُحْكَمُونَ
لَمْ يَرَهُ إِلَّا بِنَعْمَةٍ وَمِنْهُ نَعْمَةٌ أَكْبَرُ
لَمْ يَرَهُ إِلَّا بِنَعْمَةٍ وَمِنْهُ نَعْمَةٌ أَكْبَرُ


جَنَاحَتِهِ يَشَانُ وَجْهَهُ يَلْهَسُ زَيْلَاهُ طَيْلَاهُ

يَنْجَلِيَّهُ مَنْجَلِيَّهُ وَمَنْجَلِيَّهُ مَنْجَلِيَّهُ
يَنْجَلِيَّهُ مَنْجَلِيَّهُ وَمَنْجَلِيَّهُ مَنْجَلِيَّهُ
يَنْجَلِيَّهُ مَنْجَلِيَّهُ وَمَنْجَلِيَّهُ مَنْجَلِيَّهُ

بَدَرَهُ بَدَرَهُ سَعِيَ بَدَرَهُ تَبَرَّدَهُ بَدَرَهُ بَدَرَهُ

الفصل الثاني:

خالد يبيد بنى جذيمة



لهم إنا نسألك:

الله يغفر لمن يغفر له

قتل بنى جذيمة في النصوص والآثار:

وذكروا: أن قصة بنى جذيمة قد حصلت بعد الفتح.

قال البلاذري: إنها كانت في شوال^(١).

وقالوا: كان بنو جذيمة - وهم قبيلة من عبد القيس أسفل مكة بناحية يلملم - وقد كانوا أصابوا في الجاهلية من بنى المغيرة نسوة، وقتلوا عم خالد، فأرسل إليهم النبي «صلى الله عليه وآله» خالد بن الوليد، بعد أن رجع من هدم العزى، داعياً لا مقاتلاً^(٢).

(١) أنساب الأشراف ج ١ ص ١٨١ وراجع: فتح الباري ج ٨ ص ٤٥ وعمدة القاري ج ١٧ ص ٣١٣ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ١٤٧ وإماتع الأسماع ج ٦ وأعيان الشيعة ج ١ ص ٢٧٨ عيون الأثر ج ٢ ص ٢٠٩ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١٩٧ و ٢٠٠.

(٢) تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٧ وراجع: البحار ج ٢١ ص ١٤٠ وإعلام الورى ج ١ ص ٢٢٧ والمبسوط للسرخسي ج ٢٠ ص ١٤٣ ومكاتيب الرسول ج ١ ص ٢٢٨ فتح الباري ج ٨ ص ٤٥ وعمدة القاري ج ١٧ ص ٣١٣ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ١٤٧ وأعيان الشيعة ج ١ ص ٢٧٨ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٠٠.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٣ فاستقبلوه وعليهم السلاح، وقالوا: يا خالد، إنّا لم نأخذ السلاح على الله وعلى رسوله، ونحن مسلمون، فانظر، فإن كان بعثك رسول الله «صلى الله عليه وآله» ساعياً فهذه إيلنا وغنمّنا فاغد علينا.

قال: ضعوا السلاح.

قالوا: إنّا نخاف منك أن تأخذنا بإحنة الجahليّة، وقد أماتها الله ورسوله. فانصرف عنهم بمن معه، فنزلوا قريباً، ثم شن عليهم الخيل، فقتل وأسر منهم رجالاً.

ثم قال: ليقتل كل رجل منكم أسيرة. فقتلوا الأسرى.

وجاء رسولهم إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فأخبره بما فعل خالد بهم، فرفع «عليه السلام» يده إلى السماء وقال: «اللهم إني أبرء إليك مما فعل خالد».

وبكي، ثم دعى علياً «عليه السلام»، فقال: اخرج إليهم، وانظر في أمرهم. وأعطاه سبطاً من ذهب، ففعل ما أمره، وأرضاهم^(١).

(١) البخاري ج ٢١ ص ١٤٠ وإعلام الورى (ط سنة ١٣٩٩ هـ) ص ١١٩ و (ط مؤسسة آل البيت لإحياء التراث) ج ١ ص ٢٢٨. وراجع حديث قتل خالد لبني جذيمة في: البداية والنهاية ج ٤ ص ٣٥٩ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٠٠ ومسند أحد ج ٢ ص ١٥٠ و ١٥١ والمحل لابن حزم ج ١٠ ص ٣٦٨ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ٢٥٥ و ٢٥٦ وتاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٦١ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٧٥ وعن فتح الباري ج ٥ ص ٤٥ وصحيحة البخاري ج ٥ ص ١٠٧ وسنن النسائي ج ٨ ص ٢٣٧ وفتح الباري ج ٨ ص ٤٥ والسنن =

وروى ابن إسحاق، عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين رضي الله عنهما ، و محمد بن عمر عن ابن سعد، قال: بعث رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» خالد بن الوليد - حين افتتح مكة - داعياً ولم يبعثه مقاتلًا، وبعث معه ثلاثة وخمسين رجلاً من المهاجرين والأنصار (ومعه قبائل من العرب) سليم بن منصور، ومدلج بن مرة، فوطئوا بنى جذيمة (بن عامر بن عبد مناة بن كنانة) فلما رأه القوم أخذوا السلاح، فقال خالد: ما أنتم؟ قالوا: مسلمون، قد صلينا، وصدقنا، وبنينا المساجد في ساحاتنا، وأذنَا فيها.

قال: فما بال السلاح عليكم؟

قالوا: «إن بيننا وبين قوم من العرب عداوة، فخفنا أن تكونوا هم، فأخذنا السلاح».

فقال خالد: ضعوا السلاح، فإن الناس قد أسلمو^(١).

= الكبرى للنسائي ج ٣ ص ٤٧٤ وج ٥ ص ١٧٧ وصحیح ابن حبان ج ١١ ص ٥٤ وکنز العمال ج ١ ص ٣١٧ وتفہیم القرآن العظيم ج ١ ص ٥٤٨ وتاریخ مدینة دمشق ج ١٦ ص ٢٣٣ وإحقاق الحق (الأصل) ص ٢٧٦ ومصادر کثیرة أخرى.

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٠٠ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٧١ وتاریخ الأمم والملوک (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٦٦ و ٦٧ وراجع: أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٨١ والمغازي للواقدي ج ٣ ص ٨٧٥ وتاریخ الخميس ج ٢ ص ٩٧ و الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ١٤٧ وعيون الأثر ج ٢ ص ٢٠٩ والسيرة الخلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٢١٠ .

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٣
 فقال رجل من بنى جذيمة، يقال له: جحمد: «إنه والله خالد. وما
 يطلب محمد من أحد أكثر من أن يقر بالإسلام، ونحن مقرنون بالإسلام،
 وهو خالد، لا يريد بنا ما يريد المسلمين»^(١).

«ويلكم يا بنى جذيمة، إنه خالد، والله ما بعد وضع السلاح إلا
 الأسار، وما بعد الأسار إلا ضرب الأعنق، والله لا أضع سلاحي أبداً».
 فأخذه رجال من قومه، فقالوا: «يا جحمد، أتريد أن تسفك دماءنا؟ إن
 الناس قد أسلموا، ووضعت الحرب أوزارها، وأمن الناس».

فلم يزالوا به حتى نزعوا سلاحه، ووضع القوم السلاح لقول خالد^(٢).
 وقال أبو جعفر، محمد بن علي رضي الله عنهم: فلما وضعوا السلاح
 أمرهم خالد عند ذلك، فكتفوا، ثم عرضهم على السيف، فقتل من قتل
 منهم^(٣).

(١) المعاذى للواقدي ج ٣ ص ٨٧٦.

(٢) سبل المدى والرشاد ج ٦ ص ٢٠٠ عن ابن إسحاق، والواقدي، وراجع: المنق
 ص ٢٥٩ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٨ والإستيعاب (بامش الإصابة) ج ١
 ص ١٥٣ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٧٢ و (ط مكتبة محمد علي صبيح)
 ج ٤ ص ٨٨٢ وتاريخ الأمم والملوك (ط دار المعارف) ج ٣ ص ٦٧ و (ط مؤسسة
 الأعلمي) ج ٢ ص ٣٤١ وشرح الأخبار ج ١ ص ٣٠٩ والغدير ج ٧ ص ١٦٨
 وكتاب المنق ص ٢١٦ و ٢١٧ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٥٨ وأعيان الشيعة
 ج ١ ص ٢٧٨ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٩١.

(٣) سبل المدى والرشاد ج ٦ ص ٢٠٠ وراجع: تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٨ والسيرة
 النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٧٢ و (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج ٤ ص ٨٨٢ =

الفصل الثاني: خالد يبيد بني جذيمة ٢٥١
وقالوا: فلما كان السحر نادى خالد: من كان معه أسير فليدافنه.
والمدافة الإجهاز عليه بالسيف.

وفي الموهاب اللدنية: من كان معه أسير فليقتله.

فأما بنو سليم فقتلوا كل من كان في أيديهم.

وأما المهاجرون والأنصار فأرسلوا أساراهم^(١).

وعن إبراهيم بن جعفر المحمودي، قال: قال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»: «رأيت كأني لقمت لقمة من حيس، فالتدذت طعمها، فاعترض في حلقي منها شيء حين ابتلعتها، فأدخل عليًّا يده، ففترعه».

فقال أبو بكر الصديق: يا رسول الله، هذه سرية من سراياك، تبعثها فتأتيك منها بعض ما تحب، ويكون في بعضها اعتراض، فتبعد على فيسهله^(٢).

-
- = وتأريخ الأمم والملوك (ط دار المعارف) ج ٣ ص ٦٧ و (ط مؤسسة الأعلمي)
ج ٢ ص ٣٤١ وأعيان الشيعة ج ١ ص ٢٧٨ و ٤٠٩ والبداية والنهاية ج ٤
ص ٣٥٨ وكشف الغمة ج ١ ص ٢٢٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٩١.
(١) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٠٠ عن أحمد، والبخاري، والنسائي، وتاريخ
الخميس ج ٢ ص ٩٧ عن الموهاب اللدنية، والمغازي للواقدي ج ٣ ص ٨٧٦
والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ١٤٨ وأعيان الشيعة ج ١ ص ٢٧٨
وراجع: السيرة الخلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٢١٠.
(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٠١ و ٢٠١ عن ابن هشام، والسيرة النبوية لابن
هشام ج ٤ ص ٧٢ و (ط مكتبة محمد علي صحيح) ج ٤ ص ٨٨٣ وتاريخ الخميس
ج ٢ ص ٩٨ والغدير ج ٧ ص ١٦٩.

قال ابن إسحاق: ولما أبى جحمد ما صنع خالد، قال: يا بني جذيمة ضاع الضرب، قد كنت حذرتكم ما وقعتم فيه^(١).

قال: وحدثني أهل العلم: أنه انفلت رجل من القوم، فأتى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فأخبره الخبر، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «هل أنكر عليه أحد»؟

قال: نعم، قد أنكر عليه رجل أبيض، ربعة، فنهمه خالد، فسكت عنه. وأنكر عليه رجل آخر طويل مضطرب، فراجعه، فاشتدت مراجعتها. فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله، أما الأول فابني عبد الله، وأما الآخر، فسامل مولى أبي حذيفة^(٢).

قال عبد الله بن عمر في حديثه السابق: «فليا قدمنا على رسول الله «صلى الله عليه وآله» ذكرنا ذلك له، فرفع يديه وقال: «اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد». مرتين^(٣).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٠١ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٨ والسيرات النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٧٣ و (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج ٤ ص ٨٨٤ وتاريخ الأمم والملوک (ط دار المعارف) ج ٣ ص ٦٨ و (ط مؤسسة الأعلمی) ج ٢ ص ٣٤٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٥٩ والسيرات النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٩٣.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٠١ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٨ والسيرات النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٧٢ و (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج ٤ ص ٨٨٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٥٨ والسيرات النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٩٢.

(٣) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٠١ عن أحمد، والبخاري، ومسلم، وراجع المصادر المتقدمة.

قال أبو جعفر، محمد بن علي رضي الله عنهم: فدعا رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» علي بن أبي طالب رضوان الله عليه، فقال: «يا علي، اخرج إلى هؤلاء القوم، فانظر في أمرهم، واجعل أمر الجاهلية تحت قدميك».

فخرج علي «عليه السلام» حتى جاءهم، ومعه مال قد بعث به رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، فودى لهم الدماء، وما أصيب لهم من الأموال، حتى إنه لودى لهم ميلغة الكلب، حتى إذا لم يبق شيء من دم ولا مال إلا وداه، بقيت معه بقية من المال، فقال لهم عليٌّ حين فرغ منهم: «هل بقي لكم مال لم يؤد إليكم»؟
قالوا: لا.

قال: فإني أعطيكم من هذه البقية من هذا المال، احتياطًا لرسول الله «صلى الله عليه وآلـه» مما لا يعلم وما لا تعلمون».

فعمل، ثم رجع إلى رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، فأخبره الخبر
فقال: «أصبت وأحسنت».

ثم قام رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، فاستقبل القبلة قائماً شاهراً
يديه، حتى ليرى ما تحت منكبيه، يقول: «اللهم إني أبرأ إليك مما صنع
خالد بن الوليد». ثلث مرات^(١).

(١) سبل المدى والرشاد ج ٦ ص ٢٠١ وأشار في هامشه إلى: البخاري ج ٤ ص ١٢٢
والنسائي ج ٨ ص ٢٣٧ وأحمد في المسند ج ٢ ص ١٥١ والبيهقي في السنن ج ٩
ص ١١٥. وراجع: الإستيعاب (بهامش الإصابة) ج ١ ص ١٥٣ ودلائل الصدق
ج ٣ ق ٣٣ و ٣٤ والإصابة ج ١ ص ٣١٨ و ٢٢٧ وج ٢ ص ٨١ والطبقات
الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ١٤٧ و ١٤٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٥٨ والسير =

وذكر الواقدي: أن علياً «عليه السلام» جاءهم بماله الذي أعطاه إياه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فودي لهم ما أصاب خالد، ودفع إليهم ما لهم، وبيقي لهم بقية من المال، فبعث علي «عليه السلام» أبا رافع إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» ليستزیده، فزاده مالاً، فودي لهم كل ما أصاب^(١). ولما راجع علي «عليه السلام» إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال له: ما صنعت يا علي؟!

فأخبره، وقال: يا رسول الله، قدمنا على قوم مسلمين، قد بنوا المساجد بساحتهم، فوديت لهم كل من قتل خالد حتى ميلعة الكلاب الخ..^(٢). وقال بعض بنى جذيمة أبياتاً يذكر فيها غدر خالد بهم، ومنها: ولو لا مقال القوم للقوم أسلموا للاقت سليم يوم ذلك ناطحا

= النبوة لابن كثير ج ٣ ص ٥٩٢ و تاريخ الأمم والملوك (ط دار المعارف بمصر) ج ٣ ص ٦٧ و ٦٨ و (ط مؤسسة الأعلمي) ج ٢ ص ٣٤٢ والغدير ج ٧ ص ١٦٩ و كتاب المنق ص ٢١٧ وأعيان الشيعة ج ١ ص ٢٧٨ و ٤٠٩ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٣ والغدير ج ٧ ص ١٦٨ و ١٦٩ والسيرة النبوة لابن هشام ج ٤ ص ٧٢ و ٧٣ و (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج ٤ ص ٨٨٤ و تاريخ أبي الفداء ج ١ ص ١٤٥ وأسد الغابة ج ٣ ص ١٠٢ والمغازي للواقدي ج ٣ ص ٨٨٢ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٨ والمنق ص ٢٥٩ و ٢٦٠ و راجع: الثقات لابن حبان ج ٢ ص ٦٢ و ٦٣ .

(١) المغازي للواقدي ج ٣ ص ٨٨٢ و راجع: إمتناع الأسماع ج ٢ ص ٧.

(٢) المغازي للواقدي ج ٣ ص ٨٨٢ .

الفصل الثاني: خالد بيدبني جذيمة ٢٥٥
لما صعهم بشر وأصحاب جدم ومرة حتى يتركوا البرك ناضحاً.^(١)
قال ابن عبد البر عن قصة خالد هذه: «وخبره في ذلك (بذلك) من
صحيح الأثر»^(٢).

ما بهذا أمرهم رسول الله ﷺ:

وبعد.. فإن مهمة سرية الدعوة هي التلطف في توضيح الحقائق
للناس، وإقناعهم، بإيراد الدلائل والشواهد التي تقطع كل عذر..
فما معنى: أن يسأل الرجل عن دينه، هل هو كافر أو مسلم، حتى إذا
قال: إن كنت كافراً فمه.

فيقال له: إن كنت كافراً قتلناك.

ثم يقتلونه، من دون أن يعرضوا عليه أي شيء من دعوة الإسلام؟!
بل إنهم ليقتلونه حتى بعد أن عرفوا: أنه عشق امرأة فلحقها..
ولم يمهلوه إلا بمقدار أن يلقي عليها نظرة واحدة، ثم يقدموه للقتل.
فعن ابن أبي حدرد الأسّلمي، وعن عبد الله بن عاصام (المزنى) عن

(١) السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٧٤ و ٧٥ و (ط مكتبة محمد علي صحيح) ج ٤
ص ٨٨٥ وراجع: الإصابة ج ١ ص ٦٤٥ ومعجم البلدان ج ٤ ص ٢١٤ وكتاب
المنق ص ٢٥٣ و (نسخة خطوطية) ص ٢١٢ والملاصعة: المصاربة بالسيوف.
والبرك: الإبل الباركة.

(٢) الإستيعاب (بهامش الإصابة) ج ١ ص ١٥٣ و (ط دار الجليل) ج ٣ ص ٤٢٨
والنص والإجتهد ص ٤٦١ والغدير ج ٧ ص ١٦٨ والإكمال في أسماء الرجال
لتبريزى ص ٥٦.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣
أبيه، وعن ابن عباس: قال ابن أبي حدرد: كنت يومئذ في خيل خالد بن الوليد.

وقال عصام: لحقنا رجلاً فقلنا له: كافر، أو مسلم؟

فقال: إن كنت كافراً فمه؟

قلنا له: إن كنت كافراً قتلناك.

قال: دعوني أقضي إلى النساء حاجة.

وقال ابن عباس: فقال: إني لست منهم، إني عشقت امرأة، فلحقتها،
فدعوني أنظر إليها نظرة، ثم اصنعوا بي ما بدا لكم.

الغدر.. ثم القتل:

وذكر الواقدي ما ملخصه: أن بني سليم طاردوا غلاماً ليقتلوه، فقتل
منهم رجلين، ولم يقدروا عليه. ثم ظهر لهم في اليوم التالي، وطلب الأمان،
وعرض فرسه، فعرفه بنو سليم أنه غريمهم بالأمس، فناوشوه عاملاً النهار،
حتى أعجزهم، وكر عليهم، ثم عرض عليهم أن يعطوه عهد الله وميثاقه إذا
نزل أن يصنعوا به ما يصنعون بالظعن، فإن قتلوهن قتلوه، وإن استحيوهن
استحيوه، فأعطوه ذلك. وكانت النساء والذرية في يد خالد..

فلما نزل غدوا به، وجعلوه مع الأسرى من الرجال، فطلب منهم أن
يأخذوا برمتة إلى نسيات هناك، ثم يردونه^(١).

قال ابن أبي حدرد: فقال فتى من بني جذيمة - وهو في سنِي وقد

الفصل الثاني: خالد يبيد بني جذيمة ٢٥٧
جمعت يداه إلى عنقه برمة، ونسوة مجتمعات غير بعيد منه – يا فتى.
فقلت: ما تشاء؟

قال: هل أنت آخذ بهذه الرمة، فقائدي إلى هؤلاء النسوة حتى أقضى
إليهن حاجة، ثم تردني بعد فتصنعوا بي ما بداركم؟
قال: قلت: والله ليسير ما طلبت.
فأخذت برمتها، فقدته بها حتى أوقفته عليهن.
فدننا إلى امرأة سنهن.

قال ابن عباس: فإذا امرأة طويلة أدماء، فقال: اسلمي حبيش على نفدي
من العيش.

بحلية أو ألفيتكم بالخوانق
تكلف إدلاج السرى والودائق
أثيبى بود قبل إحدى الصفائق
وينأى لأمر بالحبيب المفارق
أريتك إذ طالبتم فوجدتكم
لم يك أهلاً أن ينول عاشق
فلا ذنب لي قد قلت إذ أهلنا معا
أثيبى بود قبل أن يشحط النوى
زاد ابن إسحاق، ومحمد بن عمر:

ولا راق عيني عنك بعدك رائق
عن الود إلا أن يكون التوامق
قال ابن هشام: وأكثر أهل العلم بالشعر ينكر البيتين الأخيرين منها
فإنما لا ضياعت سر أمانة
سوى أن ما نال العشيرة شاغل
له. انتهى.

فقالت: نعم، وأنت فحييت سبعاً وعشراً وتراً، وثانياً (ثانيين) تترى.
قال ابن أبي حدرد: ثم انصرفت به، فضررت عنقه.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣

وقال عاصم: فقربناه، فضربنا عنقه، فقامت المرأة إليه حين ضربت عنقه، فأكبت عليه، فما زالت تقبله حتى ماتت عليه^(١).

وقال ابن عباس: فشهقت شهقة أو شهقتين ثم ماتت.

فلما قدموا على رسول الله «صلى الله عليه وآله» أخبره الخبر، فقال: «أما

كان فيكم رجل رحيم»؟^(٢)

(١) راجع: تاريخ الأمم والملوك (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٦٨ و ٦٩ و (ط مؤسسة الأعلمي) ج ٢ ص ٣٤٣ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٨ و ٩٩ و سبل المدى والرشاد ج ٦ ص ٢٠١ و ٢٠٢ والمخازي للواقدي ج ٣ ص ٨٧٨ - ٨٨٠ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٧٦ و ٧٧ و (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج ٤ ص ٨٨٦ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٦٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٩٥ وعيون الأثر ج ٢ ص ٢١٠ و المنمق ص ٢٥٣ - ٢٥٥ و ٢٥٨ و ٢٥٩ و راجع: فتح الباري ج ٨ ص ٤٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٧ ص ٣٣٨ و ٣٣٩ والإصابة ج ٤ ص ٤٩ .

(٢) سبل المدى والرشاد ج ٦ ص ٢٠٢ عن ابن هشام، وعن ابن إسحاق، وابن سعد، والنسائي، وراجع: البهقي في الدلائل ج ٥ ص ١١٨ والطبراني في الكبير ج ١١ ص ٣٧٠ وراجع: المخازي للواقدي ج ٣ ص ٨٧٨ - ٨٨٠ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٨ و ٩٩ و بجمع الزوائد ج ٦ ص ٢١٠ وفتح الباري ج ٨ ص ٤٦ والسنن الكبرى للنسائي ج ٥ ص ٢٠١ والمعجم الأوسط ج ٢ ص ١٩٦ وكشف الخفاء للعجلوني ج ٢ ص ٢٦٤ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٦١ وعيون الأثر ج ٢ ص ٢١١ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٩٧ والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٢١٤ .

ونحن نكتفي هنا بذكر ثلاثة أمور هي التالية:

١- شجاعة.. ونبل:

إن ما صنعه هذا الفتى من بنى جذيمة، يثير إعجاب كل منصف أريب، وعاقل لبيب، يعطي القيمة لصفات الرجلة، والشجاعة والشمم، فهو قد دافع عن نفسه دفاع الأبطال، وأعرب عن شجاعة وبسالة رائعة. ثم هو قد أعرض عن احترامه للعهود والمواثيق، وألزم نفسه بها، رغم أنه يعرف أن الذين يحاربون، ويطاردونه، إنما يفعلون ذلك عدواً وتجراً، وبلا أي مبرر.

وقد كان بإمكان هذا الفتى أن ينجو بنفسه، ولكن محنته لتلك المرأة، وسكنونه إلى العهد الذي أخذه من مخاربيه، هو الذي دفعه إلى هذا الاستسلام النبيل.

٢- غدر.. ولؤم:

ولكن هذا الفتى لم يلق من مخاربيه ما توقعه من وفاء بعهود الله ومواثيقه، بل وجد الغدر اللثيم، وال فعل الذميم، مع أن هؤلاء قد وطأوا تلك البلاد على أساس أنهم دعاة للإسلام، ويريدون تقديم صورة مشرقة ومشترفة عن هذا الدين.

اما كان فيكم رجل رحيم:

وبعد.. فإن من البديهي: أن للإنسانية سماتها وتجلياتها، التي تتناسب مع حقيقتها. وأن العاطفة والرحمة الإنسانية هي إحدى هذه السمات،

وتجاهها يكون من هذه التجلّيات..

وَهِيَ الْمُنْتَقِصُ مِنْهَا، فَإِنَّ إِلَهَ النَّاسِ يَعْلَمُ مَعْنَاهَا وَمَغْزَاهَا، وَلَابِدُ أَنْ
يَنْتَقِصَ تَبَاعًا لِذَلِكَ كُلُّ مَا يَرْتَبِطُ بِذَلِكَ مِنْ حَقُوقٍ، وَامْتِيَازاتٍ، وَأَنْ يَنْحَطِطَ
مَا نَشَأَ عَنْهَا مِنْ مَقَامَاتٍ وَدَرَجَاتٍ.

وَحِينَ تَجْلَتْ سَمَاءُ الْإِنْسَانِيَّةِ فِي عَلَيْهِ السَّلَامُ لِكُلِّ أَحَدٍ
بِالْتَّصْدِيقِ بِالْخَاتَمِ بِالصَّلَاةِ، أَعْلَنَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ أَعْظَمُ مَقَامٍ، أَلَا وَهُوَ مَقَامُ
الْوَلَايَةِ الْعَظِيمِ عَلَى الْبَشَرِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ
آمَنُوا الَّذِينَ يُقْبِلُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِبُونَ﴾^(١).

وَلَا يَنْجُضُ عَلَى طَعَامِ الْمُسْكِنِينَ). جاء الإعلان الإلهي: بأن ذلك من سمات ذلك (الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ).. وأن ذلك من شأنه ان يخل حتى بالتكوين الفكري والاعتقادي.. إلى حد انه يتنهى بها بوجب خروجه عن الدين والإيمان، قال تعالى: (أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ النَّاسَ وَلَا يَنْجُضُ عَلَى طَعَامِ الْمُسْكِنِينَ).^(٣)

ولأجل ذلك.. جاء الإستفهام الإنكارى الذى يشير إلى فقدان سمات الإنسانية لدى هؤلاء، فلا جرم أن تصدر منهم هذه الأفعال الفظيعة والشنيعة.

المعترضون على الجريمة:

عن سلمة بن الأكوع، قال: قدم خالد بن الوليد على النبي ﷺ

(١) الآية ٥٥ من سورة المائدة.

(٢) الآيات ١ - ٣ من سورة الماعون.

الفصل الثاني: خالد يبيدبني جذيمة
عليه وأله» بعد ما صنع ببني جذيمة ما صنع، وقد عاب عبد الرحمن بن
عوف على خالد ما صنع.

قال: يا خالد، أخذت بأمر الجاهلية في الإسلام، قتلتهم بعمك الفاكة؟!
وأعانه عمر بن الخطاب على خالد.

فقال خالد: أخذتهم بقتل أبيك^(١).

وفي لفظ: فقال: إنها ثارت بأبيك^(٢).

فقال عبد الرحمن: كذبت والله، لقد قتلت قاتل أبي^(٣)، وأشهدت على
قتله عثمان بن عفان.

ثم التفت إلى عثمان، فقال: أنسدك الله، هل علمت أنني قتلت قاتل أبي؟
فقال عثمان: اللهم نعم.

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٠٢ وكتز العمال ج ١٣ ص ٢٢٣ وتاريخ مدينة
دمشق ج ١٦ ص ٢٣٤ وسير أعلام النبلاء ج ١ ص ٣٧١.

(٢) راجع: سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٠٢ و ٢٠٣ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٤
ص ٧٣ و ٧٤ و (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج ٤ ص ٨٨٤ وعيون الأثر ج ٢
ص ٢١٠ وراجع: المنق ص ٢٦٠ و (مخطوط) ص ٢١٧ وتاريخ الأمم والملوك
(ط دار المعارف) ج ٣ ص ٦٨ و (ط مؤسسة الأعلمي) ج ٢ ص ٣٤٢ والمغازي
للواقدي ج ٣ ص ٨٨٠ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ٢٥٦ والبداية والنهاية ج ٤
ص ٣٥٩ وأعيان الشيعة ج ١ ص ٢٧٨ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٩٣ و
٥٩٤.

(٣) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٠٢ وراجع: المنق ص ٢٦٠ والمغازي للواقدي
ج ٣ ص ٨٨٠ وكتز العمال ج ١٣ ص ٢٢٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ١٦ ص ٢٣٤
وسرير أعلام النبلاء ج ١ ص ٣٧١.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣

ثم قال عبد الرحمن: ويحك يا خالد، ولو لم أقتل قاتل أبي أكنت تقتل
قوماً مسلمين بأبي في الجاهلية؟

قال خالد: ومن أخبرك أنهم أسلموا؟

فقال: أهل السرية كلهم يخبرونا أنك قد وجدتهم بنوا المساجد، وأقرروا
باليسلام، ثم حملتهم على السيف.

قال: جاءني رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» أن أغير عليهم.
وعند ابن إسحاق (وقد قال بعض من يعذر خالداً أنه) قال: ما قاتلت
حتى أمرني بذلك عبد الله بن حذافة السهمي، وقال: إن رسول الله «صلـى
الله عليه وآلـه» قد أمرك أن تقاتلهم لامتناعهم من الإسلام، انتهـى.
فقال عبد الرحمن: كذبت على رسول الله «صلـى الله عليه وآلـه»، وغالـظ
عبد الرحمن.

قال ابن إسحاق: فبلغ ذلك رسول الله «صلـى الله عليه وآلـه»^(١). انتهـى.
فأعرض رسول الله «صلـى الله عليه وآلـه» عن خالد، وغضـب عليه،

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٠٣ والسيرـة النبوـية لابـن هشـام ج ٤ ص ٧٣
وتارـيخ الأـمـم والـمـلـوك (ط دارـ المـعارـف) ج ٣ ص ٦٨ والمـغـازـي للـواقـدي ج ٣
ص ٨٨٠ وتارـيخ الـخـمـيس ج ٢ ص ٩٨ والـسـيرـة الـخـلـيـة (ط دارـ المـعرـفة) ج ٢
ص ٢١١ وكتـزـ العـمالـ ج ١٣ ص ٢٢٣ وتارـيخ مدـيـنة دـمـشـقـ ج ١٦ ص ٢٣٤ وسـيرـ
أـعـلامـ النـبـلـاءـ ج ١ ص ٣٧١.

(٢) سبل الـهـدى والـرـشـادـ ج ٦ ص ٢٠٢ و ٢٠٣ عن الـواقـديـ، وأـبـي سـعـدـ الـنـيـساـبـوريـ
فيـ الشـرـفـ، وـالـحاـكـمـ فـيـ الإـكـلـيلـ، وـابـنـ عـسـاـكـرـ، وـعـنـ الـكـامـلـ فـيـ التـارـيخـ ج ٢
ص ١٧٣ والمـغـازـي للـواقـديـ ج ٣ ص ٨٨٠.

الفصل الثاني: خالد يبيدبني جذيمة ٢٦٣
وقال: «يا خالد، ذر لي أصحابي، متى ينcka الماء؟ ينcka الماء ولو كان لك أحد ذهباً تنفقه قيراطاً قيراطاً في سبيل الله لم تدرك غدوة أو روحه من غدوات أو روحات عبد الرحمن»^(١).
أو: لم تدرك غدوة أحدهم ولا روحته.

وعند ابن إسحاق: غدوة رجل من أصحابي^(٢).

وروى البخاري عن أبي سعيد الخدري، قال: كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شيء، فسبه خالد، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «لا تسبوا أصحابي فإن أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه»^(٣).

(١) سبل المدى والرشاد ج ٦ ص ٢٠٣ وفي هامشه عن: تهذيب تاريخ دمشق ج ٥ ص ١٠٣ وعن كنز العمال الحديث رقم (٣٣٤٩٧) والمغازي للواقدي ج ٣ ص ٨٨٠ وراجع: كنز العمال ج ١١ ص ٧١٦ ح (٣٣٤٩٨) وج ١٣ ص ٢٢٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ١٦ ص ٢٣٤ وإمتناع الأسماع ج ٢ ص ٧ والسيرة الخلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٢١١.

(٢) السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٧٤ و (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج ٤ ص ٨٨٤ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٣ و (ط دار صادر) ص ٢٥٦ وتاريخ الأمم والملوك (ط دار المعارف) ج ٣ ص ٦٨ و (ط مؤسسة الأعلمي) ج ٢ ص ٣٤٢ وراجع: شرح الأخبار ج ١ ص ٣١٠ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٥٩ وعيون الأثر ج ١ ص ٢١٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٩٣ والسيرة الخلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٢١١.

(٣) سبل المدى والرشاد ج ٦ ص ٢٠٣ عن ابن إسحاق، وقال في هامشه: أخرجه البخاري في كتاب المناقب (٣٦٧٣) وأحد في المسند ج ٣ ص ١١ والبيهقي في =

ولنا مع هذه النصوص وقفات عديدة نذكر منها ما يلي:

أهمية اعتراض ابن عوف:

ونقول:

تقدّم اعتراض عمر وعبد الرحمن بن عوف، وسالم مولى أبي حذيفة، وكذلك عبد الله بن عمر على خالد..
وسيأتي الحديث عن اعتراض عمار عليه أيضاً.
غير أن لاعتراض عبد الرحمن بن عوف، وعمار بن ياسر أهمية خاصة هنا..

فأما بالنسبة لعمار، فلأن له خصوصيته، ومقامه، وموقعه المتميز فيما بين المسلمين، ولدى الصفة من أصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وسنشير إلى اعتراضه هذا فيما يأتي إن شاء الله تعالى.

= السنن ج ١ ص ٢٠٣ وراجع: الاستيعاب ج ١ ص ٨ و ١٨ والبداية والنهاية ج ٧ ص ١٨٣ والمحل لابن حزم ج ١ ص ٢٨ ونيل الأوطار ج ٩ ص ٢٢٩ و ٢٣٠ والإيضاح لابن شاذان ص ٥٠٧ وكتاب الأربعين ص ٣١٤ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٣ ص ١٦٧ وموافق الشيعة ج ٢ ص ٢٥٤ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٤٠٤ وشرح مسلم لل النووي ج ١٦ ص ٩٣ وتحفة الأحوذى ج ٨ ص ٣٣٨ وج ١٠ ص ٢٤٦ وعون المعبدوج ١١ ص ٣٣٣ وكتاب السنة ص ٤٦٤ والمجمع الأوسط ج ١ ص ٢١٢ والتمهيد ج ٢٠ ص ٢٥١ والكافية في علوم الرواية ص ٦٥ وشرح النهج ج ٢٠ ص ١١ واللمع للسيوطى ص ٨٧ و ٨٨ وكتز العمال ج ١١ ص ٥٢٨ وج ١٤ ص ٧٣ و ٧٤.

وأما اعتراض عبد الرحمن بن عوف، فأهميته تكمن في أنه يأتي من إنسان له ثأر عندبني جذيمة، علماً بأن المقتول هو أبوه. والأب أقرب إلى الإنسان من العم، فإذا كان من قتل أبوه وهو ولي دمه يؤنب خالداً على ما فعل.. فكيف يمكن أن يعذر خالد فيها أقدم عليه، وليس هو ولي الدم، وإنما هو مجرد معتدٍ متعمدٍ للباطل، طامح للجريمة؟!

وهناك أمر آخر، وهو: أن إرسال خالد وابن عوف لدعوةبني جذيمة وغيرهم إلى الله تعالى، من شأنه أن يطمئن أولئك الناس إلى أن أمر الجahلية قد انتهى، وأن أحداً لا يؤخذ بإحنته، ولا يلاحق بجريرة، وأن المنطقة بأسرها قد دخلت في عهد جديد، ينعم الناس فيه بالأمن، والسلام، والسلامة في الدين، وفي الدنيا..

ولو أن آخرين جاؤوا لدعوةبني جذيمة إلى الإسلام، فإنهم لن يقتعنوا بأن من لهم عندهم ثارات قد تخلوا عن الطلب بها..

وذلك كله يظهر: أنه لا مناص من إرسال خالد، وابن عوف.

قال الشيخ المفید «رحمه الله» عن إرسال خالد إلىبني جذيمة: إنه «صلى الله عليه وآلـه» أرسله إليهم «يدعوهم إلى الله عز وجل». وإنما أنفذه إليهم للترة التي كانت بينه وبينهم، وذلك أنهم كانوا أصابوا في الجahلية نسوة منبني المغيرة، وقتلوا الفاكه بن المغيرة، عم خالد بن الوليد، وقتلوا أبا عبد الرحمن بن عوف للترة أيضاً، التي كانت بينه وبينهم.

ولولا ذلك ما رأى رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» خالداً أهلاً للإماراة

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣ .. على المسلمين»^(١). أي و كان عليه «صلى الله عليه و آله» أن يتعامل مع الأمور وفق ظواهرها.. وليس وفق ما يطلع عليه من غيب، لا يتيسر لغيره الاطلاع عليه.. كما أشرنا إليه غير مرة.

ولكن ما صنعه خالد قد ضيّع الأهداف التي توحّاها رسول الله «صلى الله عليه و آله» من إرساله.. وخالد هو الذي يتحمل مسؤولية ما صنع، ولذلك برع «صلى الله عليه و آله» إلى الله من فعله ثلاث مرات.

النبي ﷺ نصير المظلومين:

ولكن علياً «عليه السلام» قد رتق ذلك الفتى، واصلح ما أفسده خالد، وبين لبني جديمة وللعرب جميعاً، ولغيرهم: أن النبي «صلى الله عليه و آله» لا يمكن أن يكون نصيراً للظالمين، بل هو مع المظلوم في السراء والضراء، وفي الشدة والرخاء، ينصره بيده، وبلسانه، وبآله، وبجاهه، وبكل ما يقدر عليه..

توضيحات:

وقد تقدم في النص المتقدم ذكر:

الغميساء: وهي موضع في بادية العرب قرب مكة كان يسكنه بنو جديمة بن عامر.

وقوله: ما أنتم؟ قال: في النهر. الظاهر: أنه سأ لهم عن صفتهم. أي مسلمون أنتم أم كفار؟ وهذا أتى بما، ولو أراد غير ذلك لقال: من أنتم؟

(١) الإرشاد للمفید ج ١ ص ١٣٩ والبحار ج ٢١ ص ١٣٩.

الفصل الثاني: خالد يبيدبني جذيمة ٢٦٧
وقد استعمل «ما» فيمن يعقل وهو شائع.

لماذا هذا العدد؟!

قد يقول قائل: إنه إذا كانت هذه سرية دعوة لا سرية قتال، فلماذا هذه الكثرة في عدد أفرادها؟!

ويمكن أن يجيب: بأن سرية الدعوة قد تحتاج أيضاً إلى من يحميها من تامر المتآمرين، ومحاربة الطائشين، والذين يريدون إثارة الفتنة، ويررون أن من مصلحتهم إبقاء التوتر مهيمنا على الأجواء العامة، فيبادرون إلى الاعتدال بالأمن، ثم يتحينون الفرصة، فقد تأتي الأيام بمفاجآت يمكنهم من خلاها تحقيق بعض ما يصبوون إليه..

على أن الدعوة أيضاً قد تحتاج إلى أناس كثيرين يتفرقون في الأحياء، وفي القبائل، وفي الأرياف، والقرى، ويحاولون إقناع الناس، أفراداً وجماعات، بالحق.. ويقدمون لهم الدلائل والشواهد المختلفة.

وقد يسأل سائل أيضاً: عن السبب في إرسال سرايا للدعوة، في حين أن السرايا الأخرى تتخذ عادة منحى قتالياً، أو استطلاعياً وقائياً..

ويجيب: بأن فتح مكة قد فرض هذا الإجراء، فلم يعد للمشركين قدرة على المواجهة، فقد أصبح من الضروري تعريف الناس بدعة الإسلام، لتسهيل إعلانهم الدخول فيه، حتى لا يبقى الناس في ذلك المحيط مذبذبين بين الإتجاهات المختلفة، فإن تحديد انتهاهم أمر مهم جداً في تحقيق الاستقرار النفسي، والانضباط الاجتماعي والسياسي في المنطقة بأسرها.

لماذا خالد دون سواه؟!:

إذا كانت البعثات تهدف إلى تحديد هذا الإنتماء، فإن من الضروري: أن تكون بقيادة شخصيات فوشية، بل الأولى هو: أن تكون من الأشخاص الذين يخاف الناس بطشهم، ونكاياتهم، لأن الدعوة إذا جاءت من قبل خصوص هؤلاء، فذلك يدعو الناس للإطمئنان إلى أن دخولهم في هذا الدين ليس فيه أية خطورة عليهم، ولا يعد مغامرة، وتعريفاً لأنفسهم لخطر أخذهم على حين غرة من قبل جبارة الجاهلية وطغاتها..

وقد كان خالد هو أحد هؤلاء الذين لا مناص من الإستفادة منهم في هذا المجال. وأية شخصية أخرى، إنما لا تستطيع أن تقوم بهذه المهمة، ولا توجب الاستجابة لدعوتها أية سكينة أو طمأنينة عند الناس.

خالد معروف بالغدر:

وقد أظهر كلام جحدم: أن خالداً كان معروفاً بغدراته، وأن الاستسلام له يحمل أخطار الغدر بهم..

وهذا يدل على: أن غدر خالد، إنما كان سجية له، فلا مجال لأن يحسب ذلك على الإسلام، أو ينسب إليه.

ولعل الذي عزز خوف جحدم بالإضافة إلى معرفته بخالد، وبسجاياه معرفته أيضاً: بأن خالد ثاراً جاهلياً علىبني جذيمة، لا بد أن يطلب منه، خصوصاً.. وأن خالداً كان حديث الإسلام، ولم يدخل الإسلام عن قناعة وإنما رهبة من عواقب الإصرار على المناؤة، ورغبة بالحصول على شيء من حطام الدنيا.

الفصل الثاني: خالد يبيد بني جذيمة ٢٦٩
فمن أجل ذلك كله: دعا جحدم قومه إلى الخدر من استدراج خالد
 لهم. تمهيداً للإنتقام منهم.

أسلمنا.. أم صبأنا؟!:

قد تقدم: أن بني جذيمة قد صرحو: بأنهم مسلمون. فما معنى ادعاء:
أنهم لم يحسنوا أن يقولوا: أسلمنا، بل قالوا: صبأنا.

فعن ابن عمر: أن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» بعث خالداً إلى بني
جذيمة، فدعاهـم إلى الإسلام، فلم يحسـنوا أن يقولـوا: أـسلـمـنا، فـجـعـلـوا
يـقولـون: صـبـأـنـا صـبـأـنـا، فـجـعـلـ خـالـدـ يـقـتـلـ مـنـهـمـ وـيـأـسـرـ، وـدـفـعـ إـلـىـ كـلـ رـجـلـ
مـنـا أـسـيـرـهـ، حـتـىـ إـذـ كـانـ يـوـمـ أـمـرـ خـالـدـ أـنـ يـقـتـلـ كـلـ رـجـلـ مـنـا أـسـيـرـهـ.

قال ابن عمر: فقلت: والله، لا أقتل أسيـرـيـ، ولا يـقـتـلـ أـحـدـ مـنـ أـصـحـابـ
أـسـيـرـهـ^(١).

(١) سبل المدى والرشاد ج ٦ ص ٢٠٠ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٧ عن صحيح البخاري، والمحل لابن حزم ج ١٠ ص ٣٦٨ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٥٩٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٥٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٢ ص ١١٥ والمعتصر من المختصر ج ١ ص ٢١٦ والديات للشيباني ج ١ ص ٥٠ ونيل الأوطار ج ٨ ص ٩ والطرائف لابن طاووس ص ٣٩٤ ومسند أحمد ج ٢ ص ١٥١ وسنن النسائي ج ٨ ص ٢٣٧ وفتح الباري ج ٢٧٠ ص ٤٦ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٢٢١ و السنن الكبرى للنسائي ج ٣ ص ٤٧٤ وج ٥ ص ١٧٧ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٢ ص ٥٦٧ ونهج الحق وكشف الصدق ص ٣٢٢.

ونقول:

إن من الواضح: أن كلمة أسلمنا هي كلمة عربية، لا يجهلها، ولا يعجز عن التلفظ بها أحد من العرب.

وهي ليست اسمًا لشيء بعينه، ولا هي اشتراق خاص، يمكن أن يتحاشاه بنو جذيمة، دون غيرهم.. فإن كانوا يتحاشون من استعمال هذه الكلمة، فإن ذلك كان بعد ظهور الإسلام، حيث إن تحاشيهم لها لا يزيد عن تحاشي سائر القبائل العربية، التي حاربت الإسلام والمسلمين.

وحتى لو كان لهم حساسية خاصة، وهجران قوي لهذه الكلمة بالذات، فإن ذلك لا يمنعهم من النطق بها عند الضرورة، وحيث يجب إصرارهم على تركها قتلهم.. فإن بإمكانهم تقليد الآخرين في نطقها، ولو مثل تقليد غير العربي للعربي في نطق الألفاظ العربية..

ولنفترض: أنهم رفضوا الإسلام حقاً، فبأي حق يقاتلهم خالد، ويقتلهم، ويأسرهم، ثم يقتل الأسرى منهم؟!
على أنهم يقولون: إن القوم قد صرحو: بأنهم مسلمون، وبأنهم قد أذنوا وصلوا، وبنوا المساجد في ساحاتهم، فما هو المبرر لقتلهم بعد هذا كله؟!

خالد يكذب على رسول الله ﷺ :

إن خالداً يعترف لابن عوف: بأنه قتل بني جذيمة انتقاماً منهم، لقتلهم عوفاً أبا عبد الرحمن بن عوف، ولكن ابن عوف يرفض ذلك، ويقول له: إنه قد قتلهم بعمه الفاكه بن المغيرة، ويسكت خالد عن إجابته، حيث لم يجد ما يدافع به عن نفسه.

الفصل الثاني: خالد يبيد بني جذيمة ٢٧١

كما أن الروايات قد صرحت: بأنه قتلهم كان على دفعتين:

الأولى: حين زعم أنهم لم يسلموا.

والثانية: حين قتل من أسرهم منهم.

ولكن خالداً زعم: أن رسولاً قد أتاه بأمر من النبي «صلى الله عليه

وآلها» نفسه يطلب منه أن يقتلهم.

فقال له عبد الرحمن بن عوف: كذبت على رسول الله «صلى الله عليه

وآلها».

وقد بلغ ذلك رسول الله «صلى الله عليه وآلها» ولكنه لم ينصر خالداً،

ولم يصدقه فيها ادعاه، بل أظهر غضبه منه، وأعرض عنه، وانتصر عبد

الرحمن بن عوف..

على أن الروايات الأخرى قد صرحت بأنهم قالوا: إنهم مسلمون،

وانهم يصلون، ويؤذنون، وقد بنوا المساجد، وقد صلوا مع خالد مرتين..

قبل أن يوقع بهم كما ذكرته الرواية الصحيحة عن الإمام الباقر «عليه السلام»^(١).

ثم إن الأسرى كانوا يصلون حتى في حال أسرهم قبل أن يأمر خالد

بقتلهم.

قال الواقدي: «وباتوا في وثاق، فكانوا إذا جاء وقت الصلاة يكلمون

(١) الأمالي للشيخ الصدوق (ط سنة ١٣٩٨ هـ) ص ١٥٢ و ١٥٣ والبحارج ٢١ ص

١٤٢ وج ١٠١ ص ٤٢٣ و ٤٢٤ و مستدرك الوسائل ج ١٨ ص ٣٦٦ و ٣٦٧

وعلل الشرائع (ط سنة ١٣٨٥ هـ) ج ٢ ص ٤٧٣ و ٤٧٤.

ال المسلمين، فيصلون ثم يربطون، فلما كان وقت السحر، وال المسلمين قد اختلفوا بينهم، فقاتل يقول: ما زرید بأسرهم؟! نذهب بهم إلى النبي «صلى الله عليه وآلـه»، وقاتل يقول: نظر: هل يسمعون أو يطيعون، ونبلوهم، ونخبرهم. والناس على هذين القولين الخ...»^(١).

وقد واجه عبد الرحمن بن عوف خالداً بهذه الحقيقة، ولم يستطع أن ينكرها، فادعى: أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» أمرهم بقتلهم. وقد كذبه عبد الرحمن بن عوف في دعواه هذه.

فلمـا يتجرأ خالد على مقام النبوة، وينسب إلى النبي الله تعالى الكذب؟! وكيف يمكن أن تقول فتـة من الناس: إن خالداً من الصحابة العدول، وهو يقتل الأبرياء، ويـكذـب على رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، أو يـسـب أصحابـه؟!

حقيقة دوافع خالد:

تقدـم: أن خالداً قال لعبد الرحمن بن عوف، حين لـامـه على فعلـته: إنـها ثـأـرتـ بأـيـكـ.

وهـذا معـناـهـ: أنـ الـأـمـرـ لمـ يـكـنـ مجرـدـ حـصـولـ اـشـتـباـهـ فيـ فـهـمـ كـلـمـةـ: «ـالـمـادـفـةـ»ـ التـيـ أـطـلقـهـاـ خـالـدــ حـسـبـ زـعـمـهــ لـأـصـحـابـهــ فيـ وـقـتـ السـحـرـ..ـ بلـ كـانـ قـتـلاـ مـقـصـودـاـ وـمـتـعـمـداـ..ـ

ومـعـ غـضـ النـظـرـ عنـ ذـلـكـ، إـذـاـ كـانـ هـؤـلـاءـ الـقـومـ مـسـلـمـينـ، وـيـصـلـونـ

الفصل الثاني: خالد بيدبني جذيمة ٢٧٣
ويؤذنون، وقد بنوا المساجد في الساحات، فما هو الداعي إلى أسرهم، وشد
أكتافهم، وتسليمهم لأصحابه؟! ألا يعد هذا غدرًاً ظاهراً بهم؟!
وألم يكن بإمكان خالد أن يستغنى عن أسرهم بأن يتحقق من صحة ما
ادعوه: من أنهم يصلون، ويؤذنون، وأنهم أقاموا المساجد في ساحاتهم؟!
فيطلب منهم أن يصلوا أمامه، وأن يؤذنوا، وأن يدللوه على المساجد التي
أقاموها ليراهما بنفسه.

وأما زعمه: أنه قتلهم انتقاماً للفاكه بن المغيرة، فهو غريب وعجب
من إنسان ينسب نفسه إلى الإسلام!! فإن الفاكه قد قتل في الجاهلية، وهو
مشرك مهدور الدم، ولعله كان هو المعتدي عليهم، أو كان قد قتل ثاراً للدم
قتيل آخر. ولا شيء يثبت أنه قتل مظلوماً.
على أن المؤرخين قد صرحو: بأنبني جذيمة قد دفعوا دية الفاكه
ودية عوف إلى قريش.

فليأذا يعود عبد الرحمن بن عوف لقتل قاتل أبيه، وهو قد أخذ ديته، ثم
يعود خالد لقتل أربع مائة غلام منبني جذيمة^(١).
وحتى لو قتل مظلوماً، فإن الإسلام يجب ما قبله.

ولو أراد النبي «صلى الله عليه وآله» أن يؤخذ الناس بما صدر منهم قبل
إسلامهم لقتل معظم الناس، بل لوجب قتل الناس كلهم، لأن جريمة الشرك
نفسها تقتضي قتلهم. فضلاًً عما سوى ذلك مما ارتكبوه، أو مارسوا..
ولنفترض: أن قاعدة الإسلام يجب ما قبله، قد عطلت بالنسبة لمن

(١) المنق ص ١٦٤ و ٢٤٨ والسيره النبوية ج ٤ ص ٧٤

يقتل مظلوماً، إذا أصر ولـي الدم على الإنقاص.. فإن ذلك أيضاً لا يبرر ما فعله خالد لعدة أسباب:

أحداً: أن خالدًا لم يكن ولد الفاكه بن المغيرة.

الثاني: أن عليه أن يرفع الأمر إلى رسول الله «صلي الله عليه وآله».

الثالث: أن عليه أن يقتصر على قتل القاتل نفسه دون سواه،

الرابع: أن لا يتعدي القتل إلى التمثيل أو التعذيب في الكيفية التي

میرزا.

دعا لـ أصحابي:

١- تقدم: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قال لخالد حين تلاحي مع

عبد الرحمن بن عوف دعوالي أصحابي. أو لا تسبوا أصحابي.

ولعل هذه هي الرواية الصحيحة.

وسموا أكان النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد قال: دعوا، أو قال: لا

تسبيوا، فإن خالدًا قد تناول شخص ذلك الصحابي، وأذاه بلسانه، ولم يكن

خالد يتوزع عن سب أصحاب النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

٢- قد يقال: إن هذه الكلمة تشير إلى أن النبي «صلى الله عليه وآله» لا

يعد خالداً من أصحابه، فضلاً عن أن يكف عنهم لسانه، وستة.

فدعوى: أن كا، من رأى النبي، «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عَيْنًا فَهُوَ صَحَابٍ

تصبح موضع ريب.

ويدل على ذلك: أن قوله في الرواية نفسها: إن أحدكم لو أنفق مثـاـ

أحد ذهباً ما بلغ مدًّا أحدهم ولا نصفه، فإن هذا الخطاب يشتما، خالداً بلا

الفصل الثاني: خالد بيدبني جذيمة ٢٧٥
ريب، فلو أنه كان هو من الصحابة لم يكن معنى خطابه بمثل هذا الكلام.
٣ - إن ابن عوف، وإن كان في ذلك الوقت من يصح أن يعد من
أصحاب رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ولكن لا يعني بقاءه وكذلك
سائر أصحابه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» على حال الإستقامة بعد وفاته أيضاً.
ويدل على ذلك حديث: ليردن علي الحوض أقوام، فيختلجون دوني،
فأقول: رب أصحابي.

فيقال: إنك لا تدري ما أحدهما بعده.

وفي بعض نصوص الحديث: إنهم ارتدوا على أعقابهم الفهقري،
زاد في بعضها قوله: فلا أراه يخلص منهم إلا مثل همل النعم^(١).

(١) راجع ألفاظ الحديث في: صحيح البخاري (ط محمد علي صبيح) ج ٦ ص ٦٩ و ٧٠
و ١٢٢ وج ٨ ص ١٣٦ و ١٤٨ و ١٥٠ و ١٥١ و ١٤٩ و ١٦٩ و ٢٠٢ و
٧ ص ٥٨ و ٥٩ و ٦٣ و ٦٤ و (ط دار الفكر) ج ٥ ص ١٩٢ و ٢٤٠ وج ٧
ص ١٩٥ و ٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢٠٨ وج ٨ ص ٨٧ و صحيح مسلم ج ١ ص ٥٨ و
١٥٧ وج ٧ ص ٦٧ و ٦٨ و ٧٠ و ٧١ و ٩٦ و ١٢٢ و ١٢٣ وج ٨ ص ١٢٣
ومسنن أبوي حمزة ج ١ ص ٢٣٥ و ٢٥٣ و ٣٨٤ و ٤٠٢ و ٤٠٦ و ٤٢٥ و ٤٥٢ و
٤٣٩ وج ٣ ص ٢٨ و ١٠٢ و ٢٨١ وج ٥ ص ٤٨ و ٥٠ و ٣٨٨ و ٣٣٩ و
٣٩٣ و ٤١٢ و ٤٠٠ و كنز العمال (ط الهند) ج ١١ رقم (١٤١٦) و (٢٤١٦)
و (٢٤٧٢) و (ط مؤسسة الرسالة) ج ٤ ص ٥٤٣ وج ٥ ص ١٢٦ وج ١١
ص ١٧٧ وج ١٣ ص ٢٣٩ وج ١٤ ص ٣٥٨ و ٤١٧ و ٤١٨ و ٤١٩ و ٤٣٣ و
٤٣٤ و ٤٣٥ و ٤٣٦ والمصنف للصناعي ج ١١ ص ٤٠٧ والمخازن للواقدي
ج ١ ص ٤١٠ والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج ١ ص ١٥٩ و ١٦٠ و (ط دار
الجبل) ج ١ ص ١٦٤ والجمع بين الصحيحين رقم (١٣١) و (٢٦٧). وراجع:=

= الاقتصاد للشيخ الطوسي ص ٢١٣ وعيون أخبار الرضا «عليه السلام» ج ١
 ص ٩٣ وشرح أصول الكافي ج ١٢ ص ١٣١ و ٣٧٨ و ٣٧٩ وكتاب سليم بن
 قيس (تحقيق الأنصاري) ص ١٦٣ و ٢٧٠ وشرح الأخبار ج ١ ص ٢٢٨ وج ٢
 ص ٢٧٧ وكتاب الغيبة للنعماني ص ٥٤ والمسترشد ص ٢٢٩ والإفصاح للشيخ
 المفيد ص ٥١ والتعجب للكراجكي ص ٨٩ وكنز الفوائد للكراجكي ص ٦٠
 والعمدة لابن البطريق ص ٤٦٦ و ٤٦٧ والطرائف لابن طاووس ص ٣٧٦ و
 ٣٧٧ و الملاحم لابن طاووس ص ٧٥ والصراط المستقيم ج ٢ ص ٨١
 وج ٣ ص ١٠٧ و ١٤٠ و عوالى الالاى ج ١ ص ٥٩ ووصول الأخيار إلى
 أصول الأخبار ص ٦٥ و ٦٦ و ٦٧ والصور المهرقة ص ١٠ وكتاب الأربعين
 للشيرازي ص ١٤٠ و ٢٤٠ و ٢٦٢ و ٢٦٣ و ٢٦٤ والبحار ج ٨ ص ١٦ و ٢٧
 وج ٢٣ ص ١٦٥ وج ٢٨ ص ١٩ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ و ١٢٧ و
 ٢٨٢ وج ٢٩ ص ٥٦٦ وج ٣١ ص ١٤٥ وج ٣٧ ص ١٦٨ وج ٦٩ ص ١٤٨
 ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيبوني ص ٣٩٤ و ٣٩٥ والنصل
 والإجتهداد ص ٥٢٤ و ٥٢٥ وجامع أحاديث الشيعة ج ٢٦ ص ١٠٣ والغدير
 ج ٣ ص ٢٩٦ ومستدرك سفينة البحار ج ٦ ص ١٧٥ ومكاتب الرسول ج ١
 ص ٥٧٦ وموافق الشيعة ج ٣ ص ٢٠٨ وميزان الحكمة ج ٢ ص ١٠٦٢ وج ٣
 ص ٢١٨٨ وسنن ابن ماجة ج ٢ ص ١٠١٦ سنن الترمذى ج ٤ ص ٣٨ وج ٥
 ص ٤ وسنن النسائي ج ٤ ص ١١٧ و المستدرک للحاکم ج ٣ ص ٥٠١ وج ٤
 ص ٤٥٢ وشرح مسلم للنووي ج ٣ ص ١٣٦ وج ٤ ص ١١٣ وج ١٥ ص ٦٤
 وجمع الزوائد ج ٣ ص ٨٥ وج ٩ ص ٣٦٧ وج ١٠ ص ٣٦٥ وفتح الباري ج ١١
 ص ٣٣٣ وج ١٣ ص ٣ وعمدة القاري ج ١٥ ص ٢٤٣ وج ١٨ ص ٢١٧ وج ١٩
 ص ٦٥ وج ٢٣ ص ١٠٦ و ١٣٧ و ١٤٠ وج ٢٤ ص ١٧٦ وتحفة الأحوذى ج ٧
 ص ٩٣ وج ٩ ص ٦ و ٧ ومستند أبي داود الطیالبی ص ٣٤٣ والمصنف لابن أبي =

٧ ص ٤١٥ وج ٨ ص ١٣٩ و ٦٠٢ و مسند ابن راهويه ج ١ ص ٣٧٩ = شبيه ج
و منتخب مسند عبد بن حميد ص ٣٦٥ و تأويل مختلف الحديث ص ٢١٧ والأحاديث
والثانى ج ٥ ص ٣٥٢ والسنن الكبرى للنسائي ج ١ ص ٦٦٩ وج ٦ ص ٣٣٩ و
٤٠٨ و مسند أبي يعلى ج ٧ ص ٣٥ و ٤٠ و ٤٣٤ وج ٩ ص ١٠٢ و ١٢٦
و صحيح ابن حبان ج ١٦ ص ٣٤٤ والمujam al-awṣṭاج ١ ص ١٢٥ وج ٦
ص ٣٥١ وج ٧ ص ١٦٦ والمujam al-kabir ج ٧ ص ٢٠٧ وج ١٢ ص ٥٦ وج ١٧
ص ٣٤ و ٢٣ ص ٢٩٧ و مسند الشاميين ج ٣ ص ٣١٠ وج ٤ ص ٣١٠ و ٢٠١
و مسند الشهاب ج ٢ ص ١٧٥ والإستذكار لابن عبد البر ج ٥ ص ١١١
و التمهيد لابن عبد البر ج ٢ ص ٢٩١ و ٢٩٢ و ٢٩٣ و ٣٠١ و ٣٠٨ وج ١٩
ص ٢٢٢ و رياض الصالحين للنووى ص ١٣٨ و تخریج الأحادیث والآثار ج ١
ص ٢٤١ و تعلیق التعليق لابن حجر ج ٥ ص ١٨٥ و ١٨٧ و الجامع الصغير
للسيوطى ج ٢ ص ٤٤٩ وفيض القدير ج ٥ ص ٤٥٠ و تفسير جوامع الجامع ج ٣
ص ٨٥٦ و مجمع البيان ج ١٠ ص ٤٥٩ و التفسير الأصفي ج ٢ ص ١٤٨٣
و التفسير الصافى ج ١ ص ٣٦٩ وج ٥ ص ٣٨٢ وج ٧ ص ٥٦٦ و تفسير نور
الثقلين ج ٥ ص ٦٨٠ و تفسير كنز الدقائق ج ٢ ص ١٩٥ و تفسير الميزان ج ٣
ص ٣٨٠ و تفسير القرآن للصنعاني ج ٢ ص ٣٧١ و جامع البيان ج ٤ ص ٥٥
و تفسير ابن أبي حاتم ج ٤ ص ١٢٥٤ و معانى القرآن للنحاس ج ٢ ص ٣٨٢
و تفسير الشعبى ج ٣ ص ١٢٦ وج ١٠ ص ٣٠٨ و تفسير السمعانى ج ٢ ص ٧٧
وج ٦ ص ٢٩٠ و تفسير البغوى ج ٢ ص ٧٦ و زاد المسير ج ٨ ص ٣٢٠ و الجامع
لأحكام القرآن ج ٤ ص ١٦٨ وج ٦ ص ٣٦١ و ٣٧٧ و تفسير القرآن العظيم ج ٢
ص ١٢٤ وج ٣ ص ٢٦١ وج ٤ ص ٥٩٥ والدر المثور ج ٢ ص ٣٤٩ وج ٥
ص ٩٦ وج ١٧ ص ٢١١ وج ٢٢ ص ٤٥ و طبقات المحدثين بأصحابهان ج ٣
ص ٢٣٤ و علل الدارقطنى ج ٥ ص ٩٦ وج ٧ ص ٢٩٩ و تاريخ مدينة دمشق =

هل هذا الخطأ متعمد:

وإذا راجعنا نصوص ما جرى من خالد على مالك بن نويرة وأصحابه، وعلى بني جذيمة، فإننا نشهد ظاهرة مثيرة وهي: أن ثمة تشابهاً في عرض ما جرى بين القضيتين في عدة مفاصيل أساسية.

فقد رأوه يصلون، ويؤذنون في كلا الواقعتين.

وحبسوا في ليلة باردة، وقتلوا لأن خالداً أمر أصحابهم بأن يدافعوا أسراهم، ففهموا ذلك على أنه أمر بالقتل.

وكلمة «أدفوا في لغة كنانة تعني القتل».

وسمع خالد الوعية بعد ان فرغوا منهم.

واعترض على خالد في قتلهم رجالن، هما: عبد الله بن عمر، وسالم مولى أبي حذيفة في بني جذيمة، أو عبد الله بن عمر وأبو قتادة في قصة مالك وأصحابه. وقد كره خالد كلامهما في كلتا الحادثتين.

بل إن أبو قتادة قد عاهد الله أن لا يشهد مع خالد حرباً أبداً بعد قصة مالك بن نويرة.

وتذكر رواية قصة مالك أيضاً: سياقاً يتواافق كثيراً مع سياق قصة بني

= ج ٢٠ ص ٣٧٢ وج ٣٦ ص ٨ وج ٤٧ ص ١١٧ وسير أعلام النبلاء ج ١ ص ١٢٠ وتأريخ المدينة لابن شبة ج ٤ ص ١٢٥١ والبداية والنهاية ج ٦ ص ٢٣١ وإمتناع الأسماع ج ٣ ص ٣٠٥ وج ٣٠٦ ص ١٤ و ٢٢٢ و ٢٢٣ وبشارة المصطفى للطبراني ص ٢١٧ والدر النظيم ص ٤٤٤ ونوح الإبيان لابن جبر ص ٥٨٣ والعدد القرية للحلي ص ١٩٨ وسبل الهدى والرشاد الصالحي ج ١٠ ص ٩٦ وينابيع المودة للقدوزي ج ١ ص ٣٩٨ والنصائح الكافية لمحمد بن عقيل ص ١٦٤ و ١٦٥.

الفصل الثاني: خالد يبيد بني جذيمة
جذيمة، فإن أصحاب خالد واجهوا أصحاب مالك تحت الليل، فأخذوا
 أصحاب مالك السلاح، فقال أصحاب خالد: إنا مسلمون.
 قالوا: ونحن المسلمون.

قلنا: فما بال السلاح معكم؟

قالوا: فما بال السلاح معكم؟

قلنا: فإن كتم كما تقولون، فضعوا السلاح.
 فوضعوا السلاح لقول خالد الخ..^(١).

وهذا السياق بعينه موجود في قصة بني جذيمة كما تقدم.
 فهل سبب هذا التشابه هو: أن محبي خالد أرادوا أن يقرنوا بين أبي بكر
 في نصرته لخالد ودفاعه عنه، وبين حادثة بني جذيمة، حيث لم يقتل النبي
 «صلى الله عليه وآلـه» خالداً حين أوقع بهم؟!

الإقواء في الشعر المنقول:

وقد ظهر في الأيات المنسولة، خصوصاً في البيتين اللذين قال ابن هشام: إن
 أهل العلم بالشعر ينكرونها لذلك القائل، ظهر فيها الإقواء، في القافية، فجاءت
 مرفوعة بدل أن تكون مكسورة، فقراءة المرفوع مكسوراً إقواء في الشعر.

اجتهاد خالد:

إن محبي خالد قد عذروا خالداً فيها فعله ببني جذيمة بأنه اجتهد
 فأخطأ، رغم اعترافه لعمر: بأن الأمر ليس كذلك، ورغم أنه قد اعترف

(١) تاريخ الأمم والملوك (حوادث سنة ١١ هـ) ج ٣ ص ٢٧٩ وقد تقدمت مصادر ذلك.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣
لابن عوف بأنه قد قتلهم استجابة للإحن الجاهلية، فقد قال العامري:
«إنما أنكر النبي «صلى الله عليه وآله» على خالد، لأنه لم يثبت في أمرهم. ثم عذرها في إسقاط القصاص، لأن (أي قوله: صبأنا) ليس تصرحًا في قبول الدين. وقد سأله عمر أبا بكر في خلافته قتل خالد بن الوليد بهالك بن نويرة، فقال: لا أفعل، لأنه متأول الخ..»^(١).

فتراء يصرح: بأن هذا هو نفس ما عذرها به أبو بكر لقتله مالك بن نويرة وأصحابه. ثم إقدامه على الزنى بزوجة مالك في نفس ليلة قتله، كما تنبأ به مالك نفسه، في نفس ليلة قتله..

وعلى كل حال، فقد قالوا: إنه لما بلغ ذلك أبا بكر وعمر، قال عمر لأبي بكر: إن خالدًا قد زنى، فاجلده.

قال أبو بكر: لا، لأنه متأول فأخطأ.

قال: فإنه قتل مسلمًا، فاقتله.

قال: لا، إنه متأول فأخطأ.

ثم قال: يا عمر! ما كنت لأغمد سيفاً سله الله عليهم^(٢).

(١) بهجة المحافظ للعامري ج ١ ص ٤٤٤.

(٢) راجع: تاريخ ابن شحنة (روضة المناظر) (مطبوع بهامش الكامل) حوادث سنة ١١ هـ ج ٧ ص ١٦٥ و (في ط أخرى لروضة المناظر) ج ١ ص ١٩١ و ١٩٢ وتاريخ أبي الفداء ج ١ ص ١٥٨. وراجع: تاريخ الخميس ج ٢ ص ٢٠٩ وشرح المواقف ج ٨ ص ٣٥٨ والغذير ج ٧ ص ١٦٠ وراجع: كنز العمال ج ٥ ص ٢٤٧ ومرآة الجنان ج ٢ ص ١٢٠ وفيات الأعيان ج ٦ ص ١٥ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦ ص ٢٥٧ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٠٣ والكتني والألقاب ج ١ ص ٤٢.

ولكن ليت شعري كيف يحبب هؤلاء على الأسئلة التالية:

كيف يصح الإجتهاد مع وجود النص على أن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، لم يرسله مقاتلاً، وإنما أرسله داعياً؟!

وكيف يصح الإجتهاد، مع النهي الصريح عن قتل المسلمين؟! فإنه لا يحل قتل المسلم إلا في كفر بعد إيمان، أو زنى بعد إحسان، أو تعمده قتل مسلم». أو فساد في الأرض»، وكل ذلك لم يكن..
وإذا كان بنو جذيمة لم يحسنوا أن يقولوا: «أسلمتنا»، فقالوا: «صبيانا»

(١) راجع: مشكاة المصابيح ج ٢ ص ٢٨٥ وسنن ابن ماجة ج ٢ ص ٨٤٧ ومصابيح السنة ج ٢ ص ٥٠٢ والديات لابن أبي عاصم ص ٩ وعن صحيح البخاري ج ٦ ص ٢٥٢١ وعن صحيح مسلم ج ٢ ص ٣٧ و (ط دار الفكر) ج ٥ ص ١٨٧ وج ٨ ص ٤٣ وراجع: تاريخ مدينة دمشق ج ٣ ص ٣٥ و المثلج لابن حزم ج ١١ ص ٦٨ وميزان الحكمة ج ٣ ص ٢٤٩٩ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٣٢٧ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ١٢٨ وعمدة القاري ج ١٨ ص ٢٤ وج ٢٤ ص ٦١ وعون المعبدوج ١٢ ص ٥ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٦ ص ٤١٧ ونصب الراية ج ٤ ص ١٠٩ والدرية في تحرير أحاديث الهدایة ج ٢ ص ٩٦ وكنز العمال ج ١ ص ٨٧ و ٩٢ وشرح مسند أبي حنيفة ص ٣٥٩ وكشف الخفاء ج ٢ ص ٣٦٧ وأحكام القرآن ج ٢ ص ٩٨ و ٢٩٢ وأضواء البيان ج ٣ ص ١٣٤ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٣ ص ٤٤٥.

(٢) كما نصت عليه الآية الكريمة: ﴿إِنَّمَا جَرَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنَفَّوْنَ مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لُهُمْ بَخْزِيٌّ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (الآلية ٣٣ من سورة المائدة).

- كما زعم أنصار خالد ومحبوه - فإن صلاتهم، وأذانهم، ومساجدهم شاهد صدق على إسلامهم.

ولو قيل: إن ذلك لا يمنع من ارتدادهم بعد صلاتهم وأذانهم، فيصح قتلهم..

فإننا نقول:

قد تقدم: أن خالداً قال لهم: ما أنتم؟

قالوا: مسلمون.

ولو أنهم كانوا قد عادوا إلى الإرتداد، فلماذا اعترض الناس على خالد حين قتلهم؟!

ولماذا غضب عليه رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟!

ولماذا برع إلى الله من فعل خالد ثلاث مرات؟!

ولماذا لامه عمر، وعبد الرحمن بن عوف، وعمار، وعبد الله بن عمر،

وسالم مولى أبي حذيفة؟!

ولماذا لم يقتل أحد من أنصار أسيره؟!

ولماذا يعتذر خالد عن قتلهم: بأنه يريدأخذ ثار عوف؟!

ولماذا.. ولماذا..

ومن جهة أخرى: كيف يمكن لهؤلاء إثبات اجتهاد خالد، وهو كان

حديث عهد بالإسلام؟ إلا أن يكون هؤلاء يرون أن الاجتهاد - كالنبوة -

مقام إلهي يمنحه الله ملئ يشاء !!

وأخيراً نقول:

إن زعمهم: أن خالداً تأول فأخطأ، فيه جرأة كبيرة على خالد - بنظرهم

الفصل الثاني: خالد يبيدبني جذيمة ٢٨٣
طبعاً - وهو ذنب يستغفرون الله منه، فقد كان ينبغي أن يقولوا فيه مثل ما قالوه في قاتل علي أمير المؤمنين «عليه السلام»، فقد افتروا على ابن ملجم، فررعموا: أنه مجتهد مأجور على ما فعل.

وقال محمد بن جرير الطبرى في التهذيب: «ولا خلاف بين أحد من الأمة أن ابن ملجم قتل علياً متأنلاً مجتهداً مقدراً على أنه على صواب»^(١). وهذا هو نفس ما عذروا به أبا الغادية قاتل عمار بن ياسر^(٢).

اجتهاد خالد عند الخطابي:

قال الخطابي: «يحتمل أن يكون خالد نقم عليهم للعدول عن لفظ الإسلام، ولم ينقادوا إلى الدين، فقتلهم متأنلاً. وأنكر عليه النبي «صلى الله عليه وآلها» العجلة، وترك التثبت في أمرهم، قبل أن يعلم المراد من قولهم شيئاً»^(٣).

(١) راجع: تاريخ الخميس ج ٢ ص ٩٨ وراجع: مغني المحتاج ج ٤ ص ١٢٤ وتلخيص الحبير ج ٤ ص ٤٦ والمحل لابن حزم ج ١٠ ص ٤٨٤ والجوهر النقي ج ٨ ص ٥٨ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٣ ص ٦١ والغدير ج ١ ص ٣٢٣ وج ٩ ص ٣٩٣ وج ١٠ ص ٣٤ والمجموع للنووي ج ١٩ ص ١٩٧ والمبسوط للسرخسي ج ٢٦ ص ١٧٥ والشرح الكبير ج ١٠ ص ٧٦ والنصل والإجتهاد ص ١٣ .

(٢) المحل لابن حزم ج ١ ص ٤٨٤ والجوهر النقي (مطبوع بهامش سنن البيهقي) ج ٨ ص ١٥٨ والغدير ج ١ ص ٣٢٨ وسماء المقال في علم الرجال للكلباسى ج ١ ص ٢٠ .

(٣) الفصل في الملل والأهواء والنحل ج ٤ ص ١٦١ وراجع: فتح الباري ج ٨ ص ٤٦ والسيرة الخلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٢١١ ومرقة المقاييس ج ٧ ص ٤٨٧ .

وهو كلام بارد، وتأويل فاسد.

فأولاً: إن مهمة خالد هي دعوتهم إلى الله تعالى، وتقريب مفاهيم الإسلام إلى أذهانهم، وإقامة الحجة عليهم، من خلال الأدلة والشهادة. فإن لم يرق لهم الدخول في الإسلام، فليس له أن يقاتلهم، فضلاً عن أن يغدر بهم، ثم يأسرهم، ويعرضهم على السيف.

ثانياً: لا ندري كيف يجوز له أو لغيره الإجتهد في مورد يحكم فيه العقل بلزوم الاحتياط بمراجعة النبي الكريم «صلى الله عليه وآله». الذي لم يفوض إليه أن يعمل باجتهاده، سواء خطأ فيه، أم أصاب.

ثالثاً: إنه حتى لو أن خالداً لم يستعجل في أمربني جذيمة، بل ثبتت من قصدهم بكلمة «صيّاناً»، وعلم أنهم قد رفضوا الإسلام، فإن قرار قتلهم أو استباقائهم لا يعود إليه. فالثبت في أمرهم، ومعرفة مرادهم من كلمة صيّاناً لا يفيد في دفع اللوم عن خالد..

رابعاً: قد تقدم: أنهم صرحو بأنهم مسلمون، وصلوا مع خالد عدة صلوات قبل أن يغدر بهم، وبنوا المساجد في الساحات، ورفعوا الأذان، وكانوا بعد أسرهم يطلبون من المسلمين أن يمكّنوه من الصلاة، فكانوا يحملونهم من كتفاهم، فإذا صلوا أعادوهم إليه.

خامساً: قد اعترف خالد لعمر، واعترف لعبد الرحمن بن عوف: بأنه قد قتلهم لأحن، وثارات، وعصبيات جاهلية.

اعتراض ابن عوف وسالم وابن عمر:

واعتراض عبد الرحمن بن عوف على خالد، وجواب خالد له يدل على

الفصل الثاني: خالد يبيد بني جذيمة ٢٨٥
أن قتل بني جذيمة لم يكن بسبب الفهم الخاطئ من قبل بني كنانة، فإن خالداً لم يعتذر بذلك، بل اعتذر بأنه أراد أن يقتل قاتل عوف والد عبد الرحمن بن عوف.

كما أن السبب في قتلهم إن كان هو الفهم الخاطئ من قبل بني كنانة، فإن ملامة عبد الرحمن لخالد تصبح بلا معنى، فإن الخطأ في الفهم يعتبر عذراً مقبولاً عند الناس.

على أنه لو صح ذلك، فإن اتهام عبد الرحمن بن عوف لخالد بأن ما فعله من أمر الجاهلية، وأنه أراد أن يأخذ بثأر عمّه الفاكه بن المغيرة يصبح من البهتان الذي يقتضي مبادرة النبي «صلى الله عليه وآله» إلى ردع ابن عوف عنه؛ فإنه من الظلم الظاهر، ومن المنكر السافر.

وكل هذا الذي ذكرناه: يجري أيضاً بالنسبة لاعتراض ابن عمر وسالم مولى أبي حذيفة.. فقد كان على خالد أن يعتذر لها: بأنه لا ذنب له فيها جرى.. بل الآخرون هم المخطئون في فهم كلامه، فإن كان ثمة من لوم، فيجب أن يوجه إليهم، إن صح لوم من يخطئ في فهم الكلام الموجه إليه.

التناقض والاختلاف:

إن التناقض الظاهر فيها بين الروايات في عرضها لما جرى لبني جذيمة يشير إلى أن ثمة رغبة في تعميم الأمور، وإثارة الشبهات حول حقيقة وحجم ما جرى، فعسى ولعل، ولعل وعسى يفيد ذلك في إعادة شيء من ماء الوجه لخالد، ولو أمام البسطاء والسدج من الناس.

ونحن لا نريد أن نفيض في إظهار هذه التناقضات، بل نكتل ذلك إلى

٢٨٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٢٣
القارئ الكريم نفسه. فإن وضوح ذلك يدعونا إلى توفير الوقت لما هو أهم،
ونفعه أعم.

أدفنوا أسراكم:

وزعموا: أنه لما كان وقت السحر، نادى خالد: من كان معه أسير
فليذبحه، والمدافعة: الإجهاز عليه بالسيف.
ونقول:

من الذي قال: إن كنانة والعرب حول مكة تقول: أدفنتوا، بمعنى
اقتلو؟

فإننا لم نجد شاهداً على ذلك سوى ما في هذه الرواية.
غير أنهم ذكروا: أن قولهم: أدفأ الجريح بمعنى أجهز عليه، وقالوا: إن
هذه لغة بيانية^(١).

وبنوا مدلوج وكنانة كانتا تعيشان في منطقة مكة، وليستا بيهانيتين.
كما أن الأسرى لم يكونوا جرحى، ليقال: إنهم فهموا من هذه الكلمة
لزوم الإجهاز على من كان جريحاً منهم !!

وقد صرحت الروايات: أن الذين كانوا مع خالد بن الوليد هم:

١ - من المهاجرين والأنصار.

٢ - من بنى سليم بن منصور.

٣ - ومن بنى مدلوج بن مرة.

(١) راجع: أقرب الموارد ج ١ ص ٣٣٩

الفصل الثاني: خالد يبيد بني جذيمة ٢٨٧

ومن الواضح: أن بني سليم بن منصور يتهمون إلى قيس بن عيلان بن مضر.. فأين كنانة من هؤلاء؟!

والهاجرون هم عموماً من قريش.

والأنصار هم من الأوس والخزرج، فالذين كانوا من كنانة هم بنو مدلج بن مرة بن عبد مناف بن كنانة، وهؤلاء قلة قليلة، يعرفون لغة قريش، ويعرفون أن المتكلم معهم قريشي.

فلو صح: أن أحداً من كنانة من كان حاضراً قد وقع في الغلط فعلاً، فالمفروض هو: أن ينهاه رفقاؤه عن قتل أسيره، ويعرفوه معنى كلام خالد.

النداء عند السحر!! لماذا؟!:

ثم إننا لا ندرى لماذا اختار خالد وقت السحر ليأمر أصحابه بقتل أسراهـم؟ هل كان يريد أن يفرغ من هذا الأمر، وحينما يكون الأتقياء من صحابة النبي «صلى الله عليه وآلـه» نائمين، لا يشعرون بما يجري، حتى يفرغ من جريمته؟!

لأن الظاهر: أن خالداً كان يخاف من ثورة كثير من الصحابة ضدهـ، لو أنهم شهدوا تلك الجريمة النكراء، والفضيحة الصلعاء، والشناء.

ويكفي أن التاريخ لم يستطع أن يصرح لنا إلا باسم رجلين اعترضا على خالد فيما صنع، ومن غير المعقول أن يهالئه على هذه الجريمة ثلاثة مائة وخمسون رجلاً قد صحروا رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، وعرفوا ورأوا بعضـاً من سياساته وموافقـه!!

فمن المتوقع أن يكثر المعارضـون عليهـ، ولو لأجل التنصلـ من المسؤولية

٢٨٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣

عما يحدث، وتسجيل موقف رافض، ولو على مستوى الشكليات.
كما أثنا نستفيد من قول رسول الله «صلى الله عليه وآله»: أما كان فيكم
رجل رحيم؟! شاهداً ومؤيداً لما ذكرناه.

فإن الذين مارسوا القتل - على ما يظهر - قد وقع الإختيار عليهم بعناية
ودقة. أي أن خالداً قد سلم الأسرى لأناس يعرفهم بالقسوة، وبعدم
الرحمة، حسبما أشارت إليه كلمات رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فعل خالد من أمر الجاهلية:

إن من الأمور التي قررها الإسلام، وضع دماء الجاهلية، وعدم أخذ
الناس بها. ربما لأنها إنما أريقت لا لأجل إحقاق حق، وإبطال باطل، وإنما
انطلاقاً من عصبيات مقيمة وثاراً يأخذ البريء بذنب المسيء، ونصرة
لفاهيم جاهلية وغير إنسانية.

والمتأمل في ما فعله خالد يجد: أنه لا يخرج عن هذا السياق، إن يكن
يُغرق فيه، ويغرق في وحوله التنة، وتبتهرج روحه لما ينبعث منه من رواحة
عفنة.

لماذا لم يعاقب النبي ﷺ خالداً؟:

ولا يشك أي مطلع منصف في أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد
غضب مما جناه خالد، ولم يكتف بالإعراض، بل شفع ذلك بتكرار البراءة
إلى الله من فعله ثلاثة مرات. ثم هو قد واجهه باللوم على ما بدر منه تجاه
عبد الرحمن بن عوف الذي اعترض عليه بسبب ما صدر منه.

غير أن ثمة سؤالاً يبقى بحاجة إلى جواب.. وهو:

لماذا لم يأخذ النبي «صلى الله عليه وآلها» خالداً بجريمته، ما دام أنه قد كان من المؤكد: أنه إنما قتل جماعة من المسلمين، وأنه لم يكن صادقاً حينما أدعى عليهم الكفر.. وأنه قد كذب على رسول الله «صلى الله عليه وآلها» بادعائه: أنه «صلى الله عليه وآلها» هو الذي أمره بقتلهم؟!

ولعل الصواب أن يتضمن الجواب ما يلي:

إننا لا نريد أن نتلو: إن قتل خالد يحيط مسعى النبي «صلى الله عليه وآلها» لاستقطاب مستضعفـي المنطقة، من حيث إن ذلك سيثير أمـام الدعـوة الإسلامية ألف مشكلة ومشكلة، حين تتحرك زعامـات قريش في إعلام مسـموم، يرمـي إلى إثارة الشـبهـات في حقـانية هذا الدين، وفي صـحة قـرارات النبي الـكـريم «صـلى الله عـلـيه وـآلـه»..

ولـكـنـنا نـرـيدـ أنـ نـكتـفـيـ بـالـقـوـلـ: بـأنـ اـدـعـاءـ خـالـدـ: أـنـ بـنـيـ جـذـيمـةـ كـانـواـ كـفـارـاـ حـينـ قـتـلـهـمـ، قـدـ كـانـ بـهـدـفـ إـيـجادـ الشـبـهـةـ فـيـ أـنـ يـكـونـ قـدـ اـشـتـبـهـ عـلـيـهـ الـأـمـرـ، فـظـنـ كـفـرـهـمـ، فـقـتـلـهـمـ.

وـهـوـ إـنـ كـانـ مـخـطـئـاـ فـيـ ذـلـكـ بـلـ رـيبـ، إـلاـ أـنـ خـطـأـهـ هـذـاـ لـاـ يـبـرـ الـاقـتصـاصـ لـهـمـ مـنـهـ. بـلـ هـوـ يـوـجـبـ أـنـ يـدـيـهـمـ إـمـامـ الـمـسـلـمـينـ، وـهـوـ رـسـوـلـ اللهـ «صـلى الله عـلـيه وـآلـهـ» مـنـ بـيـتـ الـمـالـ.

وـقـدـ بـادـرـ «صـلى الله عـلـيه وـآلـهـ» إـلـىـ دـفـعـ الـدـيـةـ لـهـمـ، وـتـعـوـيـضـهـمـ عـنـ كـلـ ماـ فـقـدـوـهـ.

وـالـقـرـائـنـ وـالـدـلـالـاتـ وـإـنـ كـانـتـ مـتـضـافـرـةـ عـلـىـ تـكـذـيـبـ هـذـهـ المـزـعـمـةـ. وـلـكـنـهاـ مـزـعـمـةـ تـكـفـيـ لـدـفـعـ غـائـلـةـ الـاقـتصـاصـ مـنـ خـالـدـ، فـإـنـ الـحـدـودـ تـدـرأـ

بالشبهات.

وقد أشرنا مرات عديدة إلى: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لا يتعامل مع الناس على أساس علم الشاهدية، أو العلم الخاص الذي يمنحه الله تعالى إياه، وإنما يتعامل معهم وفق ما تؤدي إليه الوسائل العادية المتوفرة لديهم، فهو يقضي بين الناس بالأدلة والبيانات، وبما يوجه الإقرار، وما يراه بعينه، ويسمعه بأذنه..

وتوضيح آخر نضيفه هنا، وهو: أن خالداً، وإن كان منهاً عن القتال، لأن سريته سرية دعوة لا سرية قتال. وقد أخطأ في قتاله لبني جذيمة بلا ريب. ولكن هناك أمران يفرضان تعاملًا خاصاً، يتناسب مع مقتضياتهما وهما: أولاً: أن المسلم لا يقتل بالكافر.. فادعاء كفراً بهم يجعل خالداً الذي قتلهم عمداً في مأمن من القصاص. أي أن هؤلاء، وإن كانوا مسلمين في واقع الأمر، ولكن خالداً يدعى: أنه إنما قتلهم لظنه فيهم الكفر.. وهذه شبهة توجب دفع القصاص، كما قلنا.

ثانياً: إنه لا يجوز الإقدام على أي تصرف يثير الشبهة في صحة ودقة وصوابية التصرفات، التي تصدر عن رسول الله «صلى الله عليه وآله».. فلا يجوز له أن يفعل ما يوجب شكهم في نبوته، أو اتهامه في عصمته.. ولعل ذلك هو بعض فوائد عدم السماح له بأن يتعامل مع الناس بعلم الشاهدية.

غضب النبي ﷺ وإعراضه عن خالد:

قال البلاذري، والواقدي: مكث رسول الله «صلى الله عليه وآله»

الفصل الثاني: خالد يبيد بني جذيمة ٢٩١
معروضاً عن خالد حيناً، وخالفه يتعرّض له «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ويختلف ما قتلهم على ترة، ولا عداوة، وإنه لم يسمع منهم تشهداً.
قال البلاذري: فرضي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عنه وسماه بعد ذلك سيف الله.

قال الواقدي: فلما قدم علي ووداهم، أقبل رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» على خالد، فلم يزل عنده من عليه أ أصحابه حتى توفي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ..

ثم ذكر حديث: لا تسبوا خالداً، فإنها هو سيف من سيف الله سله على المشركين^(١).

ونقول:

قد تحدثنا في موضع سابق من هذا الكتاب عن تسمية خالد بـ«سيف الله»، وأنه أمر مكذوب، وأن خالداً إنها سل سيقه على المسلمين في قضية بني جذيمة، وفي يوم البطاح حين قتل مالك بن نويرة، ولم نجد له أية نكارة في المشركين، بل كان هو السبب في هزيمة المسلمين في مؤتة، بعد أن كان النصر منهم على أعظم أمبرطورية في ذلك العصر قاب قوسين أو أدنى، ثم كان بعد ذلك الرجل الذي تولى إخضاع المسلمين لأبي بكر، وقتلهم على ذلك بلا رحمة ولا شفقة!!

(١) أنساب الأشراف للبلاذري ج ١ ص ٣٨١ والمغازي للواقدي ج ٣ ص ٨٨٣ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٠٣ وجمع الزوائد ج ٩ ص ٣٤٩ ومسند أبي يعلى ج ١٣ ص ١٤٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ١٦ ص ٢٤٣ وإمانت الأسماع ج ٢ ص ٧ والمطالب العالية ج ١٦ ص ٣٠٩ وفضائل الصحابة ج ٢ ص ٨١٥.


وغضب النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إِعْرَاضَهُ عَنْ خَالِدٍ، لَعْلَهُ لِأَجْلِ دِلَالَةِ النَّاسِ عَنْ حَقِيقَةِ أَنَّ خَالِدًا لَيْسَ صَادِقًا فِيهِ بَدْعَيْهِ.

وأن الشبهة التي أراد أن يتلطى خلفها وإن كانت توجب درء الخد عنه في ظاهر الأمر، ولكنها شبهة قائمة على الخداع والتضليل، ولذلك عامله «صلى الله عليه وآله» وفق ما ادعاه لنفسه من جهة.. ثم بين له الحقيقة والواقع، ليفهمه: أن القبول منه لا يعني أنه قد تمكّن من خداع النبي «صلى الله عليه وآله» من جهة أخرى، فلا يظنن أنه قادر على التلاعب بقرارات النبي «صلى الله عليه وآله» والمسلمين، والتأثير على سياساتهم، بما يدبره من مكائد ومصائد. فهو إنسان مكشوف ومعروف لدى رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

فإلن دفع عن نفسه القتل بما خادع به النبي «صلى الله عليه وآله»
وال المسلمين هذه المرة، فإنه قد لا يسلم من ذلك فيما لو سولت له نفسه ذلك
مرة أخرى.

الفصل الثالث:

نصوص أخرى أوضح وأصرّح



أربع مائة قتيل من بنى جذيمة:

قال ابن حبيب البغدادي: «بعث رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» خالد بن الوليد إلى بنى جذيمة بن عامر، فقاتلهم على ماء لهم، يقال له: الغميساء^(١)، فقتل منهم أربع مائة غلام»^(٢).

وصرح المؤرخون: بأن خالداً أكثر القتل في بنى جذيمة^(٣).

ولكن محبي خالد يسعون بكل قوة لتقليل عدد القتلى، ولكن القتلى كانوا من الكثرة بحيث لم يجدوا مناسباً من الإعتراف بذلك، فقد رروا عن رجل من بنى جذيمة، مبيض؛ قال: سمعت خالد بن إلياس يقول: بلغنا أنه قتل منهم قريباً من ثلاثين رجلاً^(٤).

وهذا الرقم رغم أنه كثير في نفسه، ولكن حديث ابن حبيب عن قتل

(١) الغميساء: موضع في البادية قرب مكة إلى جهة يلم لم.

(٢) المنق (ط الهند سنة ١٣٨٤ هـ) ص ٢٤٨ و (نسخة مخطوطة) ص ٢٠٩.

(٣) المنق ص ٢٥٢ و ٢٥٩ و (نسخة مخطوطة) ص ٢١١ و ٢١٢ وراجع: الوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج ١ ص ١٧ والنص والإجتهداد ص ٤٦٠ ومكاتيب الرسول ج ٢

ص ٦٢٧ وموسوعة الإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» ج ١ ص ٢٦٦.

(٤) المغازي للواقدي ج ٣ ص ٨٨٤.

أربع مائة غلام، يدل على كثرة هائلة في عدد القتلى، تجعل من الصعب علينا تصديق كلام منسوب إلى رجل مجهول من بنى حذيمة، عن خالد بن إلياس الضعيف في نفسه أيضاً، الذي وصفه ابن معين بأنه: ليس بشيء، ولا يكتب حديثه^(١).

وقال البخاري: ليس بشيء منكر الحديث^(٢).

وقال أحمد والنسائي: متروك^(٣).

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث^(٤).

وقال أبو زرعة: ضعيف ليس بقوى. سمعت أبا نعيم يقول: لا يسوى حديثه فلسين^(٥).

وقال النسائي مرة: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه^(٦).

(١) عمدة القاري ج ٥ ص ٢٨٦ وميزان الإعتدال ج ٢ ص ٤٠٨ ونصب الراية للزيلعي ج ١ ص ٤٦٤.

(٢) عمدة القاري ج ٥ ص ٢٨٦ ونصب الراية للزيلعي ج ١ ص ٤٦٤ والكامل لابن عدي ج ٣ ص ٥ وتحفة الأحوذى ج ٨ ص ٦٨ وتهذيب التهذيب ج ٣ ص ٧٠ و ٧١.

(٣) ميزان الإعتدال ج ١ ص ٦٢٧ و ٦٢٨ وتهذيب التهذيب ج ٣ ص ٧٠ و ٧١ وعمدة القاري ج ٥ ص ٢٨٦ ونصب الراية للزيلعي ج ١ ص ٤٦٤ وضعفاء العقيلي ج ٢ ص ٣ والجرح والتعديل ج ٣ ص ٣٢١ والكامل لابن عدي ج ٣ ص ٥ ويحر الدم للمربد ص ٤٨ وتحفة الأحوذى ج ٨ ص ٦٨ وتهذيب التهذيب ج ٣ ص ٧٠.

(٤) تخريج الأحاديث والآثار ج ١ ص ٤٢ ونصب الراية للزيلعي ج ١ ص ٤٦٤ وتهذيب التهذيب ج ٣ ص ٧٠.

(٥) الجرح والتعديل ج ٣ ص ٣٢١ وتهذيب التهذيب ج ٣ ص ٧٠.

(٦) تحفة الأحوذى ج ٨ ص ٦٨ وتهذيب التهذيب ج ٣ ص ٧١.

الفصل الثالث: نصوص أخرى أوضح وأصرح ٢٩٧
وضعفه أيضاً: يعقوب بن سفيان، وابن عدي، والترمذى، وابن شاهين، والساجى، ومحمد بن عمار، وابن مثنى، والبزار، وابن حبان، والحاكم، والنفاش،.

وقال ابن عبد البر: ضعيف عند جميعهم^(١).

ولو استطاع محبو خالد إنكار أصل وجود قتل لما ترددوا في ذلك.

القصوة والغلظة:

قد ذكرت هذه الحادثة بمرارة ظاهرة في أشعار عدد من الناس، وقد تركت أثراً في وجدهم وفي مشاعرهم الإنسانية، فراجع بعض ما قيل في ذلك في كتاب السيرة النبوية لابن هشام، والمنمق، وغير ذلك.

ولسنا بحاجة إلى التدليل على فظاعة ما جرى، فإن الحوامل قد أسقطن أجتهن، وقد حقت تلك القبilla عن بكرة أبيها، في مالها، وفي رجالها، الذين لم ينج منهم إلا الشريد، وإلا الأسرى الذين أطلقهم الأنصار، وبعض من غيرهم.. وكان خالد وبنو سليم هم الأعتى والأقسى، والأغلظ أبداً فإن بني سليم قد قتلوا جميع من كان في أيديهم من الأسرى، ولم يفلت منهم أحد.. ويكتفى للتدليل على حقيقة خالد وأعوانه، قول النبي «صلى الله عليه وآله» لهم: «أما كان فيكم رجل رحيم»؟!

ابن واضح يروي ما جرى:

أما النص الذي ذكره ابن واضح فهو التالي: «بلغ جذيمة: أن خالداً قد

(١) تهذيب التهذيب ج ٣ ص ٧٠ و ٧١.

جاء و معه بنو سليم ، فقال لهم خالد : ضعوا السلاح .
 قالوا : إننا لا نأخذ السلاح على الله ، وعلى رسوله ، ونحن مسلمون .
 فانظر ما بعثك رسول الله له ، فإن كان بعثك مصدقاً ، فهذه إلينا وغنمها ،
 فاغد عليها .

قال : ضعوا السلاح .

قالوا : إننا نخاف أن تأخذنا ياحنة الجاهلية .

فانصرف عنهم ، وأذن القوم وصلوا .

فلما كان السحر شَنَّ عليهم الخيل ، فقتل المقاتلة ، وسبى الذرية .
 بلغ رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فقال : اللهم إني أبرأ إليك مما صنع
 خالد . وبعث علي بن أبي طالب «عليه السلام» فأدى إليهم ما أخذ منهم ،
 حتى العقال ، ومبلغة الكلب . وبعث معه بالي ورد من اليمن ، فودي القتلى ،
 وبقيت منه بقية . فدفعها علي «عليه السلام» إليهم على أن يحملوا رسول الله
 مما علم و مما لا يعلم .

فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» : لما فعلت أحب إلي من حمر النعم .

ويومئذ قال لعلي «عليه السلام» : فداك أبواي .

وقال عبد الرحمن بن عوف : والله ، لقد قتل خالد القوم مسلمين .

فقال خالد : إنها قتلتهم بأبيك عوف بن عبد عوف .

فقال له عبد الرحمن : ما قتلت بأبي ، ولكنك قتلت بعمك الفاكه بن

المغيرة (١) .

(١) تاريخ اليعقوبي (ط صادر) ج ٢ ص ٦١ وراجع المصادر المتقدمة .

الفصل الثالث: نصوص أخرى أوضح وأصرح
الأموال من اليمن!!:

وذكر البلاذري وغيره: أن المال الذي أعطاه «صلى الله عليه وآلـه» لبني جذيمة كان قد افترضه، فصرفه في ذلك^(١).

وقد تقدم: أنهم ذكروا: أن المال الذي افترضه من صفوان بن أمية، وحويطب، وابن أبي ربيعة قد ودی منه قتل بنی جذيمة^(٢).

ولكن اليعقوبي قال: إنه قد أدى ديات القتلى من مالٍ ورد إليه من اليمن.

ونقول:

قد عرفنا: أن أموال بنی جذيمة قد قسمت، ولم يعد يمكن رد اعianها، فرداً «صلى الله عليه وآلـه» عليهم مثل ما أخذ منهم، حتى لقد أعطاهم عوضاً عن ميلحة الكلب، وحال الرعاة، وما إلى ذلك.

كما أنه قد أعطاهم ديات قتلامهم. وديات القتلى تكون في العادة مبالغ كبيرة جداً، قد يحتاج أداؤها إلى التناس المال من أكثر من اتجاه. وقد يحتاج من عليه دية إلى أن يسير في العرب طلباً للمساعدة منها، خصوصاً إذا تعددت الديات. فكيف إذا بلغت العشرات والمتان، كما هو الحال في قضية بنی جذيمة، حيث أكثر خالد من القتل فيهم، حتى ذكر البعض رقم أربع مائة غلام.

مهما افترض «صلى الله عليه وآلـه» من أموال، فإنه لا يمكن افتراض ما

(١) أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٨١.

(٢) المغازي للواقدي ج ٣ ص ٨٨٢.

يفي بدايات عشر معشار هؤلاء.

خصوصاً إذا لاحظنا ما يحتاج إليه جيش يزيد على عشرة آلاف مقاتل من نفقات عظيمة.

أما ما ذكروه: من أنه «صلى الله عليه وآلـه» قد ودى القتلى ما افترضه من صفوان بن أمية وغيره، فهو لا يعدو كونه مجرد مزحة من قائله. خصوصاً مع التصرّح بأنه «صلى الله عليه وآلـه» قد افترض ذلك المال ليعين به ضعفاء أصحابه.. ولا شك في أن كثرة هؤلاء الضعفاء ظاهرة، تتناسب مع عدد عشرة آلاف مقاتل، قد جاؤوا من بلاد بعيدة، وليس لهم مصدر رزق في هذه البلاد، وقد جاؤوا محاربين غير مساملين، ولا متاجرين. وأما المال الذي جاء من اليمن، فهو ليس من غنائم الحرب، لأنه «صلى الله عليه وآلـه» لم تكن له سرايا، ولا كتائب تعمل في تلك المناطق، بل كان كل ما يمكنه أن يستفيد منه في مجال القتال قد وظفه في تجهيز هذا الجيش إلى مكة ومحيطها، ليحسّم الأمور فيها، ويدخل المنطقة بأسرها في مرحلة جديدة من التوجهات والطموحات، والتخطيط، والحركة، والعمل.

كما أن المفروض هو: أنه «صلى الله عليه وآلـه» لم يكن قد بسط سلطته على منطقة اليمن.. ولم يكن له تجار يعملون فيها على تحصيل المال، وإمداده به.. كما أن اليمن نفسها لم يكن لها ذلك التميّز والتفرد، والأهمية في إنتاج المال. فقد كانت مناطق الشام، وببلاد الروم، وفارس أكثر أهمية منها من هذه الجهة.

يضاف إلى ما تقدم: أنه «صلى الله عليه وآلـه» كان يريد أن يباغت قريشاً بالجيوش، وهو إنما يجمع جيشه من منطقة المدينة وما هو قريب منها،

الفصل الثالث: نصوص أخرى أوضح وأصرح
٣٠١ وهي تقع بجهة الشام.. واليمن تقع في الجهة المقابلة بالنسبة لموقعه من مكة،
فأي تحرك من جهة اليمن باتجاه المدينة سوف يفتضي أمره لدى أهل مكة،
والحالة أنه يريد أن يباغتهم..

كما أنه «صلى الله عليه وآله» لم يكن قد استفاد صداقات في تلك البلاد،
ولا أنشأ علاقات مع ملوكها، ومع أصحاب الأموال فيها، تدعوهם لتقديم
مبالغ ضخمة له، تسمح بإعطاء عشرات، بل مئات الديارات لأهليها.

إإن كان ثمة من مبادرات في هذا الاتجاه، فهي تقتصر على أمور جزئية
جداً، ورمزية، مثل: جارية، فرس، غلام، شيء من الطيب، خاتم، حلة،
حرار، مكحلة، شيء من العسل ونحو ذلك.. فراجع إحصائيات هدايا ملك
الحبشة له.. رغم أنه كان مسلماً، وكذلك إحصائيات هدايا المقوس، أو
غيره.. فإنها كلها لا تخرج عن هذا السياق..

ويبقى السؤال:

من الذي جاءه «صلى الله عليه وآله» بهذا المال الهائل من اليمن، ولماذا؟!
إننا إذا استبعدنا احتمال الإمداد الغيبي الإلهي، فلا نجد جواباً مقنعاً،
ومعقولاً، ومقبولاً إلا أن نقول:

إن هذا يشير إلى: أن الإسلام كان قد فشا في الناس في مناطق اليمن،
بصورة طوعية. وكان أولئك المسلمين يرسلون إلى رسول الله «صلى الله عليه
وآله» بذكواتهم، وأحساناتهم، وصدقاتهم، وسائر ما يتوجب عليهم..
ومن غير بعيد أيضاً: أنهم كانوا حين يسمعون بمسيره «صلى الله عليه
وآله» إلى مكة بهذا الجيش العظيم، الذي يحتاج إلى نفقات كبيرة جداً، ولا بد
من المساعدة فيها.. يدعوهם شعورهم بالمسؤولية والواجب المتمثل بحفظ

الإسلام، وحفظ النبي الأكرم «صلى الله عليه وآلـه» وال المسلمين إلى بذل كل غال ونفيس في هذا السبيل، وخرج المسألة عن كونها مجرد تبرعات وتطوع، لتصبح واجباً عقلياً ودينياً وأخلاقياً، لا بد من امثاله على أكمل وأتم وجه وأوفاه.

ولعل هذا المال كان خليطاً من ذلك كلـه..

تفضية النبي ﷺ عليـاً علـيـهـاـ بـأـبـوـيهـ:

وقد تقدم: أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» في قضية بني جذيمة قد فدى
عليـاً علـيـهـاـ بـأـبـوـيهـ..

وقد يستفاد من سياق كلام اليعقوبي: أن ذلك كان شائعاً ومعروفاً..

فقد قال: «ويومئذ قال لعليـ: فداك أبيـ»

فكأنـ هذاـ الأـمـرـ كـانـ مـعـرـوفـاـ وـشـائـعاـ. وـقـدـ أـرـادـ تـعـيـنـ زـمانـ حـصـولـهـ وـحـسـبـ..

ومهما يكن من أمر: فإنـ هـذـاـ يـكـذـبـ ماـ زـعـمـوهـ: منـ أنـ النـبـيـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»

ـعـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ قـدـ قـالـ لـسـعـدـ فـيـ يـوـمـ أـحـدـ: اـرـمـ فـدـاكـ أـبـيـ وـأـمـيـ..

ـوـأـنـ عـلـيـاـ عـلـيـهـ السـلـامـ»ـ قـالـ: مـاـ سـمـعـتـ النـبـيـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»

ـجـعـ أـبـوـيهـ لـأـحـدـ إـلـاـ لـسـعـدـ»ـ. إـنـ المـقـصـودـ: هـوـ سـرـقةـ هـذـهـ الـفـضـيـلـةـ مـنـ عـلـيـ

(١) راجع: المغازي للواقدي ج ١ ص ٢٤١ والسيرة الخلية ج ٢ ص ٢٢٩ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٣٣ والمجموع للنووي ج ١٩ ص ٢٨٨ ومستند أحادي ج ١ ص ١٣٧ وصحیح البخاری ج ٣ ص ٢٢٨ وج ٥ ص ٣٢ و ج ٧ ص ١١٦ وصحیح مسلم ج ٧ ص ١٢٥ وسنن الترمذی ج ٤ ص ٢١١ وج ٥ ص ٣١٤ وفضائل الصحابة للنسائي ص ٣٤ والمستدرک للحاکم ج ٢ ص ٩٦ والسنن =

الفصل الثالث: نصوص أخرى أوضح وأصرح ٣٠٣
«عليه السلام»، ثم منحها لأي كان من الناس.

وقد أرادوا أن يستعينوا بعلي نفسه في ذلك، وإمعاناً منهم في الكيد،
ومبالغة في الإيهام والإيهام.

وزعموا أيضاً: أنه «صلى الله عليه وآلـه» قد قال للزبير يوم أحد وقريظة:
فداك أبي وأمي^(١).

= الكبـرى لـلـبيـهـى ج ٩ ص ١٦٢ وـشـرحـ مـسـلـمـ لـلنـوـيـ ج ١٥ ص ١٨٤ وـفـتحـ
الـبـارـىـ ج ٦ ص ٦٩ وـجـ ٧ ص ٦٦ وـعـدـمـةـ القـارـىـ ج ١٤ ص ١٤٢ وـجـ ١٨٥ وـجـ
ص ١٤٨ وـجـ ١٤٩ وـجـ ٢٢ ص ٢٠٤ وـالأـدـبـ المـفـرـدـ لـلـبـخـارـىـ ص ١٧٤ وـمـكـارـمـ
الـأـخـلـاقـ لـابـنـ الدـنـيـاـ ص ٦٣ وـكـتـابـ السـنـةـ ص ٦٠٠ وـالـسـنـنـ الـكـبـرىـ لـلـنسـائـيـ
ج ٥ ص ٦١ وـجـ ٦ ص ٥٦ وـ٥٧ وـ٥٨ وـ٥٩ وـمـسـنـدـ أـبـىـ يـعـلـىـ ج ١ ص ٣٣٤ وـجـ ٢
ص ٣٥ وـصـحـيـحـ اـبـنـ حـبـانـ ج ١٥ ص ٤٤٧ وـمـصـادـرـ كـثـيرـةـ أـخـرىـ.

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٢٩ و ٢١٧ و ٣٢٧ و ٣٢٨ عن الشيختين، والترمذى،
وحـسـنـهـ، والتـارـيـخـ الـكـبـرـىـ لـلـبـخـارـىـ ج ٦ ص ١٣٩ وـالـسـيـرـةـ النـبـوـيـةـ لـدـحـلـانـ ج ٢ ص ٥
و ١٠ وـسـبـلـ الـهـدـىـ وـالـرـشـادـ ج ٤ ص ٥٦٢ وـحـدـائقـ الـأـنـوـارـ ج ٢ ص ٥٩٠ عن
الـصـحـيـحـيـنـ، وـصـحـيـحـ الـبـخـارـىـ، كـتـابـ أـصـحـابـ النـبـىـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـىـ وـآلـهـ»ـ، بـابـ
مـنـاقـبـ الـزـبـيرـ، وـفـضـائـلـ الصـحـابـةـ لـلـنسـائـيـ ص ٣٤ وـفـتحـ الـبـارـىـ ج ١٠ ص ٤٦٩
وـعـدـمـةـ القـارـىـ ج ١٤ ص ١٤٢ وـجـ ١٦ ص ٢٢٥ وـجـ ٢٢ ص ٢٠٤ وـتـعـقـفـ الـأـحـوـذـىـ
ج ٨ ص ٩٦ وـالـمـصـنـفـ لـابـنـ أـبـىـ شـيـةـ ج ٧ ص ٥١٠ وـجـ ٨ ص ٥٠١ وـ٥٠٣ وـكـتـابـ
الـسـنـنـ ص ٥٩٧ وـالـسـنـنـ الـكـبـرىـ لـلـنسـائـيـ ج ٥ ص ٦١ وـجـ ٦ ص ٥٨ وـمـسـنـدـ أـبـىـ يـعـلـىـ
ج ٢ ص ٣٥ وـالـإـسـتـيـعـابـ ج ٢ ص ٥١٣ وـكـتـرـ العـمـالـ ج ١٣ ص ٢٠٦ وـ٢٠٨ وـ٢١٠ وـ
وـ٢١١ وـالـطـبـقـاتـ الـكـبـرىـ لـابـنـ سـعـدـ ج ٣ ص ١٠٦ وـتـارـيـخـ اـبـنـ معـنـ ج ٢ ص ٥٦
وـمـصـادـرـ كـثـيرـةـ أـخـرىـ.

وقد فات هؤلاء: أن عبد الله وأمنة بنت وهب أجل وأعظم عند الله من أن يفدي النبي «صلى الله عليه وآله» بها سعداً والزبير، اللذين ظهرت منها المخزيات، والموبقات، فإن عبد الله بمقتضى حديث ابن عباس، وأبي جعفر، وحديث أبي عبد الله «عليهما السلام» في جوابه عن قول الله عز وجل **«وَنَقْلُبُكَ فِي السَّاجِدِينَ»**^(١) قال: يرى تقلبه في أصلاب النبيين من النبي إلى النبي حتى أخرجه من صلب أبيه من نكاح غير سفاح من لدن آدم «عليه السلام»^(٢). يدل على نبوة عبد الله - ولو لنفسه - ولا يمكن أن يكون النبي «صلى الله عليه وآله» فداء لإنسان عادي، يرتكب المعاصي، ويقع في الموبقات.

قال المجلسي عن آباء النبي «صلى الله عليه وآله»: «بل كانوا من الصديقين، إما أنبياء مرسلين، أو أوصياء معصومين»^(٣).

(١) الآية ٢١٩ من سورة الشعرا.

(٢) راجع: البحار ج ١٥ ص ٣ وج ١٦ ص ٢٠٤ وج ٨٦ ص ١١٨ وميزان الحكمة ج ٤ ص ٣٠١٩ وتفسير مجعم البيان ج ٧ ص ٣٥٨ والتفسير الصافي ج ٤ ص ٥٤ وتفسير نور الثقلين ج ٤ ص ٦٩ وتفسير مجعم البيان ج ٧ ص ٣٥٨ وتفسير الميزان ج ١٥ ص ٣٣٦ وراجع: مدينة الماجز ج ١ ص ٣٤٧ ومجامع الزوائد ج ٧ ص ٨٦ وج ٨ ص ٢١٤ وإختيار معرفة الرجال ج ٢ ص ٤٨٨ وتفسير السمعاني ج ٤ ص ٧١ وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٣٦٥ ومعجم رجال الحديث ج ١٨ ص ١٣٢ وسبل الهدى والرشاد ج ١ ص ٢٣٥ والسيرة الخلبية (ط دار المعرفة) ج ١ ص ٤٩.

(٣) البحار ج ١٥ ص ١١٧.

الفصل الثالث: نصوص أخرى أوضح وأصرح
لماذا ينكسر عمر؟!.

عن ابن عمر قال: قال عمر لخالد بن الوليد: ويحك يا خالد!! أخذت
بني جذيمة بالذى كان من أمر الجاهلية؟! أوليس الإسلام قد حما ما كان في
الجاهلية؟!

فقال: يا أبا حفص، والله، ما أخذتهم إلا بالحق! أغرت على قوم
مشركين، فامتنعوا، فلم يكن لي بد إذا امتنعوا من قتالهم. فأسرتهم، ثم
حملتهم على السيف!!

فقال عمر: أي رجل تعلم عبد الله بن عمر؟
قال: أعلمته - والله - رجلاً صالحاً.

قال: فهو أخبرني غير الذي أخبرتني. وكان معك في ذلك الجيش!.

فقال خالد: فإني أستغفر الله وأتوب إليه.

فانكسر عنه عمر، وقال: ويحك إئت رسول الله «صلى الله عليه وآله»
يستغفر لك^(١).

ونقول:

إن ما تضمنته هذه الرواية غريب وعجب.

أولاً: لماذا ينكسر عنه عمر حين اعترف له بجريمته النكراء؟!

أليس المفروض: أن ينشط عمر في لومه وتقريره، وفي المطالبة بالإقصاص

(١) كنز العمال ج ١٠ ص ٥٨٩ و ٥٩٠ عن الواقدي، وابن عساكر. ونقل عن تاريخ
مدينة دمشق ج ١٦ ص ٢٣٥ والمغازي للواقدي ج ٣ ص ٨٨٠ و ٨٨١ وبغية
الطلب في تاريخ حلب لابن عديم الحلبي ج ٧ ص ٣١٤٦.

منه؟ تماماً كما فعل مع أبي سفيان حين رأه مع العباس في مر الظهران، وكما فعل مع سهيل بن عمرو في الحديبية، ومع حاطب بن أبي بلتقة في المدينة قبل المسر إلى فتح مكة.

ثانياً: إن عمر قد عودنا في المواقف المشابهة التشدد مع هذا النوع من الناس إلى حد التمرد على توجيهات رسول الله «صلى الله عليه وآله» والإصرار على ما يخالفها، كما جرى في قصة حاطب بن أبي بلتقة في فتح مكة. وفي غيرها مما كان يبادر فيه إلى الطلب من رسول الله «صلى الله عليه وآله» بأن يأذن له بضرب عنق هذا وذاك..

ولكنه رغم ما كان بينه وبين خالد من كدورات، ظهرت آثارها في بعض الأحيان، فإنه لا يفرط بخالد في اللحظات الحاسمة، ومنها هذه اللحظة، التي لو بادر فيها إلى السعي لإنفاق الحق، ومجازاة خالد، الذي اعترف له بجريمته، وكانت الضربة القاتلة لخالد، ولو على الصعيد الإجتماعي العام..

ثالثاً: قد أظهرت هذه الرواية: أن خالداً كان يكذب على النبي «صلى الله عليه وآله» وعلى عمر، وعلى عبد الرحمن بن عوف، وعلى عمار، وابن عمر، وسالم، وعلى سائر الناس وكان يخلف لهم الأبيان ليقنعهم بمكذوباته..

ولكن عمر لم يعرض على خالد في ذلك، ولو بمقدار نصيحة يسديها له، يحذرها فيها من عواقب الكذب في الدنيا والآخرة..

مع أن عمر كان قد أظهر استبعاده لجريمة خالد، وأنّه وأعوان عبد الرحمن بن عوف عليه، فلماذا نشط ضده هناك، ثم تراجع وانكسر هنا؟

رابعاً: هل نستطيع أن نستفيد من سير الأحداث: أن عمر بن الخطاب

الفصل الثالث: نصوص أخرى أوضح وأصرح ٣٠٧
كان يسعى لانتزاع اعتراف من خالد، من شأنه أن يجعل خالداً رهينة في
يده. لكي يحد من عنفوانه معه هو، وطغيانه عليه.. ولم يكن يريد أن يجري
أحكام الإسلام فيه. ولا كان يريد أن ينال هذا الظالم جراءه العادل..
هل لأن خالداً كان على مثل رأيه في علي «عليه السلام» وحزبه ومحبيه،
ويمكن أن يكون مفيداً لهم في مشروعهم الذي يخططون له، ويعملون من
أجله؟!

أم لأن خالداً كان من قومه قريش، الذين يتغصب لهم، ويريد أن
يحميهم، وأن يحفظهم وينصرهم، ولو أوغلوا في دماء المسلمين، وهاكوا
أعراضهم، ونهبوا اموالهم؟!
إن التوقيع المختلطة تؤكد على أن كلا هذين الأمرين كانا محط نظر عمر
بن الخطاب في أمثل هذه الحالات..

الريب في موقف المهاجرين:

وقد أجلت بعض الروايات، أو حاولت أن تزور القول، حين زعمت:
أن المهاجرين والأنصار لم يقتلوا أسرابهم..
غير أن ملاحظة سائر الروايات، خصوصاً سياق روایات الواقدي في
معاريفه تعطي: أن الأنصار فقط هم الذين اتخذوا الموقف الحازم والجازم في
هذا الأمر.

ولذلك يلاحظ: أن التنويه بموقفهم كان هو الأصرح والأقوى..
بل إن عدداً من الروايات قد اقتصرت على ذكر امتناع الأنصار عن
قتل أي أسير كان في يدهم. ولم تذكر اسم أحد سوى أفراد قلiliين من

غيرهم صرحت بأسمائهم ..

فلاحظ على سبيل المثال قول أبا ياس بن سلمة عن أبيه قال: كنت مع خالد بن الوليد، وكان في يدي أسير، فأرسلته وقلت: اذهب حيث شئت، وكان مع الناس من الأنصار أسرى، فأرسلوهم".^(١)
 فهو يصرح باسم الأنصار، ولم يذكر المهاجرين.

وعن ابن عمر قال: وأرسلت أسيري، وما أحب أنني قلت له، وأن لي ما طلعت عليه شمس أو غربت. وأرسل قومي معي من الأنصار قتلاهم".^(٢)
 فقد ذكر: أن خصوص الأنصار هم أرسلوا أسراهـم..

وقد صرـح أبو بشير المازـني: بأنه أخرج سيفـه، ليضرب عنـق أسـيرـه، فقال له الأسـيرـ: يا أخـا الأنـصارـ، إـن هـذا لا يـفوـتكـ، انـظـر إـلى قـومـكـ.
 قال: فـنظرـتـ، فإـذا الأنـصارـ طـراـ قد أـرسـلـوا أـسـارـاهـمـ".^(٣)
 ويدلـ على ذلك أيضـاـ ما يـليـ:

خالد يغضـبـ على الأنـصارـ فقطـ

عن خارجة بن زيد: لما نادـي خـالـدـ بن الـولـيدـ فيـ الأـسـرـيـ يـدـافـونـ، وـثـبـ بنـ سـلـيمـ عـلـىـ أـسـرـاهـمـ، فـدـافـوهـمـ. وـأـمـاـ الـمـهـاجـرـونـ وـالـأـنـصـارـ فـأـرـسـلـواـ أـسـرـاهـمـ.
 فـغضـبـ عـلـىـ مـنـ أـرـسـلـ مـنـ الـأـنـصـارـ.

فكـلمـهـ يـومـئـ أبوـ أـسـيدـ السـاعـديـ، وـقـالـ: اـتـقـ اللهـ يـاـ خـالـدـ، وـالـلهـ، مـاـ كـنـاـ

(١) المغازي للواقدي ج ٣ ص ٨٧٦.

(٢) المغازي للواقدي ج ٣ ص ٨٧٧.

(٣) المصدر السابق.

الفصل الثالث: نصوص أخرى أوضح وأصرح ٣٠٩
لقتل قوماً مسلمين.

قال: وما يدريك؟!

قال: نسمع إقرارهم بالإسلام، وهذه المساجد بساحتهم^(١).
فهذه الرواية وإن كانت قد صرحت: بأن المهاجرين أرسلوا أسرارهم
أيضاً، لكن لا شك بأن فيها بعض التدليس بالنسبة إلى المهاجرين، إذ لماذا
انصب غضب خالد على خصوص الأنصار؟! وكان راضياً عن المهاجرين.
ألا يدلنا ذلك على: أن المهاجرين قد فعلوا ما أرضاه، ولو بأن أرسل
بعضهم أسراء، وقتل بعضهم من كان بيده؟!

أحقاد بنى سليم:

قال الواقدي: «فأما بنو سليم فقتلوا كل من كان في أيديهم»^(٢).
والسبب في ذلك هو: أن بنى سليم كانوا متغيطين على بنى جذيمة في
حروب كانت بينهم، ببرزة^(٣) وغيرها. وكانت بنو جذيمة قد أصابوهم
برزة، وهم متورون، يريدون القود منهم، فشجعوا عليه^(٤).
وبذلك تتلاقى أحقاد بنى سليم مع أحقاد خالد بن الوليد، لتكون
ثمرتها كارثة إنسانية، ومذبحه بشريه هائلة، تحمل معها الخزي والعار،

(١) المغازي للواقدي ج ٣ ص ٨٧٧ وإمتناع الأسماع ج ٢ ص ٧.

(٢) المغازي للواقدي ج ٣ ص ٨٧٦.

(٣) موضع في ديار بنى كنانة . وفيه أوقعت بنو فراس بن مالك من بنى كنانة بنى سليم (معجم ما استعجم ص ١٥٢).

(٤) المغازي للواقدي ج ٣ ص ٨٧٨.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣
لمرتكبيها، ولكل من أعاذه، أو مالأهم عليه.

لماذا يكتف بعضهم ببعض؟!.

وقد صرحت الروايات أيضاً: بأنه لما وضع بنو جذيمة السلاح، قال لهم:
إستأروا، فاستأروا القوم، فأمر بعضهم فكتف ببعضًا، وفرقهم في أصحابه^(١).
فليماذا هذا الإجراء يا ترى؟!

هل هو إجراء إحتياطي من خالد؟ لكي لا يغدر بنو جذيمة بأصحابه،
حين يندفعون نحوهم لتكثيفهم؟!
وأي شيء يمكنهم فعله في هذا المجال؟ وأصحاب خالد مسلحون،
ولا سلاح لدىبني جذيمة؟ فـأية حركة تبدىء منهم، فستكون سيف
أصحاب خالد على أتم الاستعداد لاصطدامهم والتهمهم.
أم أن خالداً أراد بهذا الإجراء الإمعان في إذلالبني جذيمة، والتلذذ
بذلك ما شاء له هواء، وأتاحه له كيده وحقده؟!

قد يكون هذا هو الإحتمال الأصوب والأقرب، والأنسب بأخلاق
أهل الغدر، والخيانة، وقساة القلوب، وغلاظ الأكباد.

النبي ﷺ ينتصر لعمار حين يقع في خالد:

قالوا: ودخل عمار على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال: يا رسول

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٠٠ عن ابن سعد، وراجع: تاريخ الخميس ج ٢
ص ٩٧ والمغازي للواقدي ج ٣ ص ٨٧٦ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢
ص ١٤٨ وعيون الأثر ج ٢ ص ٢٠٩ وزاد المعاد ج ٣ ص ٤١٥ وغير ذلك.

الفصل الثالث: نصوص أخرى أوضح وأصرح ٣١١
الله، لقد حش قوماً قد صلوا وأسلموا. ثم وقع بخالد عند النبي «صلى الله عليه وآله». وخالد جالس لا يتكلّم، فلما قام عمار وقع به خالد.
فقال النبي «صلى الله عليه وآله»: مه يا خالد، لا تقع بأبي اليقظان، فإنه من يعاده يعاده الله، ومن يبغضه يبغضه الله، ومن يسفهه يسفهه الله^(١).

ونلاحظ هنا:

- ١ - إن عماراً لما وقع بخالد كان خالد جالساً.. ولم يكن عمار يخشى جواب خالد، لأن عماراً لا يقول إلا الحق، ولا يلهمج إلا بالصدق. وليس لدى خالد ما يصح أن يجيب به عماراً، فسكت..
وحيث خرج عمار بادر خالد إلى اغتنام الفرصة، فوقع فيه، حين أمن من الجواب الصارم الواضح، والحازم الفاضح.
فجبهه رسول الله «صلى الله عليه وآله» بما تقدم.. وتلك صفة أخرى استحقها مجرم قاتل، وكاذب على رسول الله «صلى الله عليه وآله».
- ٢ - يلاحظ: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كنَّى عماراً وهو غائب بأبي اليقظان، تكراة وإجلالاً له، ولكنه خاطب خصميه باسمه مع أنه حاضر..
وذلك إمعاناً منه في توهين أمره، وتصغير شأنه..
يضاف إلى ذلك: أنه أمره بالكف وعدم متابعة الكلام، فقال له: مه يا خالد.
- ٣ - إن كلام النبي «صلى الله عليه وآله» قد تضمن كشفاً عن دوافع خالد تجاه عمار، وأن دافعه فيها يقوله فيه هو العداوة والبغض، والتسيفية.

(١) المغازي للواقدي ج ٣ ص ٨٨١ و ٨٨٢.

وأما موقف عمار، فهو بداعي: نصرة الحق، وكتب الباطل، والتماساً

لرضا الله تعالى.

دفاع الأتباع!! تزوير واحتراع!!:

ويروي محبو خالد قضيةبني جذيمة بصورة تختلف تماماً عما أثبتته المصادر المختلفة، فعن عبد الملك بن عبد الرحمن بن الحارث، قال: أمر رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» خالد بن الوليد أن يغير على بني كنانة، إلا أن يسمع أذاناً، أو يعلم إسلاماً. فخرج حتى انتهى إلى بني جذيمة، فامتنعوا أشد الإمتناع، وقاتلوا وتلبسوا السلاح؛ فانتظر بهم صلاة العصر والمغرب والعشاء لا يسمع أذاناً، ثم حل عليهم، فقتل من قتل، وأسر من أسر، فادعوا بعد الإسلام.

قال عبد الملك: وما عتب عليه رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» في ذلك ولقد كان المقدم حتى مات.

ولقد خرج معه بعد ذلك إلى حنين على مقدمته. وإلى تبوك. وبعثه رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» إلى أكيدر ودومة الجندل. فسبى من سبى ثم صالحهم.

ولقد بعثه رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» إلى بلحارث بن كعب إلى نجران أميراً وداعياً إلى الله، ولقد خرج مع رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» في حجة الوداع، فلما حل رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» رأسه أعطاه ناصيته، فكانت في مقدم قلنسوته. فكان لا يلقى أحداً إلا هزمـه الله تعالى.

الفصل الثالث: نصوص أخرى أوضح وأصرح ٣١٣

ولقد نزل رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» حين هبط من لفت^(١) في حجته، ومعه رجل، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: من هذا؟
فقال الرجل: فلان.

قال: بئس عبد الله فلان!

ثم طلع آخر، فقال: من الرجل؟
فقال: فلان.

فقال: بئس عبد الله فلان.

ثم طلع خالد بن الوليد، فقال: من هذا؟
قال: خالد بن الوليد.

قال: نعم عبد الله خالد بن الوليد!

وقال رجل من بني جذيمة مبيّض، قال: سمعت خالد بن إلیاس يقول:
بلغنا أنه قتل منهم قریباً من ثلاثين رجالاً. انتهى^(٢).
ونقول:

هكذا يزور هؤلاء حقائق التاريخ، كرمى لعيون خالد بن الوليد، ومن
كان خالد في خدمتهم، ويسعى في تأييد وتشييد ملكهم وسلطانهم.
وإليك طائفة من هذه الأكاذيب، التي تضمنتها الرواية المتقدمة، فهم
يَدُّعون زوراً:

١ - أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» أمر خالداً أن يغير على بني كنانة. مع

(١) اسم مكان.

(٢) المغازي للواقدي ج ٣ ص ٨٨٣ و ٨٨٤

أن الروايات تصرح: بأنه بعثه داعياً، ولم يبعثه مقاتلاً.

٢ - وتدعى: أنبني جذيمة قد امتنعوا أشد الامتناع.. مع أن الروايات تصرح: بأنه طلب منهم وضع السلاح، فوضعوه، وطلب منهم أن يكتف بعضهم بعضاً، ففعلوا.

٣ - تدعى: أنبني جذيمة قاتلوا.. والروايات تصرح بضد ذلك.

٤ - تقول: لقد تلبس بنو جذيمة السلاح.

ونقول:

ولكنهم عادوا فوضعوه لما طلب منهم خالد ذلك، فلماذا تصر الرواية على التسويق ضد ذلك؟!

٥ - وتقول: انتظر بهم خالد صلاة العصر، والمغرب، والعشاء، ولم يسمع أذاناً. مع أن الروايات تصرح: برفع الأذان، وبوجود المساجد في ساحاتهم، وكانوا وهم أسرى يصلون عند حضور أوقات الصلاة.

بل الرواية الصحيحة المتقدمة عن الإمام الباقر «عليه السلام» قد صرحت: بأنه قبل أن يغير عليهم نادى خالد بالصلاوة، فصل وصلوا، فلما كان وقت الفجر نادى بها فصل وصلوا. ثم شن عليهم الغارة.

٦ - وتدعى: أنه بعد أن فعل بهم خالد ذلك أدعوا الإسلام. مع أنه قد صرحوا: بأنهم مسلمون بمجرد أن سألهم خالد عن حاهم، كما تقدم..

٧ - وتقول: إنه ما عتب النبي «صلى الله عليه وآله» على خالد. مع أن

الروايات تقول: إنه أعرض عنه، وغضب عليه مدة طويلة..

٨ - تقول: إنه إنما قتل منهم ثلاثة رجال فقط. مع أن ابن حبيب

يصرح: بأنه قتل منهم أربع مائة غلام.

٩ - تقول: كان خالد المقدم عند النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حتى مات.. مع أن غضبه على خالد، وإعراضه عنه بعد فعلته هذه، ظاهر في

النصوص والأثار، مع أن هذا الكلام لا شاهد له سوى دعوى قائلية.

اما ما اعتبروه دليلا على تقدم خالد عند رسول الله «صلى الله عليه

وآلہ»، فهو ما يلي:

١- خرج بعد ذلك إلى حنين على مقدمته «صلى الله عليه وآله».

٢- يبعثه «صلى الله عليه وآلـه» إلى نجران أمراً وداعياً إلى الله.

٣- بعثه إلى تبوك.

٤- يُعْثِي أَكِيدَر وَدُوْمَةَ الْجَنْدَلِ.

٥ - خرج مع رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في حجة الوداع. فلما

٦- قول النبي «صلى الله عليه وآلـه»: نعم عبد الله خالد بن الوليد.

ونقول:

أولاً: سياق إن شاء الله عدم صحة ما زعموه من إرساله في عدد مما ذكر.

أو أننا على الأقل نملك ما يبرر شكتنا في صحة ما ينقل من ذلك. ول يكن ما فعله يبني جذيمة أحد هذه المبررات.

ثانياً: إنه كان لا بد من إرسال رؤوس الشرك والمعروفين بالشراة

والفتک فيهم، ليكونوا هم الدعاة للناس، إلى الدخول في الإسلام، فإن ذلك

يوج سكينة الناس، واطمئنانهم إلى أنه ليس ثمة من يخشى من صولته،

وذلك، لو أظهر أنه يترصد الفرصة للانقلاب على الأعقاب..

الفصل الرابع:

حديث العترة هو القصص الحق

درباره ایشان

ایشان در میان شیوه های

نصوص هامة لا بد من التوقف عندها:

ونريد أن نعرض هنا نصوصاً هامة.. ثم نلحقها ببعض ما يفيد في جلاء الحقيقة، وفي إعطاء الإنطباع السليم عن بعض ما ترمي إليه مواقف الرسول «صلى الله عليه وآله»، وبياناته، وغير ذلك من أمور هامة ومفيدة، والنصوص هي التالية:

١- ما جرى لأبي زاهر مثل ما جرى لبني جذيمة:

ذكر ابن شهرآشوب قضية إغارة خالد على حي أبي زاهر الأستدي، فجاء سياقها موافقاً - تقريباً - لسياق قضية بنى جذيمة، فقال: «في رواية الطبرى: أنه أمر بكتفهم، ثم عرضهم على السيف، فقتل منهم من قتل.

فأتوا بالكتاب الذي أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» أماناً له ولقومه إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، وقالوا جميعاً: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قال: اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد.

وفي رواية الخدرى: اللهم إني أبرأ إليك من خالد ثلاثة.

ثم قال: «أما متاعكم فقد ذهب، فاقتسمه المسلمون، ولكتني أرد عليكم مثل متاعكم».

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه وآله ج ٢٣ ثم إنه قدم على رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» ثلاـث رزم من مـتاع الـيـمـن، فـقـالـ: يـا عـلـيـ، فـاقـضـ ذـمـةـ اللهـ، وـذـمـةـ رـسـوـلـهـ. وـدـفـعـ إـلـيـ الرـزـمـ الثـلـاثـ.

فـأـمـرـ عـلـيـ «علـيـ السـلـامـ» بـنـسـخـةـ ماـ أـصـيـبـ لـهـ.

فـكـتـبـواـ، فـقـالـ: خـذـنـاـ هـذـهـ الرـزـمـةـ، فـقـوـمـوـهاـ بـاـ مـاـ أـصـيـبـ لـكـمـ.

فـقـالـوـاـ: سـبـحـانـ اللهـ هـذـاـ أـكـبـرـ مـاـ أـصـيـبـ لـنـاـ!

فـقـالـ: خـذـنـاـ هـذـهـ الثـالـثـةـ، فـاـكـسـوـاـ عـيـالـكـمـ وـخـدـمـكـمـ، لـيـفـرـحـوـ بـقـدـرـ ماـ حـزـنـوـاـ، وـخـذـنـاـ الثـالـثـةـ بـاـ عـلـمـتـمـ وـمـاـ لـمـ تـعـلـمـوـاـ، لـتـرـضـوـاـ عـنـ رـسـوـلـ اللهـ «صلـيـ اللهـ عـلـيـ وـآلـهـ».

فـلـمـ قـدـمـ عـلـيـ «علـيـ السـلـامـ» عـلـىـ رـسـوـلـ اللهـ «صلـيـ اللهـ عـلـيـ وـآلـهـ» أـخـبـرـهـ بـالـذـيـ كـانـ مـنـهـ، فـصـحـكـ رـسـوـلـ اللهـ «صلـيـ اللهـ عـلـيـ وـآلـهـ» حـتـىـ بـدـتـ نـوـاجـذـهـ، وـقـالـ: أـدـىـ اللهـ عـنـ ذـمـتـكـ كـمـ أـدـيـتـ عـنـ ذـمـتـيـ.

وـنـحـوـ ذـلـكـ روـيـ أـيـضاـ فيـ بـنـيـ جـذـيمـةـ^(١).

٢- رواية صحيحة عن الإمام الباقي عليه السلام:

حدـثـنـاـ مـحـمـدـ بـنـ الـحـسـنـ بـنـ الـوـلـيدـ «رـحـمـهـ اللهـ»، قـالـ: حدـثـنـاـ مـحـمـدـ بـنـ الـحـسـنـ الصـفـارـ، عـنـ الـعـبـاسـ بـنـ مـعـرـوفـ، عـنـ عـلـيـ بـنـ مـهـزـيـارـ، عـنـ فـضـالـةـ بـنـ أـيـوبـ، عـنـ أـبـانـ بـنـ عـثـمـانـ، عـنـ مـحـمـدـ بـنـ مـسـلـمـ، عـنـ أـبـيـ جـعـفرـ الـبـاقـرـ «علـيـ السـلـامـ»، قـالـ:

بعـثـ رـسـوـلـ اللهـ «صلـيـ اللهـ عـلـيـ وـآلـهـ» خـالـدـ بـنـ الـوـلـيدـ إـلـيـ حـيـ يـقـالـ

(١) مناقب آل أبي طالب (ط دار الأضواء سنة ١٤١٢ هـ) ج ١ ص ١٥٠ و ١٥١ و ط المكتبة الخيدرية) ج ١ ص ٣٩٥ والبحار ج ٣٨ ص ٧٣

الفصل الرابع: حديث العترة هو القصص الحق ٣٢١
هم: بنو المصطلق من بني جذيمة. وكان بينهم وبين بنى مخزوم إحنة في الجاهلية.

فليا ورد عليهم كانوا قد أطاعوا رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأخذوا منه كتاباً، فلما ورد عليهم خالد أمر منادياً فنادي بالصلاحة، فصلى وصلوا. فلما كانت صلاة الفجر أمر مناديه فنادي، فصلى وصلوا. ثم أمر الخيل، فشنوا فيهم الغارة، فقتل، وأصاب.

فطلبوا كتابهم فوجدوه، فأتوا به النبي «صلى الله عليه وآله»، وحدثوه بما صنع خالد بن الوليد.

فاستقبل القبلة، ثم قال: اللهم إني أبدأ إليك مما صنع خالد بن الوليد .
قال: ثم قدم على رسول الله تبر ومتاع، فقال لعلي «عليه السلام»: يا علي، إئت ببني جذيمة من بنو المصطلق، فأرضهم مما صنع خالد .
ثم رفع «صلى الله عليه وآله» قدميه، فقال: يا علي، اجعل قضاء أهل الجاهلية تحت قدميك .

فأتاهم علي «عليه السلام»، فلما انتهى إليهم حكم فيهم بحكم الله .
فليارجع إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، قال: يا علي، أخبرني بما صنعت .
فقال: يا رسول الله، عمدت، فأعطيت لكل دم دية، ولكل جنين غرة، ولكل مال مالاً .

وفضلت معي فضلة، فأعطيتهم لغة كلابهم، وحبلة رعاتهم .

وفضلت معي فضلة، فأعطيتهم لروعة نسائهم، وفزع صبيانهم .

وفضلت معي فضلة، فأعطيتهم لما يعلمون ولما لا يعلمون .

وفضلت معي فضلة، فأعطيتهم ليرضوا عنك يا رسول الله .

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ج ٢٣
قال «صلى الله عليه وآلـه»: يا علي، أعطيتهم ليرضوا عنـي؟! رضي الله عنـك، يا علي، إنـما أنت منـي بـمنزلـة هارـون مـن مـوسـى، إـلا أـنـه لا نـبـي بـعـدـي».

٣- حديث آخران:

وفي حديث آخر: أنه «صلى الله عليه وآلـه» بـعـث خـالـدـاً وـالـيـاً عـلـى صـدـقـاتـ بـنـي الـمـصـطـلـقـ حـيـ مـنـ خـزـاعـةـ.

ثم ساق الحديث نحو ما تقدم، ولكنه «صلى الله عليه وآلـه» قال لـعليـ في آخرـه: «أرضـيـتـيـ، رـضـيـ اللـهـ عـنـكـ، يـاـ عـلـيـ، أـنـتـ هـادـيـ أـمـتـيـ. أـلـاـ إـنـ السـعـيدـ كـلـ السـعـيدـ مـنـ أـحـبـكـ، وـأـخـذـ بـطـرـيقـتـكـ. أـلـاـ إـنـ الشـقـيـ كـلـ الشـقـيـ مـنـ خـالـفـكـ، وـرـغـبـ عـنـ طـرـيقـتـكـ إـلـىـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ».

وفي حديث المـناـشـدـةـ يـوـمـ الشـورـىـ، قـالـ «عـلـيـ السـلـامـ»: «نـشـدـتـكـمـ بـالـلـهـ، هـلـ عـلـمـتـمـ أـنـ رـسـوـلـ اللـهـ «صلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» بـعـثـ خـالـدـ بـنـ الـوـلـيدـ إـلـىـ بـنـيـ جـذـيـمـةـ، فـفـعـلـ مـاـ فـعـلـ، فـصـعـدـ رـسـوـلـ اللـهـ «صلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» الـمـنـبـرـ، فـقـالـ: «الـلـهـمـ إـنـيـ أـبـرـأـ إـلـيـكـ مـاـ صـنـعـ خـالـدـ بـنـ الـوـلـيدـ».

(١) الأـمـالـيـ لـلـشـيـخـ الصـدـوقـ (طـ سـنـةـ ١٣٨٩ـ هـ) صـ ١٥٢ـ وـ ١٥٣ـ وـ (طـ مؤـسـسـةـ الـبـعـثـةـ) صـ ٢٣٨ـ وـ الـبـحـارـجـ ٢١ـ صـ ١٤٢ـ وـ جـ ١٠١ـ صـ ٤٢٣ـ وـ ٤٢٤ـ وـ مـسـتـدـرـكـ الـوـسـائـلـ جـ ١٨ـ صـ ٣٦٦ـ وـ ٣٦٧ـ وـ عـلـلـ الشـرـائـعـ (طـ سـنـةـ ١٣٨٥ـ هـ) جـ ٢ـ صـ ٤٧٣ـ وـ ٤٧٤ـ وـ جـامـعـ أـحـادـيـثـ الشـيـعـةـ جـ ٢٦ـ صـ ٤٨٦ـ وـ مـوسـوعـةـ أـحـادـيـثـ أـهـلـ الـبـيـتـ «عـلـيـهـمـ السـلـامـ» جـ ١١ـ صـ ٨٠ـ وـ غـاـيـةـ الـمـرـامـ جـ ٢ـ صـ ٧٦ـ .

(٢) الأـمـالـيـ لـلـشـيـخـ الطـوـسـيـ (طـ سـنـةـ ١٤١٤ـ هـ) صـ ٤٩٨ـ وـ الـبـحـارـجـ ٢١ـ صـ ١٤٣ـ . وـ مـوسـوعـةـ أـحـادـيـثـ أـهـلـ الـبـيـتـ «عـلـيـهـمـ السـلـامـ» جـ ١١ـ صـ ٢١٩ـ .

الفصل الرابع: حديث العترة هو القصص الحق ٣٢٣
ثلاث مرات.

ثم قال: «اذهب يا علي».

فذهبت، فودي لهم، ثم ناشدتهم بالله هل بقي شيء؟

قالوا: إذا نشدتنا بالله، فمبلغة كلابنا، وعقال بعيرنا.

فأعطيتهم لها^(١). وبقي معي ذهب كثير، فأعطيتهم إياه، وقلت: وهذا لذمة رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، ولما تعلمون، ولما لا تعلمون، ولروعات النساء والصبيان.

ثم جئت إلى رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، فأخبرته، فقال: «والله، ما يسرني يا علي أن لي بما صنعت حمر النعم».

قالوا: إنـهم نـعم^(٢).

ونقول:

قد صرـحـوا: بأنـ بـنـيـ المصـطـلـقـ بـطـنـ مـنـ خـزـاعـةـ، وـهـوـ بـنـوـ جـذـيمـةـ، وـجـذـيمـةـ هـوـ المصـطـلـقـ^(٣).

وكان «صلى الله عليه وآلـه» قد غـزاـ بـنـيـ المصـطـلـقـ في سـنةـ أـرـبـعـ، أوـ خـسـ، أوـ سـتـ، فـأـسـرـ وـسـبـيـ، وـتـزـوـجـ مـنـهـمـ جـوـرـيـةـ، فـأـعـتـقـ الـمـسـلـمـونـ كـلـ

(١) أي أنه أعطى بني جذيمة مالاً لأجل مبلغة الكلب، وعقال البعير.

(٢) الخصال ج ٢ ص ٥٦٢ والبحارج ١ ص ١٤١ و ٣٢٧.

(٣) راجع: مكـاتـيبـ الرـسـولـ جـ ١ـ صـ ٢٢٨ـ عـنـ السـيـرـةـ الـخـلـيـةـ جـ ٢ـ صـ ٢٩٣ـ وـ (طـ دـارـ المـعـرـفـةـ) صـ ٥٨٣ـ وـ مـعـجمـ قـبـائلـ الـعـربـ، وـنـهاـيـةـ الـإـرـبـ، وـالـرـوـضـ الـأـنـفـ جـ ٢ـ صـ ١٧ـ. وـالـمـنـقـ صـ ١٢٧ـ وـ ٢٠٠ـ وـ ٢٣٠ـ وـ لـبـ الـلـبـابـ فـيـ تـحـرـيرـ الـأـنـسـابـ صـ ٢٤٦ـ.

من كان بأيديهم من الأسرى منهم، وقالوا: أصهار رسول الله «صلى الله عليه وآله». .

فآمنوا، وأخذوا من رسول الله «صلى الله عليه وآله» كتاباً بإسلامهم^(١).

ذنب بنى جذيمة:

والذى يedo لنا: أن إيقاع خالد بنى جذيمة كان لعدة أسباب:
أولها: ما أشارت إليه الروايات: من أنه أراد أن يتقمّل عمه الفاكه بن

(١) راجع: مكاتب الرسول ج ١ ص ٢٢٨ وأشار في هامشه إلى: تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٠٤ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٩٣ وصحيف البخاري ج ٥ ص ١٤٧ وإلى الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٩٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٥٦ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ١٩٢ والروض الأنف ج ٢ ص ١٧ وشرح المawahب اللدنية للزرقاني ج ٢ ص ٩٦ وراجع: المجموع للنووي ج ١٩ ص ٣٠٦ وتوتملة حاشية رد المحتار ج ١ ص ٢٦٦ ونيل الأوطار للشوكتاني ج ٨ ص ١٥٠ وفقه السنة ج ٢ ص ٦٨٧ والغارات للثقفي ج ٢ ص ٨١٧ والبحار ج ٢٠ ص ٢٩٠ و Mizan al-Hikma ج ٤ ص ٣٤٠ ومسند أحد ج ٦ ص ٢٧٧ وسنن أبي داود ٢٩٦ و Mizan al-Hikma ج ٤ ص ٣٤٠ ومسند أحد ج ٦ ص ٢٧٧ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٢٣٥ و المستدرك للحاكم ج ٤ ص ٢٦ و ٢٧ و السنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٧٥ و مسند ابن راهويه ج ٢ ص ٢١٧ وج ٤ ص ٣٧ و صحيف ابن حبان ج ٩ ص ٣٦٢ و نصب الراية ج ٦ ص ٥٥٠ و موارد الظمان ج ٤ ص ١٢٥ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٨ ص ١١٧ والثقات لابن حبان ج ١ ص ٢٨٩ والإصابة ج ٨ ص ٧٣ والمنتخب من ذيل المذيل ص ١٠١ و تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٦٤ وال عبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ ص ٣٣ وإمتناع الأسماع ج ١٣ ص ٣١٤ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٢ ص ٢٦٣ .

الفصل الرابع: حديث العترة هو القصص الحق ٣٢٥
المغيرة، إنفاذًا لوصية أبيه له ولإخوته بذلك^(١).

ثانيها: أن خزاعة كانت مكرورة من قبل قريش، لأنها كانت عية نصح لرسول الله «صلى الله عليه وآلـه». فلابد أن يقع بكل من يتسب إلى خزاعة، التي حالفت من لا تجده قريش، ومن تسعى لإبطال دعوته، وكسر شوكته، ومن لم يزل أمرها معه يسير من وهن إلى وهن، حتى اضطرت إلى الاستسلام.

ثالثها: أن نفس طبيعة خالد تميل إلى العداون، وقهر الناس، وإذلالهم بقسوة وشراسة، ولو عن طريق الغدر والخداع، ونقض العهود، والمواثيق.. بل ولو استلزم ذلك الكذب على رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» حين كان خالد يحاول إسكات الأصوات المرتفعة بالنكير عليه، حيث زعم عبد الرحمن بن عوف: أنه إنما قتلهم امتثالاً لأمر النبي «صلى الله عليه وآلـه» الصادر إليه فيهم.. فكذبه عبد الرحمن في هذه الدعوى، وظهر كذبه فيها أيضاً من إعلان رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» بالقول -ثلاث مرات- اللهم إني أبدأ إليك مما صنع خالد..

كتابة الخسائر:

وقد جاء في حديث إغارة خالد على حي أبي زاهر الأستدي: أن علياً «عليه السلام» أمر بنسخ ما أصيب لهم، فكتبوا. ثم أعطاهم المال.
قال ابن شهر آشوب في آخر قصة أبي زاهر: «ونحو ذلك روي أيضاً في

(١) المنق لابن حبيب ص ٢٢٦ و ٢٤٦.

ونقول:

إن لكتابة الخسائر العديدة من الأهداف والمقاصد، نذكر منها:

- ١ - أن ذلك يمثل ضمانة لحفظ حقوق الناس.
- ٢ - إنه يبعد عملية معالجة هذا الأمر عن أجواء الفوضى.
- ٣ - إنه يمنع من تخايل البعض للحصول على ما لا حق لهم به.
- ٤ - يمثل درساً عملياً في نظم الأعمال وضبطها.
- ٥ - إنه إذا أعطاهم بصورة عشوائية فذلك يفسح المجال أمام ذوي الأغراض السيئة، لإشاعة الإتهام له «عليه السلام» بعدم رعاية العدل والإنصاف، وقد يزعزع ذلك الثقة لدى بعض الضعفاء من لا يملكون الوعي الكافي، وتخدعهم أو تؤثر عليهم الشائعات.
- ٦ - قد يهيء ذلك أجواء غير سلية بين بني جذيمة أنفسهم، حيث قد يتهم بعضهم بعضاً في أمر الأموال، ويصير بعضهم يرصد حركة البعض الآخر، ويشيع سوء الظن، والتحاسد فيما بينهم.
- ٧ - والأهم من ذلك كله وسواء: ما رواه سليمان بن جعفر الجعفري، عن الإمام الرضا «عليه السلام» حين رأى غلمانه وهم يعملون بالطين أواري الدواب^(٢)، وغير ذلك، وإذا معهم أسود ليس منهم، فسألهم عنه

(١) مناقب آل أبي طالب (ط دار الأضواء سنة ١٤١٢ هـ) ج ١ ص ١٥١ و (ط المكتبة الحيدرية) ص ٣٩٥ والبحارج ٣٨ ص ٧٣ ومكاتيب الرسول ج ١ ص ٢٤٤.

(٢) الأواري: جمع آري، وهو محبس الدابة، ويطلق أيضاً على معلم الدابة أنه آري.

الفصل الرابع: حديث العترة هو القصص الحق ٣٢٧
فقالوا: يعمل معنا، ونعطيه شيئاً.

قال: قاطعتموه على أجرته؟!

فقالوا: لا، هو يرضي منا بما نعطيه.

فأقبل عليهم يضرهم بالسوط، وغضب لذلك غضباً شديداً.

فقلت: جعلت فداك، لم تدخل على نفسك.

فقال: إني قد نهيتهم عن مثل هذا غير مرة، أن يعمل معهم أحد حتى يقاطعوه أجرته.

واعلم: أنه ما من أحد يعمل لك شيئاً بغير مقاطعة، ثم زدته لذلك الشيء ثلاثة أضعاف على أجرته إلا ظن أنك قد نقصته أجرته.

وإذا قاطعته ثم أعطيته أجرته، حمدك على الوفاء، فإن زدته حبة عرف ذلك لك، ورأى أنك قد زدته^(١).

فهذا التوجيه الكريم هام جداً، ويتبعه الالتزام به في قضية بني جذيمة، التي يراد فيها القضاء عن ذمة الله ورسوله، ومعالجة آثار كارثة تتجاوز في نتائجها وتبعاتها حدود الخسائر المادية، لتنال الأنفس البريئة، وقتل الأئمة.

هذا بالإضافة إلى روّعات النساء، وفرع الصبيان.. وغير ذلك من

(١) الكافي ج ٥ ص ٢٨٨ و ٢٨٩ والبحار ج ٤٩ ص ١٠٦ والحدائق الناضرة ج ٢١ ص ٥٧٧ والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج ١٩ ص ١٠٤ و (ط دار الإسلام) ج ١٣ ص ٢٤٥ وتهذيب الأحكام ج ٧ ص ٢١٢ وجامع أحاديث الشيعة ج ١٩ ص ١٥ ودرر الأخبار ص ٣٦٨ ومسند الإمام الرضا «عليه السلام» ج ٢ ص ٣٠١ و ٣٠٢ وتذكرة الفقهاء (طق) ج ٢ ص ٣٠١

أمور لا بد من معالجتها، وسل سخيمة أولئك الناس الذين وقعوا ضحية
قضاء الجاهلية، وأحقادها، وإحنها، وعصبياتها البغيضة.
كل ذلك من أجل حفظ إيمان الناس، من أن يتعرض لأي كدورة أو
احتلال.. ومن أجل إقامة صرح العدل، وإعطاء كل ذي حق حقه..

شكوك لا مبرر لها:

وقد يسأل أحدهم: إنه إذا كان بنو جذيمة بأسفل مكة، على ليلة منها
نحو يلملم^(١). إلى جهة اليمن، فكيف يمكن أن يغزوهم رسول الله «صلى
الله عليه وآله» في السنة الرابعة، أو الخامسة، أو السادسة.. في حين أن
الميمنة على المنطقة كانت لقريش، وكانت لها تحالفات وارتباطات مع
مختلف القبائل فيها..

ونحن.. وإن كنا نرى: أن سراياه التي كان «صلى الله عليه وآله»
يرسلها في كل اتجاه، قد أضفت علاقة تلك القبائل بقريش، وزعزعت
تحالفها معها، وتحولها في العديد من الموارد إلى تحالفات مع المسلمين،
ولكن ذلك لا يصلح جواباً على السؤال عن الوسيلة التي مكنت النبي
«صلى الله عليه وآله» من الوصول إلى هذه المنطقة التي تقع مكة على
طريقها، فإن ذلك لا بد أن يكون محفوفاً بالمخاطر الكبيرة، إلا إذا كان
«صلى الله عليه وآله» قد سلك إليهم طرقاً غير مألوفة، مكتته من أن
يتحاشى المرور من المناطق المأهولة.

الفصل الرابع: حديث العترة هو القصص الحق ٣٢٩

ولعل ما يسهل عليه هذا الأمر: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لم يكن بحاجة إلى استنفار الناس في المنطقة، ولا كان يريد جمع أعداد كبيرة من المقاتلين، بل كان يكتفي ببعض عشرات، أو مئات، يقدرون على إنجاز المهام الموكلة إليهم بسرعة، وبمزيد من التكتم والإتضباط.

على أن من الجائز أن يكون هؤلاء القوم كانوا أولًا على ماء المريسيع، قرب قديد، على الساحل بالقرب من مكة.. حيث هاجمهم حين علم بجمعهم في المرة الأولى، وأعلنوا له آنئذ إسلامهم، وأعطاهم بذلك كتاباً.. ثم انتقلوا من موضعهم ذاك إلى ماء الغميصاء، بين مكة ويلملم، حيث جرى عليهم من خالد بعد ذلك ما جرى، فإن العرب كانوا يتقلون من مكان إلى آخر طلباً للماء والكلأ، بحسب ما يقتضيه الحال.

دللات باهرة في فعل علي عليه السلام:

هذا.. وقد ذكرت الروايات: الأسباب التي دعت علياً «عليه السلام» إلى إعطاء المال لبني جذيمة، ونحن نعرضها وفق ما أشارت إليه النصوص، كما يلي:

- ١ - أعطى لكل دم دية.
- ٢ - رد مثل متاعهم عليهم، وأما نفس المتاع، فقد ذهب، فاقتسمه المسلمون، فلا سبيل إلى رده عينه (وقد ورد ذلك في حديث إغارة خالد على حي أبي زاهر الأسدية، حيث قال ابن شهرآشوب: إنه قد روی نحو ذلك في بني جذيمة).
- ٣ - أعطاهم إحتياطاً لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» مما يعلمون،

- ٤ - وفي نص آخر: أعطاهم على أن يحلوا رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» مـا عـلمـ، وـمـا لـا يـعـلـمـ.
- ٥ - ليـرضـوا عنـ رسـولـ اللهـ «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ».
- ٦ - لـرـوعـةـ نـسـائـهـمـ، وـفـرعـ صـبـيـانـهـمـ.
- ٧ - قـضـاءـ، لـذـمـةـ اللهـ، وـذـمـةـ رـسـولـهـ.
- ٨ - أـعـطـاهـمـ كـسـوةـ عـيـالـهـمـ، وـخـدـمـهـمـ، لـيـفـرـحـواـ بـقـدـرـ ماـ حـزـنـواـ (كـمـاـ وـرـدـ فـيـ حـدـيـثـ إـغـارـةـ خـالـدـ عـلـىـ حـيـ أـبـيـ زـاهـرـ الـأـسـدـيـ، حـيـثـ قـالـ اـبـنـ شـهـرـ آـشـوـبـ: وـنـحـوـ ذـلـكـ روـيـ أـيـضاـ فـيـ بـنـيـ جـذـيمـةـ).
- ٩ - لـكـلـ جـنـينـ غـرـةـ.
- ١٠ - لـكـلـ مـالـ مـالـاـ.
- ١١ - لـمـيـلـغـةـ كـلـبـهـمـ، وـحـبـلـةـ رـعـاتـهـمـ.

ومـا نـرـيدـ أـنـ نـقـولـهـ هـنـاـ هوـ: أـنـ مـجـمـوعـ هـذـهـ النـصـوـصـ يـشـيرـ إـلـىـ أـمـورـ عـدـيـدةـ، كـلـهاـ عـلـىـ جـانـبـ كـبـيرـ مـنـ الـأـهـمـيـةـ، فـلـاحـظـ مـاـ يـلـيـ:

أـلـفـ: إـنـ ذـلـكـ يـدـلـ عـلـىـ: أـنـ الـذـيـنـ قـتـلـواـ لـمـ يـكـوـنـواـ جـمـيـعـاـ مـنـ الـكـبـارـ وـالـبـالـغـينـ، بـلـ كـانـ فـيـهـمـ أـجـنـةـ أـيـضاـ، وـلـذـلـكـ أـعـطـىـ عـلـىـ «ـعـلـيـهـ السـلـامـ» لـكـلـ جـنـينـ غـرـةـ. وـالـغـرـةـ -ـبـالـضـمـ -ـعـبـدـ أوـ أـمـةـ.

وـمـنـهـ: قـضـىـ رسـولـ اللهـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ فـيـ الجـنـينـ بـغـرـةـ.

وـقـالـ الـفـقـهـاءـ: الـغـرـةـ مـنـ الـعـبـدـ الـذـيـ ثـمـنـهـ عـشـرـ الـدـيـةـ^(١).

(١) رـاجـعـ: مـجـمـعـ الـبـحـرـينـ جـ ٣ـ صـ ٤٢٢ـ وـ (ـمـكـتبـ نـشـرـ الثـقـافـةـ الـإـسـلـامـيـةـ)ـ جـ ٣ـ صـ ٣٠٢ـ.

الفصل الرابع: حديث العترة هو القصص الحق ٣٣١

وزعم بعضهم: أن الغرة من العبيد الذي يكون ثمنه نصف عشر الديمة^(١).

وفي هذا التعبير - أعني قوله: «لكل جنين غرة» - إشارة ضمنية إلى تعدد، أو كثرة القتلى من الأجنحة، حتى ذكرهم أمير المؤمنين «عليه السلام» إلى جانب ديات البالغين..

ثم إنه لم يتضح إن كان هناك قتلى من النساء أو لم يكن.. ولكن روعاتهن كانت واضحة.

ب: إن علياً «عليه السلام» قد أعطى مالاً لروعات النساء، وعوضاً عما أصابهن من الحزن، وصرح: بأن المطلوب هو: أن يفروا بقدر ما حزنوا.

وهذا تأصيل لمعنى جديد لا بد من مراعاته في مجالات التعامل مع الناس، ولم يكن هذا المعنى معروفاً، ولا مألوفاً قبل هذه الحادثة.. كما أنتا لم نجد أحداً قد راعى هذا المعنى في معالجته لأنثار العدوان على الآخرين.

ولعل قول النبي «صلى الله عليه وآله» لعلي «عليه السلام»: «يا علي، أجعل قضاء أهل الجahلية تحت قدميك».

يشير إلى هذا المعنى، ولا يختص ذلك بموضع مقادير الديات، أو ما يرتبط بالثار من غير القاتل الحقيقي.

بل إن الفقهاء وعلى مدى كل هذا التاريخ الطويل لم يشيروا في فتاواهم، ولو إلى رجحان التعرض لمعالجة هذا النوع من الآثار، ولا رسموا

(١) أقرب الموارد ج ٢ ص ٨٦٧ وراجع: عمدة القاري ج ٢٤ ص ٦٧ وتحفة الأحوذى ج ٤ ص ٥٥٤ ومرقة المفاتيح ج ٧ ص ٤٠ والهایة في غریب الأثر ج ٣ ص ٣٥٣ وكتاب الكليات ج ١ ص ٦٧٠ والتعريفات للجرجاني ج ١ ص ٢٠٨.

له حدوداً، ولا يتجاوزه أحكاماً، ولا حدوداً له شرطاً!!

فهل هذه غفلة كانت منهم؟!

أم أنهم فهموا: أن ذلك مما يختص بالمعصوم، من نبي وإمام؟! أم ماذا؟!
ج: يلاحظ: أن علياً «عليه السلام»، قد بذل لبني جذيمة أموالاً من
أجل أن يفرحوا بقدر ما حزنوا.

أي أنه «عليه السلام» قد لاحظ مقدار الحزن، ومقدار الفرح، وأراد أن
يكون هذا بقدر ذاك، ولذلك لم يقل : «ليفرحوا بعد ما حزنوا». بل قال:
«ليفرحوا بقدر ما حزنوا».

د: إن سرد ما اعطاه علي «عليه السلام» لبني جذيمة يصلح أن يكون هو
الوصف الدقيق لحقيقة ما جرى على هؤلاء الناس من قتل وسلب وخوف.
فهم قد سلبواهم كل شيء. حتى حبلة الرعاة، ومبلغة الكلب، ولم يتذكروا لهم
حتى كسوة العيال والخدم.. وأخذوا منهم ما يعلمون، وما لا يعلمون.

بالإضافة إلى قتل الرجال، وإسقاط الأجنحة، وروعه النساء، وفزع
الصبيان، وحزن العيال والخدم.

هـ: وقد صرحت الكلمات الواردة في الروايات: بأن علياً «عليه السلام» يريد أن يقضي عن ذمة الله ورسوله. أي أن الذين قتلهم خالد، قد
كانوا في ضياء ذمة الله، وذمة الرسول «صلى الله عليه وآله».

ولعل هذا يؤيد صحة القول: بأنه كان لديهم كتاب من رسول الله
«صلى الله عليه وآله»، يضمن لهم سلامتهم، وأمنهم، ويعتبرهم في ذمة الله
ورسوله.

وعدوان خالد عليهم يعتبر إخلالاً بهذه الذمة، وهذا يحتم الوفاء بها،

الفصل الرابع: حديث العترة هو القصص الحق ٣٣٣
وإعادة الأمور إلى نصابها.

بل قد يقال: إن هذا التعبير يدل على: أنه لو أن أحداً من غير المسلمين اعتدى علىبني جذيمة لوجب نصرهم، وتحمل مسؤولية التعويض عليهم كل نقص يعرض لهم، في الأموال والأنفس على حد سواء..
و: قد ذكرت النصوص المتقدمة: أنه «عليه السلام» أعطاهم مقداراً من المال، ليرضوا عن رسول الله «صلي الله عليه وآلـه»، مع العلم: بأن السخط على الرسول «صلي الله عليه وآلـه» من موجبات الكفر والخروج من الدين.
ومع أن السخط والرضا لا يشتري ولا يعطى بالمال، فكيف نفهم هذا الإجراء منه «عليه السلام»؟!

ولعل من المفيد أن نقول في الإجابة عن ذلك:
إن المراد بالرضا هنا ليس ما يقابل السخط، بل المراد به: الشعور بالرضا،
بعد الشعور بالحاجة إلى الإنفاق، وبضرورة إيصال حقهم إليهم..
فإذا رأوا علياً «عليه السلام» قد أعطاهم فوق ما لهم من حق، فلا بد أن يتكون لديهم شعور باستعادة كامل حقوقهم، وبها فوق مستوى الإنفاق
والعدل الذي يتوقعونه أو يتظارونه..

وهذا معناه: أنه «عليه السلام» لم يشتري رضاهم بالمال.. بل هو قد وفاهم حقهم، حتى تكون لديهم الشعور بالرضا بهذا الوفاء.
ز: إن تخصيص جزء من المال لما يعلمون، وما لا يعلمون. قد يكون من أهم الأمور التي تبلغهم درجات ذلك الرضا بأكمل وجشه، وأتمها، فإن هناك أموراً قد يفقدها الإنسان، ولكنها تكون من الصغر، والتفاها إلى حد يرى أن مطالبه بها تنقص من قدره، وتحط من مقامه، فيعرض عنها.

ولكنه حتى حين يغض النظر عنها قد يبقى لديه شعور بالانتهاص من حقه، أو فقل بعدم بلوغه درجة الإشباع.

فإذا رضخ علي «عليه السلام» له مالاً في مقابل تلك الأمور أيضاً، فإنه لا يبقى مجال لأي خاطر يعكس صفو الشعور بالإرتواء التام..

فإذا زاد على ذلك: أن أعطاه أموالاً في مقابل ما ربما يكون قد عجز عن استحضاره في ذهنه، فإنه سيتنقل إلى مرحلة الشعور بالامتنان. والإحساس بمزيد من اللطف به، والتفضل عليه، والنظر إليه، والشعور معه..

حكم علي عليه السلام حكم الله تعالى:

وقد صرحت الروايات المتقدمة: بأن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أمر علياً «عليه السلام» بأن يضع قضاء الجاهلية تحت قدميه.. أي أنه «صلى الله عليه وآله» يعلن أن خالدأ قد قضى فيبني جزيمة بحكم الجاهلية..

وذلك يكذب ما زعمه خالد: من أنه قد نفذ أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» فيهم.. حسبما تقدم. كما كذبه قبل ذلك حين أعلن ثلاث مرات براءته مما صنع خالد.

ويكذب أيضاً رواية محبي خالد: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان راضياً، ولم يعترض على فعله، ولم تسقط منزلته عنده.. فإن النبي الأعظم والأكرم «صلى الله عليه وآله» لا يمكن أن يرضى بما يكون من قضاء الجاهلية، ولا يمكن أن يرضى بما يعلن أنه بري إلى الله منه..

وفي المقابل نجد علياً «عليه السلام» كما يصرح به الإمام الباقي «عليه السلام»: لما انتهى إلىبني جزيمة «حكم فيهم بحكم الله».

الفصل الرابع: حديث العترة هو القصص الحق ٢٣٥

وهذا صريح: بأن جميع ما فعله علي «عليه السلام» إنما هو إجراء لحكم الله تعالى، وليس مجرد تبرعات منه «عليه السلام»، تستند إلى الاستحسان، أو إلى تفاعل أو اندفاع عاطفي آني، أو رغبة أذكتها العصبية للقريبي، أو محبة أكدتها علاقة المودة والإلف بينه وبين ابن عمه نبي الله «صلي الله عليه وآله».. بل ما فعله كان - كما قلنا - إجراء وتنفيذًا لحكم الله تبارك وتعالى، من دون تأثر بهوى، أو ميل مع عصبية أو عاطفة..

ويؤكد هذا المعنى: أن المال الذي حمله «عليه السلام» معه إليهم، سواء أكان مُلْكًا شخصيًّا للنبي «صلي الله عليه وآله»، أو كان من بيت مال المسلمين، لا يجوز له الإسراف والتبذير فيه، فضلاً عن تغريمه وتغريمه وفق ما يقود إليه الهوى، وما يرجحه الذوق والاستنساب، وتدعوه إليه العاطفة والإنفعالات الشخصية.

فوالله، لولا دين آل محمد:

وقد قال رجل من بنى جذيمة:

جزءة بؤسى حيث سارت وحلت	جزى الله عنا مدحًا حيث أصبحت
وقد نهلت فيما الرماح وعلت	أقاموا على أقضاضينا يقسمونها
لقد هربت منهم خيول فشلت ^(١)	فوالله لولا دين آل محمد

ونقول:

إننا نسجل هنا:

(١) السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٧٧ و (ط مكتبة محمد علي صبيح) ص ٨٨٧.

١ - إن هذا القائل قد يَبَيِّنُ أَنَّ تَمْسِكَ بْنِي جَذِيمَةَ بِدِينِ الْإِسْلَامِ هُوَ الَّذِي مَنْعَهُمْ مِنْ مَهَاجِمَةِ خَالِدٍ وَمَنْ مَعَهُ، وَهُوَ الَّذِي دَعَاهُمْ إِلَى إِلَقَاءِ السَّلَاحِ، ثُمَّ اقْبَلُوا بِأَنْ يَكْتُفُ بِعِصْبَهُمْ بَعْضًا.. وَلَوْلَا ذَلِكَ لَكَانَتْ لَهُمْ صَوْلَاتٌ تَوْقَعُ الْهَزِيمَةَ الْخَتْمِيَّةَ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوهُمْ.

٢ - إن هذا الشِّعر قد تضمنَ تصرِيحاً بِأَنَّ هُؤُلَاءِ الْقَوْمَ كَانُوا يَلْتَزِمُونَ بِدِينِ آلِ مُحَمَّد..

وَهَذَا مَعْنَاهُ: أَنَّ آلَ مُحَمَّدَ كَانُوا جَزءاً مِنْ هَذَا الدِّينِ، وَكَانُوا أَعْلَامَهُ، وَقَادَتْهُ وَرَوَادَهُ، وَعِنْهُمْ تَؤَخَذُ مَعَالِمُ الدِّينِ وَمَفَاهِيمُهُ، وَشَرَائِعُهُ. وَأَنَّ ذَلِكَ كَانَ مَعْرُوفاً مِنْذُ ذَلِكَ الزَّمْنِ. وَلَا نَدْرِي إِنْ كَانَ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» قَدْ سُجِّلَ عَلَيْهِمْ فِي الْكِتَابِ الَّذِي أَعْطَاهُمْ إِيَاهُ، فَقَدْ وَجَدْنَا هَذِهِ نَظَارَتِي فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ، فَإِنَّهُ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» كَتَبَ لِأَهْلِ مَقْنَا: «وَلِيُسْ عَلَيْكُمْ أَمِيرٌ إِلَّا مِنْ أَنفُسِكُمْ، أَوْ مِنْ آلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ..»^(١).

٣ - إن هذه الآيات قد نسبت دين الإسلام كله إلى آل محمد، فإن الشاعر لم يقل: لولا محمد.

بل قال: لولا دين آل محمد.

وفي ذلك دلالة ظاهرة على ما قلناه..

وفي مقابل ذلك: لم نجد أحداً يقول: لولا دين أبي بكر وعمر لكان

(١) راجع: مكاسب الرسول ج ٣ ص ١٠٣ و ١٠٦ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢٧٧ وفتح البلدان للبلاذري (ط سنة ١٣٨ هـ) ص ٦٧ و (ط مكتبة النهضة المصرية) ج ١ ص ٧٢.

الفصل الرابع: حديث العترة هو القصص الحق ٣٣٧
كذا.. لا في زمان رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ولا بعده.

أنت مني بمنزلة هارون من موسى:

١ - إن من أهم الأوصمة التي أعلن عنها رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فيما يرتبط بها جرى لبني جذيمة، هو قوله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لعلي «عَلَيْهِ السَّلَامُ»، حسبما روى عن الإمام الباقر «عَلَيْهِ السَّلَامُ»: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى»^(١).

(١) الهدایة للشیخ الصدوق ص ١٥٧ و ١٥٨ و ١٦٠ و ١٦٢ والمقنعة للشیخ المفید ص ١٨ و رسائل الشیری المرتضی ج ١ ص ٣٣٣ و ج ٤ ص ٧٦ والإقتضاد للشیخ الطویل ص ٢٢٢ و ٢٢٥ والرسائل العشر للشیخ الطویل ص ١١٤ وإشارة السبق لأبی المجد الخلبی ص ٥٣ والخدائق الناضرة ج ٨ ص ٥١٢ و نخبة الأزهار للسبحانی ص ١٦٠ والخلل في الصلاة للسید مصطفی الحمینی ص ١٣٠ و کتاب الطهارة للسید الحمینی ج ٢ ص ١٢٨ والمحاسن للبرقی ج ١ ص ١٥٩ والکافی ج ٨ ص ١٠٧ و عمل الشرائع ج ١ ص ٢٢٢ و ج ٢ ص ٤٧٤ و عيون أخبار الرضا «عَلَيْهِ السَّلَامُ» ج ١ ص ٢٠٨ و ج ٢ ص ٢١٠ و المصالح ص ٢١١ و ٣١١ و ٥٥٤ و ٥٧٢ والأمالي للشیخ الصدوق ص ٢٣٨ و ٤٠٢ و ٤٩١ و ٦١٨ و کمال الدین و تمام النعمة ص ٢٧٨ ومعانی الأخبار للشیخ الصدوق ص ٧٤ و ٧٥ و ٧٧ و ٧٨ و ٧٩ و تحف العقول ص ٤٣٠ و ٤٥٩ و تهذیب الأحكام ج ١ ص ٢٧ و ٤١ و روضة الوعاظین للفتال النیسابوری ص ٨٩ و شرح أصول الكافی ج ٥ ص ١٩٩ و ج ٦ ص ١١٠ و ج ٩ ص ١٢٢ و ج ١٢ ص ٣٩ و ٤١ والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج ١١ ص ٣٢ و (ط دار الإسلامیة) ج ٨ ص ٢١ و مستدرک الوسائل ج ١٨ ص ٣٦٧ و کتاب سلیم بن قیس (تحقيق =

= محمد باقر الأنباري) ص ١٦٧ و ١٩٥ و ٢٠١ و ٢٠٤ و ٢٩٩ و ٣٠٥ و
 ٣١٤ و ٣٢٢ و ٤٠٠ و ٤٠٨ و ٤١٤ و ٤٢٢ و ٤٥٨ والغارات للثقفي ج ١
 ص ٦٢ وج ٢ ص ٧٤٥ و ٧٦٧ ومناقب أمير المؤمنين «عليه السلام» لمحمد بن
 سليمان الكوفي ج ١ ص ٢٢٤ و ٣٠١ و ٣١٧ و ٤٥٩ و ٤٩٩ و ٥٠١ و ٥٠٢ و
 ٥٠٣ و ٥٠٨ و ٥١٠ و ٥١٢ و ٥١٩ و ٥٢٠ و ٥٢٢ و ٥٢٣ و ٥٢٤ و
 ٥٢٧ و ٥٢٩ و ٥٣٤ و ٥٤٠ و ٥٤١ وج ٢ ص ٥١٦ المسترشد للطبرى
 ص ٦٧ و ٣٣٥ و ٤٤١ و ٤٤٦ و ٤٤٦ و ٤٥٤ و ٤٥٩ و ٤٦٠ و ٤٦٠ و دلائل
 الإمامة للطبرى ص ١٢٤ و شرح الأخبار ج ١ ص ٩٧ و ٣١٩ وج ٢ ص ١٧٧ و
 ١٨٦ و ٢٥٠ و ٤٧٧ وج ٣ ص ٢٠٢ و مائة منقبة لمحمد بن أحمد القمي ص ٩٢
 و ١٦٠ والفصول المختارة للشيخ المفید ص ٢٨ و ٢٥٢ والإفتتاح للشيخ المفید
 ص ٣٣ والنكت الإعتقادية للشيخ المفید ص ٣٨ و ٤٢ والنكت في مقدمات
 الأصول للشيخ المفید ص ٤٧ و ٤٧ والإرشاد للشيخ المفید ج ١ ص ٨ والأمالي
 للشيخ المفید ص ١٩ والأمالي للسيد المرتضى ج ٤ ص ١٨٦ و كنز الفوائد
 ص ٢٧٤ و ٢٧٥ - ٢٨٣ والأمالي للشيخ الطوسي ص ٢٢٧ و ٢٥٣ و ٣٣٣ و
 ٣٥١ و ٥٤٨ و ٥٥٥ و ٥٦٠ والإحتجاج للطبرسى ج ١ ص ١٥٥ و ١٦٢ و
 ١٦٣ و ١٩٧ و ٢١٦ و ٢١٨ و ٢٢٣ و ٢٤٧ و ٢٧٨ وج ٢ ص ٨ ومناقب آل
 أبي طالب ج ١ ص ٣ و ٤ و ١٩٠ وج ٢ ص ٣٧ و ٢١٩ و ٣٠٢ وج ٣ ص ٤٤ و
 ٤٦ و ٦٠ والعمدة لابن الطريق ص ١٣ و ٩٧ و ٩٧ - ١٢٦ و ١٣٧ و ١٤٤ و ١٨٣ و
 ٢١٤ و ٢٥٨ و ٣٣٧ والمزار لمحمد بن الشهيدى ص ٥٧٦ والفضائل لشاذان
 بن جبرائيل القمي ص ١٥٢ و سعد السعوڈ لابن طاووس ص ٤٣ وإقبال
 الأعمال ج ١ ص ٥٠٦ واليقين لابن طاووس ص ٢٠٨ و ٤٤٨ والطرائف لابن
 طاووس ص ٥١ - ٥٤ و ٦٣ و ١٥١ و ٢٧٧ و ٤١٤ و ٥٢١ والصراط المستقيم
 ج ١ ص ٦١ و ١٠١ و ٢٠٧ - ٣٢٣ وج ٢ ص ٤٧ و ٦٤ و ٨٧ وج ٣ ص ٧٨ =

= والمحضر لحسن بن سليمان الخليل ص ٩٦ ووصول الأخبار إلى أصول الأخبار
لوالد البهائي العالمي ص ٥٤ وكتاب الأربعين للشيرازي ص ٩٨ - ١٠٣ و ١٩٠
و ٢٢٢ و حلية الأبرار للسيد هاشم البحرياني ص ٨٠ و ٣٢٧ و ٣٣٨ و ٤٢٤
ومدينة المعاجز ج ٢ ص ٤٢٠ والبحارج ج ٥ ص ٦٩ وج ٨ ص ١ وج ١٦ ص ٤١٢
و ٤١٣ وج ٢١ ص ١٤٢ وج ٢٥ ص ٢٢٤ وج ٢٦ ص ٣ وج ٢٨ ص ٤٥ و ٥٥ و
٢٢٢ و ٣٥٠ وج ٢٩ ص ٨٣ و ٦٠٦ وج ٣١ ص ٣١٦ و ٣٢٣ و ٣٥١ و ٣٦٢ و
٣٦٨ و ٣٧١ و ٣٧٢ و ٤١٤ و ٤١٧ و ٤٢٩ و ٤٣٣ وج ٣٢ ص ٤٨٧ و ٦١٧
وج ٣٣ و ١٤٩ و ١٥٤ و ١٧٦ و ١٨٣ وج ٣٥ و ٥٨ و ٢٧٥ وج ٣٦ ص ٣٣١
و ٤١٨ وج ٣٧ ص ٣٥٤ - ٣٠٥ وج ٣٨ ص ١٢٣ و ٢٤٠ و ٢٤٦ و ٢٤٧ و
٣٣١ و ٣٣٨ - ٣٤١ و ٣٤٢ وج ٣٩ ص ٣٤٢ و ٢١ و ٢٨ و ٥٩ و ٦٢ و
٤٤ وج ٤٠ ص ٢ و ٩ و ١٠ و ٤٣ و ٧٨ و ٨٨ و ٩٥ وج ٤٢ ص ١٥٥ وج ٨٥
ص ٢٣ و ٣٥ و ٦٣ وج ٤٩ ص ٢٠٠ و ٢٠٩ و ٢٢٩ وج ٦٤ ص ١٤٨ و ١٩٤
وج ٦٨ ص ٦٥ وج ٦٩ ص ١٤٦ و ١٥٥ وج ٧٢ و ٤٤٥ وج ٨٢ ص ٢٦٥
وج ٩٧ ص ٣٦٢ وج ٩٩ ص ١٠٦ وج ١٠١ ص ٤٢٤ وكتاب الأربعين للشيخ
الماحوzi ص ٧٩ و ٨١ و ٨٢ و ١٣٧ و ١٤٦ و ٢٣٦ و ٢٣٩ و ٣٤٢ و ٤٣٥ و
٤٤٣ ومناقب أهل البيت «عليه السلام» للشيرواني ص ٦ و ١٣٣ - ١٣٥ و
٢٠١ و ٢١٦ و ٢٢٠ و ٤٤٦ وخلاصة عبقات الأنوار للنقوي ج ١ ص ٥٢ و
٥٥ و ٦١ و ٧٢ و ٨٥ و ٨٦ و ٩٢ و ٩٧ وج ٢ ص ٢١٣ وج ٧ ص ٥٨ و ٧٥ و
٨٧ و ١٢١ و ١٧٩ و ١٨٨ وج ٨ ص ٢٦٣ وج ٩ ص ١٠٦ و ٢٦٩ و ٢٣٦ و
٣١٤ ونهاية الدرية للسيد حسن الصدر ص ١٣١ و ١٣٣ والنرص والإجتهداد
ص ٤٩١ و ٥٦٤ والمراجعات ص ٢٠٠ و ٢٠٤ و ٢٠٩ و ٢١٠ و ٢٠٣ و ٣١٠ و
٣٨٩ و سبيل النجاة في تتمة المراجعات لحسين الراضي ص ١١٧ و ٢١٣ و
٢٧٦ و مقام الإمام علي «عليه السلام» لنجم الدين العسكري ص ١٣ و ١٨ و =

= ١٩ و ٣٠ و ٣٣ والغدير ج ١ ص ٣٩ و ١٩٧ و ١٩٨ و ٢٠٨ و ٢١٢ و ٢١٣ و ٢٩٧ و ٣٩٦ وج ٢ ص ١٠٨ وج ٣ ص ١١٥ و ٢٠١ وج ٤ ص ٦٣ و ٦٥ وج ٥ ص ٢٩٥ وج ٦ ص ٢٣٣ وج ١٠ ص ١٠٤ و ٢٥٨ و ٢٥٩ و فدك في التاريخ للسيد محمد باقر الصدر ص ٢٧ و مستدرک سفينة البحار ج ٧ ص ٢٢٩ وج ٨ ص ٢٣١ وج ١٠ ص ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٥٥ و نهج السعادة ج ١ ص ١٢٤ و ١٦٠ و ٣٦٣ وج ٧ ص ٤٧١ والإمام علي «عليه السلام» لحمد الرحمني الهمداني ص ٢٥٣ و ٢٨٢ و ٣٠٧ و ٥٨٦ وكلمات الإمام الحسين «عليه السلام» للشيخ الشريفي ص ٢٧٢ و مستند الإمام الرضا «عليه السلام» للعطاردي ج ١ ص ١٢٨ وج ٢ ص ١١٦ وأضواء على الصحيحين للنجمي ص ٣٢٩ و ٣٤٤ ومعالم المدرستين للعسكري ج ١ ص ٢٩٦ و ٣١٦ وأحاديث أم المؤمنين عائشة للعسكري ج ١ ص ٢٤٥ و مكاتيب الرسول ج ١ ص ٤٣ و ٥٦٤ و مواقف الشيعة ج ١ ص ١٠٢ و ٣٠٥ و ٣١٥ و ٤٤٠ و ٤٥٤ وج ٢ ص ٤٠٢ وج ٣ ص ٢٦٩ و ٣٠٢ والمناظرات في الإمامة للشيخ عبدالله الحسن ص ٥ و ١٠١ و ١٠٩ و ١١٢ و ١١٦ و ١٦٥ و ١٦٦ و ١٦٩ و ٢١٣ و ٢١٥ و ٢٣٧ و ٢٣٨ و ٢٥٩ و ٣٢٢ و ٤٧٥ . وفضائل الصحابة ص ١٣ و ١٤ و صحيح مسلم ج ٧ ص ١٢٠ و سنن الترمذى ج ٥ ص ٣٠٤ و شرح مسلم للنووى ج ١٥ ص ١٧٤ و جمجم الزوائد ج ٩ ص ١٠٩ - ١١١ والديباج على مسلم للسيوطى ج ٥ ص ٣٨٦ و تحفة الأحوذى ج ١٠ ص ١٦١ و مستند أبي داود ص ٢٩ والمعيار والموازنة للإسكافي ص ٢١٩ و ٢٢٠ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٧ ص ٤٩٦ و مستند سعد بن أبي وقاص للدورقى ص ١٧٦ و تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص ١٣ والأحاديث المثنى ج ٥ ص ١٧٢ و كتاب السنة لابن أبي عاصم ص ٥٥١ و ٥٨٦ - ٥٩٥ و ٥٩٦ و مجلسان من إملاء النسائي ص ٨٣ وال السنن الكبرى للنسائي ج ٥ ص ٤٤ و ٤٥ و ١٢٥ - ١٢٠ و خصائص أمير =

= المؤمنين «عليه السلام» للنسائي ص ٧٧ - ٧٩ و ٨٥ و ٨٤ و ٨٩ و مستند أبي
يعلى ح ٢ ص ٨٧ و ٩٩ و جزء الحميري ص ٢٨ و ٣٤ وأمالي المحاملي ص ٢٠٩
و حديث خيثمة بن سليمان الأطربابسي ص ١٩٩ و صحيح ابن حبان ح ١٥
ص ٣٦٩ والمعجم الصغير ح ٢ ص ٢٢ و ٥٤ والمعجم الأوسط ح ٣ ص ١٣٩
وج ٥ ص ٢٨٧ وج ٦ ص ٧٧ و ٨٣ وج ٧ ص ٣١١ والمعجم الكبير ح ١ ص ١٤٦
و ح ٢ ص ٢٤٧ وج ٤ ص ١٧ و ١٨٤ وج ١١ ص ٦١ وج ٢٤ ص ١٤٦ و
١٤٨ وج ٢ ص ٢٤٧ وج ٤ ص ١٧ و ١٨٤ وج ١١ ص ٦١ وج ٢٤ ص ١٤٦ و
٩٤ و معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٥٢ و فوائد العراقيين للنقاش ص ٩٤
و شرح النهج للمعتزلي ح ٢ ص ٥٩ و ٢٦٤ وج ٥ ص ٢٤٨ وج ٦ ص ١٦٩ وج ٩
ص ٣٠٥ وج ١٠ ص ٢٢٢ وج ١٣ ص ٢١١ وج ١٧ ص ١٧٤ وج ١٨ ص ٢٤
ودرر السمحط في خبر السبط ص ٧٩ ونظم درر السمحطين ص ٢٤ و ١٣٤ وكثر
العمال وج ٥ ص ٧٢٤ وج ٩ ص ١٦٧ و ١٧٠ وج ١١ ص ٥٩٩ و ٦٠٧ وج ١٣
ص ١٠٦ و ١٢٣ و ١٢٤ و ١٥١ و ١٦٣ و ١٩٢ وج ١٦ ص ١٨٦ وتذكرة
الموضوعات للفتني ص ٨ وكشف الخفاء للعجلوني ح ٢ ص ٣٨٤ و ٤٢٠ ونظم
المتأثر من الحديث المتواتر للكتاني ص ١٩٥ وفتح الملك العلي لأحمد بن الصديق
المغربي ص ١٠٩ و ١٥٤ وإرغام المبتدع الغبي لحسن بن علي للسعفاف ص ٥٩
وقاموس شتايم للسعفاف ص ١٩٨ ودفع الإرتياط عن حديث الباب للعلوي
ص ٣٣ وتفسير الإمام العسكري «عليه السلام» ص ٢٥٠ وخصائص الوحي
المبين لابن البطريق ص ١٨٦ و ٢٤٣ و ٢٤٥ و تفسير نور الثقلين ح ٢ ص ٣١٤
وتفسير القرطبي ح ١ ص ٢٦٦ و ٢٦٧ وعدة الأصول (ط.ق.) ح ١ ص ١٧٠ ونقد
ورجال النجاشي ص ٩٤ و ٢٣٣ و ٤٠١ و الفهرست لللطوسي ص ٧٤ ونقد
الرجال للتفرشی ح ٣ ص ١٧٦ و الفوائد الرجالية لبحر العلوم ح ٤ ص ١١٣
وطراف المقال للبروجردي ح ٢ ص ٤٨٧ و ٥٦٩ ومعجم رجال الحديث للسيد
الخوئي ح ٣ ص ٦٤ و ٦٥ وج ١١ ص ٩٦ و ١٨ ص ٢١٥ وتهذيب المقال =

= للأبطحي ج ٣ ص ٤٨٩ وج ٥ ص ٤٣٢ والتاريخ الكبير للبخاري ج ١
 ص ١١٥ ومعرفة الثقات للعجمي ج ٢ ص ١٨٤ و ٤٥٧ وضعفاء العقيلي ج ٢
 ص ٤٧ والكامل لابن عدي ج ٢ ص ١٤٢ و ٣١٥ وج ٣ ص ٢٠٧ وج ٦ ص ٦٨
 و ٢١٦ وج ٧ ص ٣٩ وطبقات المحدثين بأصبهان لابن حبان ج ٤ ص ٢٦٤
 وعلل الدارقطني ج ٤ ص ٣١٣ و ٣٨١ وتاريخ بغداد ج ١ ص ٣٤٢ وج ٤
 ص ١٧٦ و ٢٩١ وج ٥ ص ١٤٧ وج ٨ ص ٥٢ و ٢٦٢ وج ٩ ص ٣٧٠ وج ١٠
 ص ٤٥ وج ١٢ ص ٣٢٠ وتاريخ مدينة دمشق ج ١٢ ص ٣٤٩ وج ١٣ ص ١٥٠
 و ١٥١ وج ١٨ ص ١٣٨ وج ٢٠ ص ٣٦٠ وج ٢١ ص ٤١٥ وج ٣٠ ص ٣٥٩
 وج ٣٨ ص ٧ وج ٣٩ ص ١٢١ وج ٤١ ص ١٨ وج ٤٢ ص ٥٣ و ١١٦ و ١٤٣ و
 ١٤٦ - ١٤٨ و ١٥٠ و ١٥٣ - ١٥٧ و ١٦٢ و ١٧٥ - ١٧٧ و ١٧٩ و ١٨٠ و
 ١٨٢ - ١٨٥ وج ٤ ص ٥٤ وج ٥٩ ص ٢٢٦ وج ٧٤ ص ٧٤ وج ٧٠ ص ٣٥ و ٣٦ وأسد الغابة
 ج ٤ ص ٢٧ وج ٥ ص ٨ وذيل تاريخ بغداد لابن التجار البغدادي ج ٤ ص ٢٠٩
 وتهذيب الكمال للمزي ج ٥ ص ٥٧٧ وج ٨ ص ٤٤٣ وج ١٤ ص ٤٠٧ وج ٢٠
 ص ٤٨٣ وج ٣٢ ص ٤٨٢ وج ٣٥ ص ٢٦٣ وتدكرة الحفاظ ج ١ ص ١٠ و ٢١٧
 وج ٢ ص ٥٢٣ وسير أعلام النبلاء ج ٧ ص ٣٦٢ وج ١٣ ص ٣٤١ وج ١٤
 ص ٢١٠ وتهذيب التهذيب ج ٢ ص ٢٠٩ وج ٥ ص ١٦٠ وج ٧ ص ٢٩٦ ولسان
 الميزان ج ٢ ص ٤١٤ والإصابة ج ٤ ص ٤٦٧ وأنساب الأشراف ص ٩٦ و ١٠٦
 والجوهرة في نسب الإمام علي وآل للطبرى ص ١٤ و ١٥ وذكر أخبار إصبهان
 ج ١ ص ٨٠ وج ٢ ص ٢٨١ و ٣٢٨ والبداية والنهاية ج ٧ ص ٣٧٦ و ٣٧٨ وج ٨
 ص ٨٤ ووقدة صفين للمنقري ص ٣١٥ وبشارة المصطفى للطبرى ص ٣٥٢ و
 ٣٧٤ و ٤٠٩ وإعلام الورى للطبرسي ج ١ ص ٣٢٦ و ٣٣١ والمناقب
 للخوارزمي ص ٥٥ و ٦١ و ١٢٩ و ١٣٣ و ١٤٠ و ١٥٨ و ٣٠١ وكشف
 الغمة ج ١ ص ٦٣ و ٧٩ و ١٢٣ و ٢٩٢ و ٣٤٢ وج ٢ ص ٢٤ ونهج الإيمان =

الفصل الرابع: حديث العترة هو القصص الحق ٣٤٣
وهي كلمة قالها رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لأمير المؤمنين «عليه السلام» في أكثر من مناسبة، أشهرها: حين تجهز «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لغزو تبوك، وتختلف عنه جمع من المنافقين في المدينة انتظاراً للفرصة، وأملاً بإنجاز مؤامتهم الشريرة، وسعياً لتحقيق نواياهم المشؤومة.
فإنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قرر: أن يقي عليه «عليه السلام» على المدينة مدة غيبته.

فتضائق المتأمرون من المنافقين، وتضائق معهم من لففهم، من كان عازماً على المسير أيضاً، لكي يبقوا على مقربة من المستجدات والتحولات، وليمكنهم التدخل في الوقت المناسب في مسار الأحداث، وانتهاز الفرص

= ابن جبر ص ٦٨ و ١١٩ و ٣٧٩ - ٤٠٥ و ٥٣١ و ٦١٦ و ٦٥٨ والعدد القوية ص ٥١ و ٢٤٧ وكشف اليقين ص ٢٧٩ و ٤٢٥ و ٤٥٩ و ٤٦٦ والتزاع والتخاصم للمقرizi ص ١٠١ وجواهر المطالب في مناقب الإمام علي «عليه السلام» لابن الدمشقي ج ١ ص ٣٧ و ١٩٧ و ٢٩٦ و سبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ٢٩٢ وينابيع المودة للقندوزي ج ١ ص ١٣٧ و ١٥٦ و ١٥٧ و ١٥٨ و ١٦٢ و ٢٤٠ و ٣٠٩ و ٤٠٤ و ٤٣١ و ٤٣٤ وج ٢ ص ٨٦ و ١٤٦ و ١٥٣ و ٣٠٢ و ٣٠٣ و ٣٨٦ وج ٣ ص ٢٠٨ و ٢١١ و ٢٧٨ و ٣٦٩ و ٤٠٣ وللمعنة البيضاء للتبريزي ص ٦٧ والنصائح الكافية لمحمد بن عقيل ص ٩٦ و ١١٧ و ١٨٣ والأثار العلوية للشيخ جعفر النجدي ص ٢٣ و ٣٢٨ و ٣٣٦ ولمحات للشيخ لطف الله الصافي ص ٤٣ و مجموعة الرسائل للشيخ لطف الله الصافي ج ١ ص ١٧٤ وج ٢ ص ٣٢٩ وحياة الإمام الحسين «عليه السلام» للقرشي ج ١ ص ٢٥٥ وحياة الإمام الرضا «عليه السلام» للقرشي ج ١ ص ١٦٩ وج ٢ ص ٢٦٦ و ٣١٨.

واقتاصها، إن أمكن. أو دفع ما يرون فيه خطراً على مشاريعهم التآمرية التي يعدون لها العدة. كما أظهرته الوقائع اللاحقة.

وكان إبقاء علي «عليه السلام» في المدينة خيفاً لهم، فحاولوا أن يطلقوا شائعات حول القرار بإبقاء علي «عليه السلام»، من شأنها أن تمس الكرامة، وتوذى العنفوان، من قبيل قوله: إنه «صلى الله عليه وآلـه خلف عليه «عليه السلام» استثناؤه». أو قوله: خلفه في النساء والصبيان.^(١)

(١) المسترشد ص ١٢٩ و ٤٤٤ والإرشاد ج ١ ص ١٥٦ و ذخائر العقبى ص ٦٣ والمستجاد من الإرشاد ص ٩٥ و ٩٦ والصراط المستقيم ج ١ ص ٣١٦ والبحار ج ٢١ ص ٢٠٨ و ٢٤٥ وج ٣٧ ص ٢٦٧ والغدير ج ٣ ص ١٩٨ والمناظرات في الإمامة ص ٢١٤ والثقات ج ٢ ص ٩٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢ ص ٣١ وعن تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٣٦٨ وعن البداية والنهاية ج ٥ ص ١١ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٩٤٦ وكشف الغمة ج ١ ص ٢٢٧ وعن عيون الأثرج ٢ ص ٢٥٤ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ١٢ وسبل المدى والرشاد ج ٥ ص ٤٤١ ونشأة التشيع والشيعة ص ١٠٩ وكتاب السنة ص ٥٨٦ وإعلام الورى ج ١ ص ٢٤٤ وقصص الأنبياء للراوندي ص ٣٤٩ وشرح الأخبار ج ٢ ص ١٩٥ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٨٣ وتفسير نور الثقلين ج ٣ ص ٣٧٨ والثقات ج ٢ ص ٩٣ وكشف اليقين للعلامة الحلي ص ١٤٥.

(٢) مختصر تاريخ دمشق ج ١٧ ص ٣٣٢ والإعتقد على مذهب السلف لأحمد بن الحسين البهقي ص ٢٠٥ ومسند أبي يعلى ج ١ ص ٢٨٦ ومعارج القبول ج ٢ ص ٤٧١ ومسند فاطمة للسيوطى ص ٦٢ والمعجم لابن المثنى التميمي ص ٢٣٠ وتحفة الأحوذى ج ١٠ ص ٢٢٩ وتلخيص المتشابه في الرسم ج ٢ ص ٦٤٤ وتاريخ =

- الفصل الرابع: حديث العترة هو القصص الحق ٣٤٥
- أو: كره صحبته^(١).
- أو: مله وكره صحبته^(٢).
- أو: استقله وكره صحبته^(٣).
- أو: سئمه وكره صحبته^(٤).

وجاء الرد الإلهي الحاسم والحازم ليقول رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» لعلي «عليه السلام»: أنت مني بمنزلة هارون من موسى.

- = الإسلام للذهبي ج ٣ ص ٦٢٧ وتاريخ الأحمدي ص ٩٩ وفضائل الصحابة للنسائي ص ١٤ والإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (ط بيروت) ج ٩ ص ٤١ والخدائق لابن الجوزي ج ١ ص ٣٨٧ عن البخاري، ومسلم، والبداية والنهاية ج ٥ ص ٧.
- (١) المسترشد ص ٤٤٥ وشرح الأخبار ج ١ ص ٩٧ ومسند ابن الجعدي ص ١٣٠ والطبقات الكبرى ج ٣ ص ٢٤ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤٢ ص ١٧٥ وأنساب الأشراف ص ٩٤.
- (٢) مناقب أمير المؤمنين «عليه السلام» ج ١ ص ٥٣١ و ٥٣٢ وفضائل الصحابة ص ١٣ ومسند سعد بن أبي وقاص ص ١٧٤ والسنن الكبرى للنسائي ج ٥ ص ٤٤ و ١٢٠ و ٢٤٠ وخصائص أمير المؤمنين «عليه السلام» للنسائي ص ٧٦ ومسند أبي يعلى ج ٢ ص ٨٦ والكامل ج ٢ ص ٤١٧ وعن تاريخ مدينة دمشق ج ٤٢ ص ١٥١ و ١٥٢ وختصر تاريخ دمشق ج ١٧ ص ٣٤٤.
- (٣) مقام الإمام علي «عليه السلام» ص ٣٦ ومكاسب الرسول هامش ج ١ ص ٥٩٥ وعن تاريخ مدينة دمشق ج ٤٢ ص ١١٧.
- (٤) الاحتجاج ج ١ ص ٥٩ ومدينة الماجز ج ١ ص ٢٨٨ والبحار ج ٢١ ص ٢٢٣ وتفسير الإمام العسكري «عليه السلام» ص ٣٨٠ ويشارة المنسطفي للطبراني ص ٣٦.

٢ - وعن منزلة هارون من موسى نقول:

ألف: إن منزلة هارون من موسى، كما أشارت إليه آيات القرآن الكريم: هي أنه وزيره. وذلك بجعل من الله سبحانه، فإن الله جعل هارون وزيرًا لموسى: ﴿.. وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيرًا﴾^(١).
أنه شد أزر النبي، وشد عضده.

أنه شريكه في أمر الدين، ونشره، وإبلاغه، وحفظه وفي كل شيء سوى النبوة.

أنه من أهله، فقد قال تعالى على لسان موسى «عليه السلام»: ﴿وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي هَارُونَ أَخِي اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي وَأَشْرِكْهُ فِي أُمْرِي﴾^(٢).
وقال تعالى: ﴿قَالَ سَنَشْدُ عَضْدَكَ بِأَخِيكَ..﴾^(٣).
أنه ردة للنبي.

أنه يصدق النبي، فقد قال تعالى حكاية عن موسى: ﴿فَأَرْسَلْنَاهُ مَعِيَ رِذْءًا يُصَدِّقُنِي إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونِ﴾^(٤).
أنه خليفة في قومه..

أن مهمته هي الإصلاح في أولئك القوم..

قال تعالى حكاية عن لسان موسى «عليه السلام»: ﴿اَخْلُقْنِي فِي قَوْمِي

(١) الآية ٣٥ من سورة الفرقان.

(٢) الآيات ٢٩ - ٣٢ من سورة طه.

(٣) الآية ٣٥ من سورة القصص.

(٤) الآية ٣٤ من سورة القصص.

الفصل الرابع: حديث العترة هو القصص الحق ٣٤٧
وأَصْلِحْ وَلَا تَنْعِيْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ»^(١).

ب: قال العلامة الطباطبائي «رحمه الله» عن نبي الله هارون «عليه السلام»: «أشركه الله تعالى مع موسى «عليهما السلام» في سورة الصافات: في المن، وإيتاء الكتاب، والهدایة إلى الصراط المستقيم، وفي التسلیم، وأنه من المحسنين، ومن عباده المؤمنين [الصفات: ١١٤ - ١٢٢] وعده مرسلاً [طه: ٤٧]، ونبياً [مریم: ٥٣]، وأنه من أنعم عليهم [مریم: ٥٨]، وأشركه مع من عدهم من الأنبياء في سورة الأنعام في صفاتهم الجميلة، من الإحسان، والصلاح، والفضل، والإجتباء، والهدایة [الأنعام: ٨٨ - ٨٤]» انتهى^(٢).

ج: ليس المراد بإشراكه في حفظ الدين، ونشره، وتبلیغه، ما هو على حد شراكة المؤمنين معه في ذلك من حيث إن وجوب التبلیغ والإرشاد والدعوة إلى الله، والدفاع عن الحق والدين وتعليم الأحكام يعم الجميع، فيجب على الناس العاديين وعلى الأولياء والأنبياء أيضاً.. بل هي شراكة خاصة في كل أمره «صلى الله عليه وآله» باستثناء نزول الوحي عليه، ونيل درجة النبوة بصورة فعلية.

وتظهر آثار هذه الشراكة في وجوب طاعته «عليه السلام»، وفي حجية قوله، وفي كل ما أعطاه الله إياه من علم خاص، ومن عرض أعمال العباد عليه، ومن طاعة المجادلات له، ومن التصرفات والقدرات الخاصة، مثل طي الأرض، ورؤيته من خلفه، وكونه تنام عيناه ولا ينام قلبه، والإسراء

(١) الآية ١٤٢ من سورة الأعراف.

(٢) المیزان (تفسیر) ج ١٦ ص ٤٤.

والمعراج إلى السماوات لرؤيه آيات الله تبارك وتعالي وما إلى ذلك.

د: إنه «عليه السلام» من أهل النبي «صلى الله عليه وآله» والأهل يعيشون مع بعضهم بعفوية وشفافية ووضوح، فأهل النبي يشاهدون أحواله، ويطلّعون على أسراره، فإذا كان وزيره، وشريكه منهم، فإن معرفته بكل هذه الأمور المعنوية تكون منطلقة من معرفته الواقعية بكل حالاته وخفاياه، وباطنه وظاهره.. ولابد أن يدخل إلى ضمير هذا الوزير والشريك وإلى خلجمات نفسه، وحنياً روحه، ويلامس شغاف قلبه بصفته نبياً مقدساً وظاهراً بكل ما لهذه الكلمة من معنى، ولا يريد لنفسه ردأً وشريكاً وزيراً بعيداً عنه، قد يفرض غموضه احترامه عليه، أو يخشى ويخذر ما يجهله منه..

إن هذا الإشراف المباشر على حالات هذا النبي، والعيش معه بعفوية الأهل والأحبة ومن دون أن يكون هناك أي داع لتحفظه معهم، أو للتحفظ معه.. يعطي للإنسان السكينة والطمأنينة إلى صحة الرؤية، وسلامة المعرفة، وواقعيتها، فيترسخ الإيمان بصحة نبوته في العقل، ويتبلور صفاء في الوجدان، ويتجذر طهره في أعماق النفس، ويناسب هداه في الروح والضمير إنساب الدم في العروق..

وهذه خصوصية لا يمكن أن توجد إلا لدى الأنبياء «عليهم السلام»، ومن هم في خطهم من الأولياء، والخلص من المؤمنين..

أما من عداهم من أهل الدنيا.. فلا يمكن أن تستقيم لهم الأمور إلا بوضع الحجب، وإنشاء السدود والحواجز أمام الناس، حتى أقرب الناس إليهم ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم فضلاً عن غيرهم.. ومنعهم من المعرفة

الفصل الرابع: حديث العترة هو القصص الحق ٣٤٩
بحقيقة سلوكهم، وبواقع نواياهم، وبما تكتنّه ضمائرهم.. لأن معرفة الناس
 بذلك سوف تجر لهم الداء الدوي، والبلاء الظاهر والخفى ..
 هـ: وأما الأخوة التي ينشدتها النبي في الوزير: فقد تعني فيها تعنيه
 الأمور التالية:

أولاً: المساواة.. والإشتراك.. والمائلة في الميزات.. والشبه في الصفات..
 ولذلك نلاحظ: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كما ذكر المؤرخون كان
 يؤاخى بين كل ونظيره، من هو أقرب الناس إليه في الخلق، وفي السيرة، وفي
 الطموح، وفي المستوى الفكري والعقلي، وسائر الصفات.
 مع العلم: بأننا لا نجد ملكاً يعترف لأي مخلوق، سواء أكان وزيراً أو
 قريباً أو حتى ولداً بالمساواة معه في الصفات والأخلاق، وسائر الميزات. بل
 هو يعطي لنفسه مقاماً متميزاً عن الناس كلهم، ويسعى لتعمية الأمر على
 الناس، ويتوسل إلى ذلك بأساليب شتى من الإبهام والإيهام، والإدعاءات
 الزائفة، والمظاهر الخادعة.

ثانياً: إن هذا التشابه أو التقارب في الميزات من شأنه: أن يفرض تساوياً في
 الحقوق لكل منها بالنسبة لأخيه الآخر.. وهذا مرفوض أيضاً في منطق أهل
 الدنيا، فإن الرؤساء والملوك فيها، إن لم يجدوا لأنفسهم خصوصية، فلا بد من
 انتهاها، والتظاهر بها بوجه الخصوصية. كما المحتا إليه..

فكيف يمكن أن يرضوا بالمساواة مع غيرهم في الحقوق والمزايا؟!
 و: إن استثناء النبوة في كلام رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن وزارة
 علي «عليه السلام» يفيد: أن المراد بمنزلة هارون من موسى: هو سائر مراتبها،
 ومختلف متعلقاتها. أي أن هذا الاستثناء يفيد عموم المنزلة وشمومها لكل

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣
الأمور والجهات والمراتب، فهو بمنزلته في لزوم الطاعة، وفي حجية قوله، وفي حاكميته، وفي القضاء، والعطاء، والسلم، وال الحرب والسفر، والحضر، وفي الحياة، وبعد الممات.. وفي كل شيء..

أنت هادي أمتي:

وتقصد: أنه «صلى الله عليه وآله» قال لعلي «عليه السلام» في هذه المناسبة: «أنت هادي أمتي. ألا إن السعيد كل السعيد من أحبك، وأخذ بطريقتك. ألا إن الشقي كل الشقي من خالفك، وراغب عن طريقك إلى يوم القيمة»^(١).

ونقول:

إن هذه الكلمة قد تضمنت ثلاثة أمور هامة وأساسية.. وهي:

١- على ﷺ هادي أمّة محمد ﷺ :

إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد قرر في هذه المناسبة: أن علياً «عليه السلام» هادي أمته.

وهذا يدل على: أن ما أجراه «عليه السلام» فيبني جذيمة ليس مجرد إيصال بعض مال استحقه أولئك الناس عوضاً عن متعاع سلب منهم، أو ديات لقتل سقطوا في عدوان تعرضوا له. بل هو أمر يرتبط بالهدایة إلى الحق، وتعريف الناس بما يرضي الله تبارك وتعالى..

(١) الأمالي للطوسي (ط سنة ١٤١٤ هـ) ص ٤٩٨ والبحار ج ٢١ ص ١٤٣ وموسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» ج ١١ ص ٢١٩.

الفصل الرابع: حديث العترة هو القصص الحق
٣٥١ فكيف يمكن فهم هذا الأمر من الواقع التي جرت له «عليه السلام»
في مهمته تلك؟

إن الإجابة على هذا السؤال قد تكون من خلال ملاحظة تنوع
العطاءات، وتنوع أسبابها، حيث أظهرت: أن لروعات النساء، وفرع
الصبيان قيمة، وأنه لا بد من أن تودي الأجنحة إذا سقطت في مثل هذه
الحالات، وأنه لا بد من بذل الأموال لإبراء ذمة الله ورسوله، ولأجل ما
يعلمون، وما لا يعلمون.. وغير ذلك مما تقدم.. وتقدمت بعض الإشارات
إلى وجوهه وأسبابه..

وهي أمور لم تكن واضحة للناس، بل هي قد لا تخطر لأحد منهم على
بال..

وهي تدل على: أنه «عليه السلام» هو الذي يدرك أسرار الشريعة،
ودقائقها، وكوانتها، ويعرف أهدافها، ومؤدياتها..

ولعل ما يوضح ذلك: أنه «عليه السلام» قد أعطى مالاً أيضاً من أجل أن
يرضوا عن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ليحفظ بذلك دينهم، ويصون إيمانهم.

٢- السعيد من أحب عليه السلام:

وقد بيّن «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» للناس: أن حقيقة السعادة تُنال بأمررين:
أحدهما: حب علي «عليه السلام».

والملصود هو: حبه «عليه السلام» كما هو، وعلى ما هو عليه، وهو
الذي يرضيه ما يرضي الله، ويغضبه ما يغضبه، فالسعيد هو من أحب علياً
«عليه السلام» حتى وهو يجري عليه وعلى أهله وولده أحكام الله تعالى،

ويقيم عليه وعليهم حدوده، ولا تؤثر إقامته لها عليه وعليهم في محنته وفي إخلاصه وطاعته له، فهو يحبه حتى وهو يجلده، وحتى وهو يقتضي من ولده القاتل. أو يقطع يد ولده السارق.

أما حب علي «عليه السلام» لأنـه شجاع مثلاً، فهو ليس حباً لعلي «عليه السلام»، بل هو حب للشجاعة فقط، فهو يحبها حتى لو ظهرت لدى أعداء الله ورسوله. وأعداء الإنسانية.. فهذا الحب لا ينفع صاحبه ولا يسعده برضاء الله تبارك وتعالى.

الثاني: الأخذ بطريقة علي «عليه السلام».. أي أن العمل الجوارحي يجب أن ينسجم مع المشاعر، ويستجيب لدعوتها أيضاً.. فالحب لعلي «عليه السلام» يدعو إلى التأسي والإقتداء وبدون ذلك، فإن الحب يبقى عقيماً، ليس له أي امتداد أو قيمة، أو ما يوجب له البقاء.

غير أن الملاحظ هنا: أنه «صلى الله عليه وآله» قد تحدث عن الأخذ بطريقة علي «عليه السلام»، ولم يأمر بأن يعمل نفس عمل علي «عليه السلام» بحيث يكون للعمل نفس قيمة وخصوصيات عمل علي «عليه السلام»، ونفس درجته في الإخلاص، والخلوص، والمثبتة، وسائر الآثار، بل المطلوب هو: أن يتبع المؤمن سبيله، وطريقته «عليه السلام»، وإن لم تتحقق المائلة لها في سائر الخصوصيات والآثار.

ولذلك نلاحظ: أنه «صلى الله عليه وآله» قد رتب الشقاء على مخالفة طريقة علي «عليه السلام»، لا على فقدان الأعمال خصوصيات وأثار وقيمة، وخصائص عمل علي «عليه السلام».

وذلك لطف آخر من الله ورسوله بالعباد، وهذا البحث مجال آخر.

الفهارس

- ١ - الفهرس الإجمالي
- ٢ - الفهرس التفصيلي

سے لے دیں

لے لے جائیں
لے لے جائیں

١ - الفهرس الإجمالي

الباب الثالث: نهايات فتح مكة

الفصل الأول: الذين أهدر النبي ﷺ دمهم	١٠٦-٧
الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة:	١٥٠ - ١٠٧
الفصل الثالث: تشريعات وأحكام	١٩٨ - ١٥١
الفصل الرابع: مكة بعد الفتح بيد عتاب.. ومعاذ ..	٢١٨ - ١٩٩
القسم المعاشر: من الفتح.. إلى الشهادة	

الباب الأول: من فتح مكة إلى حنين.. تبع بعوث وسرايا..

الفصل الأول: بعوث وسراياا قبلبني جذيمة	٢٤٤ - ٢٢٣
الفصل الثاني: خالد بيسيدبني جذيمة.....	٢٩٢ - ٢٤٥
الفصل الثالث: نصوص أخرى أوضح وأصرح	٣١٦ - ٢٩٣
الفصل الرابع: حديث العترة هو القصص الحق	٣٥٢ - ٣١٧
الفهارس:	٣٦٦ - ٣٥٣

رجاله كلها يدعونها = ١

لهم تحيي مثلكم : سالمها بسلام

ـ صيغة دفعته رحاله منيـ رحاله لا يسعها

ـ انتـ وحدهـ تـ بهـ سـ اـ هـ اـ يـ لـ اـ لـ اـ حـ اـ

ــ وـ اـ حـ اـ لـ اـ هـ تـ اـ لـ اـ مـ يـ شـ اـ لـ اـ لـ اـ سـ اـ

ـ اـ لـ اـ سـ اـ لـ اـ هـ لـ يـ وـ حـ اـ لـ اـ دـ مـ هـ زـ اـ يـ اـ لـ اـ سـ اـ

ـ اـ لـ اـ سـ اـ لـ اـ هـ زـ اــ وـ حـ اـ لـ اـ دـ مـ هـ زـ اـ يـ اـ لـ اـ سـ اـ

ـ زـ اـ يـ اـ لـ اـ دـ مـ هـ زـ اــ وـ حـ اـ لـ اـ دـ مـ هـ زـ اـ يـ اـ لـ اـ سـ اـ

ـ اـ لـ اـ سـ اـ لـ اـ هـ زـ اــ وـ حـ اـ لـ اـ دـ مـ هـ زـ اـ يـ اـ لـ اـ سـ اـ

ـ كـ هـ يـ لـ يــ وـ حـ اـ لـ اـ دـ مـ هـ زـ اـ يـ اـ لـ اـ سـ اـ

ــ وـ حـ اـ لـ اـ دـ مـ هـ زـ اـ يـ اـ لـ اـ سـ اـ

ــ وـ حـ اـ لـ اـ دـ مـ هـ زـ اـ يـ اـ لـ اـ سـ اـ

ــ وـ حـ اـ لـ اـ دـ مـ هـ زـ اـ يـ اـ لـ اـ سـ اـ

٢ - الفهرس التفصيلي

الباب الثالث: نهايات فتح مكة

الفصل الأول: الذين أهدر النبي ﷺ دمهم

٩	كذلك نجزي المجرمين:.....
١١.....	قتلوا ولو تعلقوا بأسثار الكعبة:.....
١٢.....	١ - عكرمة بن أبي جهل:.....
١٨.....	لم يقم النبي ﷺ إلا لعكرمة:.....
٢١.....	هل هذا اتهام خالد؟!.....
٢١.....	غصّة عكرمة و Yashe:.....
٢٢.....	عكرمة مهاجر و مؤمن:.....
٢٣.....	لا تسبو أبا جهل:.....
٢٥.....	تناقضات وتشابه بين قصتي صفوان و عكرمة:.....
٢٥.....	سر تعظيم عكرمة:.....
٣٠.....	٢ - صفوان بن أمية:.....
٣٣.....	يحسرون كل صيحة عليهم:.....
٣٤.....	إنقلاب الصورة:.....
٣٤.....	ما أسرع ما أجاب!!:.....
٣٥.....	هذه هي معاييرهم:.....
٣٧.....	صفوان بن أمية في ميزان الإعتبار:.....

٤٢.....	عبد العزى بن خطل:.....
٤٧.....	تغیر الاسم إحسان وتفضل:.....
٤٨.....	الهروب إلى الأمام:.....
٤٩.....	الكعبة لا تعيد عاصيًّا ولا تقنع من إقامة الحد:
٥٠.....	٤ - عبد الله بن سعد بن أبي سرح:.....
٥٧.....	ابن أبي سرح أعظم إجراماً:.....
٥٩.....	بين الحياة، وظن السوء:
٦٠.....	تبارك الله أحسن الخالقين:
٦٢.....	عثمان وأخوه، وعلى <small>طائفة</small> وأخته:.....
٦٣.....	كله صواب:.....
٦٤.....	استأمن له، ثم أتى به:.....
٦٥.....	أين كان علي <small>طائفة</small> ؟!?:.....
٦٦.....	الوسطاء لابن أبي سرح:
٦٧.....	مات وهو ساجد:
٦٩.....	٥ - عبد الله بن الزبوري:.....
٧٤.....	٦ - الحويرث بن نقير:.....
٧٦.....	أسلوب استدراجي:.....
٧٨.....	٧ - هبار بن الأسود:
٨١.....	ذنب هبار:
٨٢.....	جرأتهم على رسول الله ﷺ:
٨٥.....	زينب بنت رسول الله ﷺ:

٨٦.....	موقف الرسول ﷺ من هبار:
٨٩.....	سبّ من سبّك:
٩٠.....	تقوى هبار؟!:
٩١.....	سبّ المسلمين هبار موضع ريب:
٩١.....	- الحارث بن هشام:
٩١.....	- زهير بن أمية:
٩٢.....	- عبد الله بن ربيعة:
٩٢.....	- زهير بن أبي سلمى ^٠ :
٩٢.....	- مقيس بن صبابة ^٠ :
٩٤.....	- الحويرث بن الطلاطل الخزاعي:
٩٤.....	- كعب بن زهير:
٩٤.....	- وحشى بن حرب:
٩٥.....	- هبيرة بن أبي وهب:
٩٥.....	- سارة:
٩٧.....	- أربب مولاة ابن خطل.
٩٧.....	- فرتني:
٩٧.....	- قريبة:
٩٧.....	- أم سعد:
٩٨.....	- هند بنت عتبة:
١٠٢.....	تعقيب غير ضروري:
١٠٢.....	هند.. وأموال زوجها البخيل:

الفصل الثاني: أحداث جرت في فتح مكة

- لَا تحدوا النظر إلى سهيل: ١٠٩
- ١ - سبب تعظيم سهيل بن عمر!!: ١١٠
- ٢ - ليس هذا مدحًا لسهيل بن عمرو: ١١١
- إسلام ابني أبي هلب: ١١٣
- السائل شريك الرسول ﷺ في التجارة: ١١٧
- خطبة الثانية للنبي ﷺ في مكة: ١٢٠
- أحلت لي ساعة من نهار: ١٢٤
- دية القتيل المشرك: ١٢٥
- لماذا التزوير؟!: ١٣٢
- أول قتيل وداه النبي ﷺ: ١٣٣
- لعلها خطبة أخرى في مكة: ١٣٣
- تجديد أنصاب الحرم: ١٣٧
- النبي ﷺ يفترض أموالاً ويقسمها: ١٣٨
- ضفائر أربع !! أم وفرة؟!: ١٤١
- رفع شعر النبي ﷺ إلى السماء: ١٤٣
- شعارات النبي ﷺ لا تخترق: ١٤٤
- جبر: الغلام المعدب: ١٤٦
- مظاهر تقوى ابن عبادة: ١٤٧
- لعل ثمة تزويراً: ١٤٩

الفصل الثالث: تشريعات وأحكام

الولد للفراش:.....	١٥٣
الصلة في مكة، والصلة في بيت المقدس:.....	١٥٥
ضرب شارب خمر:.....	١٥٩
لا شفاعة في حد:.....	١٦٠
لو سرقت فاطمة لقطعت يدها:.....	١٦٢
أسامي حبُّ الرسول ﷺ أم زيد؟! :.....	١٦٤
أشياء يحرم بيعها:.....	١٦٦
كسر الدف والمزار:.....	١٦٨
روايات مكذوبة:.....	١٧٣
متعة النساء عام الفتح:.....	١٧٩
روايات النسخ يوم الفتح:.....	١٨٢
مناقشة روايات النسخ:.....	١٨٤
تعدد نسخ تشريع المتعة:.....	١٩٠
مدة الإقامة التي يجب فيها القصر:.....	١٩٣

الفصل الرابع: مكة بعد الفتح بيد عتاب.. ومعاذ

atab bin asid on makkah:.....	٢٠١
كتاب النبي ﷺ للملكين مع عتاب:.....	٢٠٣
الكتاب مصنوع:.....	٢٠٦
atab qasim, Am Amir? !:.....	٢٠٦
Tawliya atab on makkah and khilafa of the prophet ﷺ:.....	٢٠٦

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج	٢٣
خلاصة وتوضيح:	٢٠٨
لا حاجة إلى المبالغة في أمر عتاب:	٢١٠
تهديد المخالفين عن الجماعة:	٢١٢
إستدلالات واهية أخرى:	٢١٢
النبي ﷺ لا يعرف الأب من الابن:	٢١٣
أهل مكة أهل الله!!:	٢١٤
الشك في كتاب النبي ﷺ لأهل مكة:	٢١٤
معاذ يعلم أهل مكة:	٢١٥
من هو معاذ بن جبل؟!:	٢١٦

القسم العاشر: من الفتح.. إلى الشهادة

الباب الأول: من فتح مكة إلى حنين.. تسع بعوث وسرايا..

الفصل الأول: بعوث وسرايا قبل بنى جذيمة

بداية:	٢٢٥
١ - سرية خالد هدم العزى:	٢٢٧
الحدث في قفص الإهام:	٢٣٠
السادن.. بين الذكاء والغباء:	٢٣٢
هل هذه سرية؟!:	٢٣٢
قبل قصة بنى جذيمة أو بعدها:	٢٣٣
٢ - هدم سواع:	٢٣٥
٣ - هدم مناة وقتلها:	٢٣٧
٤ - سرية خالد بن سعيد إلى عرنة:	٢٣٩

٣٦٣	
٥ - سرية هشام بن العاص إلى يملم:.....	٢٣٩
٦ - سرية الطفيلي الدوسى إلى ذي الكفين:.....	٢٤٠
٧ - سرية غالب بن عبد الله إلىبني مدلج:.....	٢٤٠
٨ - سرية عمر بن أمية إلىبني الدليل:.....	٢٤٢
٩ - سرية ابن سهيل بن عمرو إلىبني محارب:.....	٢٤٣

الفصل الثاني: خالد يبيهبني جذيمة

قتلبني جذيمة في النصوص والأثار:.....	٢٤٧
ما بهذا أمرهم رسول الله ﷺ:.....	٢٥٥
الغدر.. ثم القتل:.....	٢٥٦
١ - شجاعة.. ونبل:.....	٢٥٩
٢ - غدر.. ولؤم:.....	٢٥٩
أما كان فيكم رجل رحيم:.....	٢٥٩
المعترضون على الجريمة:.....	٢٦٠
أهمية اعتراض ابن عوف:.....	٢٦٤
النبي ﷺ نصير المظلومين:.....	٢٦٦
توضيحات:.....	٢٦٦
لماذا هذا العدد؟!?:.....	٢٦٧
لماذا خالد دون سواه؟!?:.....	٢٦٨
خالد معروف بالغدر:.....	٢٦٨
أسلمتنا.. أم صبأنا؟!?:.....	٢٦٩
خالد يكذب على رسول الله ﷺ:.....	٢٧٠

٣٦٤	الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٢٣
٢٧٢	حقيقة دوافع خالد:
٢٧٤	دعواي أصحابي:
٢٧٨	هل هذا الخلط متعمد:
٢٧٩	الإقواء في الشعر المنقول:
٢٧٩	اجتهاد خالد:
٢٨٣	اجتهاد خالد عند الخطابي:
٢٨٤	اعتراض ابن عوف وسالم وابن عمر:
٢٨٥	التناقض والاختلاف:
٢٨٦	أدفأوا أسراكم:
٢٨٧	النداء عند السحر !! لماذا؟!:
٢٨٨	فعل خالد من أمر الجahلية:
٢٨٨	لماذا لم يعاقب النبي ﷺ خالد؟!:
٢٩٠	غضب النبي ﷺ وإعراضه عن خالد:
الفصل الثالث: نصوص أخرى أوضحت وأصرح	
٢٩٥	أربع مائة قتيل منبني جذيمة:
٢٩٧	القصوة والغلظة:
٢٩٧	ابن واضح يروي ما جرى:
٢٩٩	الأموال من اليمن!!:
٣٠٢	تفدية النبي ﷺ علياً عليهما بأبويه:
٣٠٥	لماذا ينكسر عمر؟! ..
٣٠٧	الريب في موقف المهاجرين:

الفهارس	٣٦٥
خالد يغضب على الأنصار فقط:	٣٠٨
أحقاد بني سليم:	٣٠٩
لماذا يكتف بعضهم ببعضًا؟!	٣١٠
النبي ﷺ يتصر لعمار حين يقع في خالد:	٣١٠
دفاع الأتباع!! تزوير واحتراق!!:	٣١٢

الفصل الرابع: حديث العترة هو القصص الحق

نصوص هامة لا بد من التوقف عندها:	٣١٩
١ - ما جرى لأبي زاهر مثل ما جرى لبني جذيمة:	٣١٩
٢ - رواية صحيحة عن الإمام الباقي عَلَيْهِ السَّلَام:	٣٢٠
٣ - حديثان آخران:	٣٢٢
ذنب بني جذيمة:	٣٢٤
كتابة الخسائر:	٣٢٥
شكوك لا مبرر لها:	٣٢٨
دلائل باهرة في فعل علي عَلَيْهِ السَّلَام:	٣٢٩
حكم علي عَلَيْهِ السَّلَام حكم الله تعالى:	٣٣٤
فوالله، لو لا دين آل محمد:	٣٣٥
أنت مني بمنزلة هارون من موسى:	٣٣٧
أنت هادي أمري:	٣٥٠
١ - علي عَلَيْهِ السَّلَام هادي أمة محمد ﷺ:	٣٥٠
٢ - السعيد من أحب علياً عَلَيْهِ السَّلَام:	٣٥١

٢٣	الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج	٣٦٦
الفهارس:		
٣٥٥	١- الفهرس الإجمالي	
٣٥٧	٢- الفهرس التفصيلي	